



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



الجامعة الإسلامية - غزة

كلية الدراسات العليا

قسم المحاسبة والتمويل

سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات

وزارة العدل الفلسطينية

Ways to activate Internal Control Systems on Revenues
& Expenditures of Palestinian Ministry Of Justice

إعداد

أحمد إبراهيم دبور

إشراف


أ.د. سالم عبد الله حلس

قدمت هذه الرسالة استكمالاً للحصول على درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل

يوليو-2015م

المنارة للاستشارات





﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا
اَكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنْ تَسْعِنَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ
عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْنَاهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا
تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ
مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾

﴿البقرة : 286﴾

﴿أَفَمَنْ أَسَسَ بُنْيَائِهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ
أَسَسَ بُنْيَائِهُ عَلَى شَفَافِ جُرْفٍ هَارِفٍ أَهْمَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ
لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾

﴿التوبه : 109﴾

اللهم أخرجنـي من ظلمـات الجـهل والـوهم إلى أنوارـ المـعرفـة والـعلم ، ومن
وـحـول الشـهـوات إلى جـنـاتـ القرـبات

الـلـهم آـمـين





هـ، لـ، عـ

إلى من سبقو نجمتين في سماء حياتي ليضيئوا لي الظلمات ، من قضاوا حياتهما عملاً وكذا لبناء حياتنا ، من كانوا قدوتني ومثلي الأعلى في الحياة .
إلى من أمرني رب بطاعتهما ، أمي وأبي ، والدي الأعزاء .

إلى إخواني وأخواتي وأقاربي وأصدقائي ورفاقـي ، من كانوا عجلة تدور لـتـسهـل مسرـ حـياتـي .

إلى من ضحوا بدمائهم من أجل الوطن النقيس، «الشهداء الأبرار»، وإلى أولئك القابعين خلف قضان السجون، «الأسرى البواسل».

إلى وطني فلسطين « من عايش النكبات والويلات تلو بعضها » غزة الصابرة والضفة الغربية وباقى الوطن المسلوب « أملأا أن أراها كلها شبرا شبرا قد تحررت من أيدي الغاصبين .

إلى العاملين بوزارة العدل، وكل من ساعدني لاتمام هذا العمل.

أهدي هذا البحث



حكمه

"**كما أنه من المستحيل أن نعرف ما إذا كانت السمكة تشرب من الماء الذي نسبح بداخله، فإنه من الصعوبة معرفة الاستدام السيني والذاعب بأموال الدولة من قبل أطهوفين الحكوهين**"

الfilسوف الهندي "كوانيليا"



شكر وتقدير

قال تعالى ﴿رب أوزعني أنأشكر نعمتك التيأنعمت علي وعلى والدي وأنأعمل صالحاً ترضاه وأصلاح في ذريتي إني تبت إليك وإنني من المسلمين﴾، وقد قال ﷺ ﴿من لا يشكر الناس، لا يشكر الله﴾.

الحمد لله الذي هداني لهذا وما كنت لأهتم لو لا أن هداني الله، الحمد لله الذي قيض لي من عباده الأخيار، وذوي الفضل والاعتبار، ليعينوني على إتمام هذا البحث وإخراجه إلى حيز الوجود على أفضل حال، فالفضل كله لله سبحانه وتعالى من أعانتي على مشقة هذا البحث، وهياً لي سبل الرشاد، أما بعد .

يطيب لي بعد شكر الله عز وجل، أن أتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى أستاذى الدكتور الفاضل : **سالم عبد الله حلس** لتفضله بالإشراف على هذه البحث، وتعاونته الصادقة وتوجيهاته السديدة، وكل ما أبداه من ملاحظات وإرشادات قيمة، كان لها الأثر لإنجاز هذا البحث وإخراجه على أكمل وجه، كما أتقدم بجزيل الشكر وعظيم التقدير إلى الأستاذ الدكتور : **ماهر درغام** ، وإلى الأستاذ الدكتور : **جبر الداعور** ، على تفضلهما بقبول مناقشة هذا البحث فأكملا بنيانه وعظما شأنه، فجزاهما الله عن خير الجزاء، كما ولا أنسى أن أتقدم بجزيل شكري وامتناني لأفراد عائلتي وأصدقائي وزملائي وكل من أسدى لي مشورة أو قدم لي معونة وساندني لإنجاز هذا البحث العلمي .

وختاماً أسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يكون عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به لرفعة شأن ديننا ووطننا فلسطين، وأن يكتبه لي في ميزان حسناتي يوم الدين .

والله ولي التوفيق

الباحث



فهرس

رقم الصفحة	الموضوع
ب	آيات من القرآن الكريم
ج	الإهداء
د	حكمة
هـ	شكر وتقدير
وـ	الفهرس
حـ	فهرس الجداول
يـ	ملخص البحث
كـ	ABSTRACT
1	الفصل الأول : الإطار العام للدراسة
2	مشكلة الدراسة
3	فرضيات الدراسة
4	أهداف الدراسة
5	أهمية الدراسة
5	منهجية الدراسة
5	مجتمع وعينة الدراسة
6	الدراسات السابقة
11	التعليق على الدراسات السابقة
12	ما يميز هذه الدراسة
13	الفصل الثاني : نظام الرقابة الداخلية " الخصائص والأدوات "
14	مقدمة
14	ماهية الرقابة
15	أنواع الرقابة
16	الرقابة من حيث الجهة المنفذة
17	الرقابة من حيث ما سيتم الرقابة عليه
18	أهداف الرقابة
20	ماهية الرقابة المالية
21	الرقابة الداخلية
23	اعتبارات تصميم نظام الرقابة الداخلية
24	العوامل التي أدت إلى تطوير الرقابة الداخلية
25	تقييم نظام الرقابة الداخلية
26	وسائل الرقابة الداخلية
32	خصائص نظام الرقابة الداخلية
34	أساليب الأداء الرقابي للحكومة





37	الفصل الثالث : الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية
38	مقدمة
39	أنواع الرقابة المالية في السلطة الفلسطينية
39	الرقابة المالية الخارجية
40	ديوان الرقابة المالية
41	الرقابة المالية الداخلية
41	وحدة الرقابة الداخلية بوزارة العدل
42	الإدارة العامة للرقابة الداخلية بوزارة المالية
44	دائرة الرقابة على الإيرادات
44	دائرة الرقابة على النفقات
45	وزارة العدل الفلسطينية
46	اختصاصات وزارة العدل
48	هيكلية الوزارة
49	وزارة العدل
50	الإدارة العامة للشئون الإدارية
51	الإدارة العامة للشئون المالية
55	الإدارة العامة للشئون المهنية
56	الإدارة العامة للشئون القانونية
57	الإدارة العامة للطب الشرعي
58	النيابة العامة
59	المجلس الأعلى للقضاء
59	ديوان الفتوى والتشريع
61	المعهد العالي للقضاء
62	إيرادات ونفقات وزارة العدل
62	الموازنة العامة للسلطة الفلسطينية
66	الإيرادات
68	النفقات
70	التطور الكمي للنفقات العامة
72	مقارنة بين إيرادات ونفقات وزارة العدل
73	الفصل الرابع : الطريقة والإجراءات
74	منهجية الدراسة
75	طرق جمع البيانات
76	سمات عينة الدراسة
78	أداة الدراسة
84	ثبات فقرات الإستبانة
86	المعالجات الإحصائية





88	الفصل الخامس : نتائج الدراسة
90	تحليل فقرات ومحاور الدراسة
103	اختبار فرضيات الدراسة
113	الفصل السادس : النتائج والتوصيات
114	النتائج
116	التوصيات
117	المراجع

فهرس الجداول

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
67	إجمالي إيرادات وزارة العدل	1
67	تفصيل الإيرادات من مراكز المسئولية	2
68	تفصيل طبيعة الإيرادات	3
70	إجمالي نفقات وزارة العدل	4
71	تفصيل النفقات على مراكز المسئولية	5
72	مقارنة بين الإيرادات والنفقات	6
76	توزيع عينة الدراسة حسب الجنس	7
76	توزيع عينة الدراسة حسب العمر	8
77	توزيع عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي	9
77	توزيع عينة الدراسة حسب التخصص العلمي	10
78	توزيع عينة الدراسة حسب الخبرة العملية	11
78	توزيع عينة الدراسة حسب المسمى الوظيفي	12
79	مقياس الإجابات	13
81	الصدق الداخلي لفقرات المحور الأول	14
81	الصدق الداخلي لفقرات المحور الثاني	15
82	الصدق الداخلي لفقرات المحور الثالث	16
82	الصدق الداخلي لفقرات المحور الرابع	17
83	الصدق الداخلي لفقرات المحور الخامس	18
83	الصدق الداخلي لفقرات المحور السادس	19
84	معامل الارتباط بين معدل كل محور من المحاور مع المعدل الكلي	20
85	معامل الثبات (طريقة التجزئة النصفية)	21
85	معامل الثبات (طريقة ألفا كرونباخ)	22
86	مقياس ليكرت الخماسي	23
89	اختبار التوزيع الطبيعي	24
91	تحليل فقرات المحور الأول	25
93	تحليل فقرات المحور الثاني	26





95	تحليل فقرات المحور الثالث	27
97	تحليل فقرات المحور الرابع	28
99	تحليل فقرات المحور الخامس	29
100	تحليل فقرات المحور السادس	30
102	تحليل محاور الدراسة مجتمعة	31
103	معامل الارتباط بين مدى توفر الكفاءات المطلوبة على فعالية الرقابة الداخلية بوزارة العدل وفعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل	32
104	معامل الارتباط بين مدى صلاحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل	33
105	معامل الارتباط بين مدى علاقة تحليل الانحرافات بفاعلية الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل	34
106	معامل الارتباط بين فاعلية دليل الإجراءات العملي بالرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل وفعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل	35
107	معامل الارتباط بين أثر استخدام أكثر من أسلوب في الرقابة الداخلية على فاعلية الرقابة الداخلية والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل	36
108	نتائج اختبار α حسب للفروق بين متواسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى الجنس	37
109	نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) بين متواسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى العمر	38
110	نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) بين متواسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى المؤهل العلمي	39
110	نتائج اختبار α حسب للفروق بين متواسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى التخصص العلمي	40
111	نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) بين متواسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى الخبرة العملية	41
112	نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) بين متواسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى المسمى الوظيفي	42

ملخص البحث

هدفت هذه الدراسة للتعرف على الواقع الفعلي للرقابة الداخلية في وزارة العدل بغرض تحديد نقاط الضعف وإصلاحها وإيجاد السبل لتفعيل نظام الرقابة الداخلية على جانبي الإيرادات والنفقات، حيث تقوم هذه الدراسة على بيان السبل الكفيلة بتفعيل الرقابة الداخلية لضبط الأداء المالي الخاص بالنفقات العامة وكذلك الإيرادات لوزارة العدل الفلسطينية .

وقد تناولت الدراسة موضوع الرقابة الداخلية والرقابة في العمل الحكومي ، وقد قام الباحث بمراجعة الأدبيات الخاصة والدراسات السابقة لتحديد الإطار النظري لهذه الدراسة، حيث شملت فصلين رئисيين بعد الإطار العام للدراسة حيث تناول الفصل الأول مفهوم الرقابة من حيث الخصائص والأدوات وعن ماهية الرقابة وأنواعها، أما الفصل الثاني فتناول الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل ، ومن ثم تم التطرق إلى آلية عمل الرقابة الحكومية وعن الرقابة في وزارة العدل، كما وتناول جانب الإيرادات والنفقات الخاصة بوزارة العدل لعدد من السنوات ومقارنتها ببعضها البعض، ولغرض تقييم واقع نظام الرقابة الداخلية في وزارة العدل ومن ثم وضع الحلول اللازمة لنقاط الضعف وإيجاد سبل لتفعيل هذه الأنظمة استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، وقد تم تصميم استبيان خاص وُرِّع على موظفي الشؤون المالية وموظفي الرقابة الداخلية بوزارة العدل حيث تم استخدام المسح الشامل للمجتمع، وقد بلغ عدد المبحوثين (33) فرداً وتم استردادها جميعاً .

وقد خلصت نتائج هذه الدراسة إلى وجود ضعف في أنظمة الرقابة الداخلية لوزارة العدل، ووجود قصور في صلاحيات المراقب المالي الداخلي وعدم استخدام التكنولوجيا والبرامج المحسوبة في تحصيل الإيرادات، وقد أوصى الباحث بعدة سبل لتفعيل أنظمة الرقابة الداخلية بوزارة العدل على رأسها تعديل في المقومات الرئيسية للرقابة الداخلية من هيكل تنظيمي وتحديد للسلطات والتوصيف الدقيق للوظائف وغيرها، وتحسين في كفاءة موظفي الرقابة الداخلية وتدعيمهم وتأهيلهم، وتحسين صلاحيات المراقب المالي الداخلي وتعزيز دوره الرقابي على الأنشطة المالية، وأخيراً استخدام التكنولوجيا في العمليات المالية وخصوصاً الإيرادات .



ABSTRACT

This Study aimed to identify The actual reality of internal control in Ministry Of Justice in order to identify the weakness points for repair & to find ways to activate internal control system & strengthened on both revenues & expenses .

The study involved internal control & control in government, The researcher briefed special literature & previous studies to determine the theoretical framework of this study, Which included two major chapters after research plan, The first one involved concept of control in terms of features & tools & control types, The second chapter involved censorship of revenues & expenditure of MOJ, Where this chapter dealt talk about the Department of Justice and its organizational structure and management, Then addressed to government internal control mechanism in MOJ, Also addressed by Revenues & Expenses for some previous years, And compare them to each other, And the purpose of assessing the reality of the internal control system in MOJ and then put the necessary weaknesses solutions and find ways to activate these systems researcher used the descriptive analytical method, Has been designed & improved a questionnaire distributed to finance staff & internal control staff in MOJ, It has been used a comprehensive survey, The number of respondents research (33) individuals were all recovered.

The results concluded that a weakness in internal control of MOJ systems, Also a lack of authority of financial controller, As the non-use technology and software, The researcher recommended several ways to activate the internal control of MOJ included changes in major ingredient systems of internal control, and necessity of the independence the unit of the internal control, Also improve the efficiency of internal oversight staff, training and rehabilitation them,, and improve internal controller powers and strengthen its oversight role on financial activities, Finally, the use of technology in financial operations, especially revenues.





ج

مانارة للمستشارين

www.manaraa.com



الصلوة

الإطار العام للدراسة

مقدمة

تعتبر الرقابة الداخلية في المؤسسات الحكومية من أهم الدعائم الأساسية لتمكن الدولة من القيام بواجبها على أكمل وجه باعتبارها ركنا أساسياً من أركان الإدارة الحديثة، وأحد الأذرع الرئيسية للإدارة المالية في المحافظة على سلامة وحماية الأصول، كما وتساعدها على اتخاذ القرارات والتخطيط وتقديم الأداء وتحسين الاستغلال والتوجيه الأمثل للموارد المتاحة.

كما وتعتبر الرقابة الداخلية خط الدفاع الأول لحماية الأموال والموارد العامة وضمان استخدامها وفق الأنظمة والقوانين وعدم الاستغلال السيئ لها، وتأتي حاجة الرقابة الداخلية في وزارة العدل ومؤسساتها العدلية لإرساء قواعد العمل المؤسسي المنظم، وإعطاء صورة واضحة ودقيقة عن صحة التقارير والبيانات المالية، وتأكيدات معقولة عن الالتزام بالقوانين واللوائح والأنظمة والتشريعات التي تحكم أعمالها وخصوصاً تلك التي تتعلق بالإيرادات وكذلك النفقات، وهو ما يساعد الإدارة في المحافظة على الأموال العامة وضمان سلامة استخدامها.

وتكون وزارة العدل من خمسة مراکز مسؤولة - تسمى مراكز مسؤولة - بعضها يجب إيراداته عامة لخزينة السلطة وبعضها خدمي إنفاقي، وأكبر مراكز المسؤولية من حيث الإيرادات والنفقات هو المجلس الأعلى للقضاء وسيتم التركيز عليه، وهناك وزارة العدل وديوان الفتوى والتشريع والمعهد العالي للقضاء والنيابة العامة، وتعتبر إيرادات مراكز المسؤولية الأخرى قليلة نسبياً.

لذلك فإن دراسة سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على ضبط الإيرادات والنفقات الخاصة بوزارة العدل الفلسطينية يعد أمر مهماً خاصةً أن الإيرادات تتعدى مبلغ المليون شيكل شهرياً، وتتعدى مبالغ النفقات اثنين مليون وهذه مبالغ كبيرة تحتاج لضبط الرقابة عليها.

مشكلة الدراسة :

تتمثل مشكلة الدراسة بقصور في أنظمة الرقابة الداخلية في وزارة العدل في إتباع الأسس العلمية والعملية في عمل الرقابة الداخلية المتبعه فيها رغم حجم الإيرادات والنفقات الكبيرة مقارنة بموازنة السلطة الفلسطينية، ذلك الأمر الذي سيؤدي إلى إضاعة الفرصة للاستفادة القصوى من طاقاتها في ميدان الرقابة الداخلية وتحقيق أهدافها في استغلال الموارد البشرية والمادية والتكنولوجية المتاحة لها بكفاءة وفاعلية واقتصادية.

وحيث أن هناك مبالغ وأموال طائلة تجيئها وزارة العدل في دوائر المحاكم النظامية في جميع المحافظات وتحتاج إلى رقابة مشددة على العديد من الجوانب المالية، وقد ظهر ذلك جلياً إذ أشارت الكثير من المؤسسات الرسمية وغير الرسمية ومنها لجنة روكر بتقريرها عن أداء مؤسسات السلطة جمياً عن وجود ضعف رقابي، وكذلك مركز الميزان لحقوق الإنسان وذلك في المؤتمر المنعقد في سنة 2004م والذي أشار المتحدثون فيه عن وجود خلل وقصور في الرقابة على المال العام .

وبالتالي فإن مشكلة الدراسة البحث تتمحور حول السؤال الرئيس التالي :

ما هي سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية ؟

ويترافق مع هذا السؤال الرئيس عدة أسئلة فرعية وهي :

- ما مدى توفر العناصر والمقومات التنظيمية للرقابة الداخلية ومدى تطبيقها في وزارة العدل الفلسطينية ؟

- ما مدى توفر كل من استقلالية وكفاءة الرقابة الداخلية وتطبيق معايير العمل الميداني للرقابة وتتوفر الخبرة في الرقابة الداخلية واستخدام التكنولوجيا الحديثة في الرقابة الداخلية لتقييم وتطوير الأداء الرقابي المالي في وزارة العدل الفلسطينية ؟

- ما مدى توفر الكفاءات الفعلية العاملة بوحدات الرقابة الداخلية في وزارة العدل الفلسطينية وما هو دورها في تفعيل عمليات الرقابة الداخلية وتحسين وتطوير أدائها ؟

فرضيات الدراسة :

تقوم الدراسة على الفرضيات التالية :

1. لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0,05$) بين مدى توفر الكفاءات المطلوبة في الرقابة الداخلية بوزارة العدل و فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل.

2. لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0,05$) بين مدى صلاحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل و فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل .

3. لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0,05$) بين مدى علاقة تحليل الانحرافات و فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل .

4. لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0,05$) بين فاعلية دليل الإجراءات العملي و فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل .

5. لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0,05$) بين أثر استخدام أكثر من أسلوب في الرقابة الداخلية و فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل .

6. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0,05$) بين متوسط استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى للمتغيرات الشخصية (الجنس، العمر، المؤهل العلمي، التخصص العلمي، الخبرة العملية، المسمى الوظيفي) .

أهداف الدراسة :

يمكن تلخيص أهداف الدراسة بالنقاط التالية:

- ✓ التعرف على مدى توفر أنظمة الرقابة الداخلية بوزارة العدل الفلسطينية .
- ✓ تقييم وتحليل الأنظمة والمعايير الرقابية التي يستند عليها المراقبون الماليون في ممارسة أعمالهم ومعرفة مدى كفايتها للعمل الرقابي من خلال مقارنتها بالمعايير الرقابية الصادرة عن المنظمات الدولية للرقابة المالية.
- ✓ التعرف على مقومات الأداء الرقابي الجيد للإيرادات والنفقات الخاصة بوزارة العدل الفلسطينية ومدى توفرها في الرقابة الداخلية التابعة لها .
- ✓ التعرف على دور الرقابة الداخلية في المؤسسات العدلية في اكتشاف وتصحيح الأخطاء والغش ومدى تأثير الرقابة الداخلية لتفادي هذه الأخطاء .
- ✓ الوقوف على واقع وحدات الرقابة الداخلية بوزارة العدل ودراسة وتحليل المعوقات التي تعيق تفعيل مهامها، واقتراح طرق ووسائل وأساليب كفيلة بتفعيل أنظمة الرقابة الداخلية .

أهمية الدراسة :

تتبع أهمية هذه الدراسة من المكانة الهامة والرئيسية لدور الرقابة الداخلية في المؤسسات الحكومية بشكل خاص، ولمكانة وزارة العدل من بين الوزارات الخدمية لما تحمله من موقع خاص في نفوس المواطنين، لأنها تمثل وجه القانون بالنسبة للمجتمع الفلسطيني، وتأتي هذه الدراسة لتكمل جوانب الإصلاح المالي والإداري حيث سيتم إيجاد الخل الرقابي الحاصل بأنظمة الرقابة الداخلية في وزارة العدل الفلسطينية .

وقد أولى هذا البحث أهمية لدراسة الرقابة الداخلية نظراً لاهتمام الكثير من الأبحاث بالرقابة الخارجية، وقد جاء ذلك ليعطي أهمية متزايدة لموضوع الرقابة الداخلية لتكامل الصورة الرقابية في ضبط الأداء المالي على الإيرادات والنفقات في مؤسسات السلطة بشكل عام وبوزارة العدل الفلسطينية بشكل خاص، كما يأمل الباحث أن يكون هذا الجهد من باب الإصلاح المالي لوزارة العدل ومساعدة الرقابة الداخلية فيها والمختصين بهذا الأمر على ضبط أكثر للمال العام ووضع بصمة مؤثرة في هذا المجال .

منهجية الدراسة :

اعتمدت الدراسة على العديد من الدراسات النظرية والعملية المرتبطة بالرقابة الداخلية في المؤسسات الحكومية من خلال إتباع الباحث المنهج الوصفي التحليلي الذي يعني بوصف واقع الرقابة الداخلية، ومن ثم تحليل هذا الواقع ودراسة خصائصه .

كما اعتمد المنهج الاستقرائي الذي يقوم على الاستنتاج العلمي القائم على أساس الملاحظة، والذي يرتكز على الإطار النظري والتشريعي، وذلك للخروج بتوصيات تساهم في تحسين أداء الرقابة الداخلية بوزارة العدل الفلسطينية.

مجتمع وعينة الدراسة :

يتمثل مجتمع البحث في كل من مدراء وموظفي وحدات الرقابة الداخلية وكل من له صلة عمل بالرقابة الداخلية التابعة لوزارة العدل ومؤسساتها العدلية، أيضاً الموظفين العاملين في الشؤون المالية بوزارة العدل، وسيكون ضمن مجتمع البحث الرقابة المالية التابعة لوزارة العدل حيث تعتبر من ضمن الرقابة الداخلية للسلطة الوطنية .

أما عينة الدراسة فهي نفس مجتمع الدراسة لصغر حجمه، أي سيتم استخدام أسلوب المسح الشامل .

الدراسات السابقة :

1- دراسة (النوايسة وأخرون، 2013) بعنوان العوامل المؤثرة على فاعلية التدقيق الداخلي في الشركات الصناعية الأردنية المدرجة في السوق المالية من وجهة نظر العاملين في وظيفة التدقيق الداخلي، وقد هدفت هذه الدراسة للتعرف على العوامل المؤثرة على فاعلية التدقيق الداخلي في الشركات الصناعية المساهمة المدرجة في السوق المالية من وجهة نظر العاملين في وظيفة التدقيق الداخلي، ولتحقيق أهداف الدراسة واختبار فرضياتها قد صمم الباحثون استبانة تكونت من أربعين بندًا وزعت على العينة المعتمدة حيث كانت أربعين شركة وذلك لأخذ آرائهم حول العوامل التي يمكن أن يعزى إليها درجة الأهمية على فاعلية التدقيق الداخلي، ولتحليل البيانات واختبار الفرضيات تم استخدام التكرارات والنسب المئوية والانحراف المعياري والمتوسط الحسابي وقد توصلت الدراسة إلى أنه لا تتأثر فاعلية التدقيق الداخلي في الشركات الصناعية الأردنية المدرجة في السوق المالية بكل من العوامل الديموغرافية للعاملين في وظيفة التدقيق الداخلي، ولا يوجد أهمية لكل من عمر الشركة وارتباط المدقق في الهيكل التنظيمي فيها وحجم الشركة نفسها على فاعلية التدقيق الداخلي، لكن يوجد للعوامل المرتبطة بالخطوة الإستراتيجية أهمية على فاعلية التدقيق الداخلي، وكذلك الحال بالنسبة للعوامل البيئية المتعلقة بمارسات الشركة على فاعلية التدقيق الداخلي فيها، واختتمت الدراسة ببعض التوصيات كان من أهمها أن عدم وجود جهة رقابية تقوم بالإشراف على مهنة التدقيق الداخلي يدعوه لحت وزارة الصناعة والتجارة لإيجاد جهة منظمة لها كما في حالة جمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين التي تقوم بتنظيم مهنة المحاسبين، وضرورة إعطاء الشركات المساهمة العامة أهمية لوظيفة التدقيق الداخلي، وأخيراً حث الجهات الحكومية المعنية على محاولة تكيف معايير التدقيق الداخلي الدولية للتواءم مع البيئة الأردنية .

2- دراسة (شاهين، 2012) بعنوان واقع نظام الرقابة الداخلية في الدوائر الضريبية في فلسطين وأثر ذلك على التهرب الضريبي، حيث هدفت الدراسة للتعرف على واقع نظام الرقابة الداخلية في الدوائر الضريبية في فلسطين ومن هذا المنطلق عملت الدراسة على تحديد مفهوم أنظمة الرقابة الداخلية والعمل على تقييم واقع نظام الرقابة في الدوائر الضريبية المختلفة بوزارة المالية العاملة في الضفة الغربية، حيث قامت بمراجعة الأدبيات الخاصة لتحديد الإطار النظري لهذه الدراسة ولغرض الوصول للنتائج استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وتم تصميم الاستبانة كأداة للدراسة وتضمنت مجالين بما تقييم نظام الرقابة الداخلي، وأثر نظام الرقابة الداخلية على التهرب الضريبي، وقد أظهرت النتائج أن مستوى واقع نظام الرقابة الداخلي في الدوائر الضريبية في فلسطين كان مرتفعاً حيث بلغت من خلال الدراسة نسبة 79.6%， كذلك كانت النسبة لأثر نظام الرقابة الداخلي على التهرب الضريبي بلغت النسبة 83%， وقد كان من بين أهم التوصيات التي قدمتها الدراسة هي ضرورة تعزيز الاهتمام بنظام الرقابة الداخلية في دوائر الضريبة بشكل

أكبر، واستخدام أساليب جديدة لعملية تقييم الأداء لمعرفة نقاط الضعف والقوة وإمكانية تصحيحها، وضرورة تحديث النظام الذي يحدد اختصاصات ومسؤوليات وصلاحيات كل دائرة للحد من التهرب الضريبي .

3- دراسة (العفيفي، 2007) بعنوان **معوقات عمل وحدات المراجعة الداخلية والآليات المقترحة لزيادة فاعليتها** دراسة تحليلية تطبيقية على مؤسسات السلطة بقطاع غزة، وقد بحثت هذه الدراسة في معوقات عمل وحدات المراجعة الداخلية في المؤسسات الحكومية بقطاع غزة، والآليات المقترحة لزيادة فاعليتها، وقد حصرت هذه المعوقات في ثلاثة أنواع هي المعوقات التنظيمية والقانونية والفنية، وتم إجراء التحليلات لهذه المعوقات، ومدى تأثيرها على أداء المراجعين بائرتها الرقابة الإدارية والمالية بوحدات الرقابة الداخلية في المؤسسات الحكومية الفلسطينية، واستكمال الجانب التطبيقي لهذه الدراسة تم استخدام الإستبانة كأداة رئيسية لجمع البيانات المتعلقة بالمعوقات العملية الموجودة في دوائر الرقابة الإدارية والمالية، حيث تم توزيعها على كافة المراجعين الداخليين بهذه الدوائر في جميع الوزارات وعدد من المؤسسات الحكومية .

وقد أظهرت الدراسة وجود عدد من المعوقات التي تحد من فاعلية عمل وحدات المراجعة الداخلية كان من أهمها توجهات وسلوكيات الإدارة العليا وغياب القوانين التي تنظم العمل الرقابي لهذه الوحدات، والإشكاليات الناجمة عن المسميات الإدارية المطبقة إضافة إلى عدم توفر الخبرة والكفاءة والمراجعين الداخليين .

وقد قدمت الدراسة عدد من التوصيات كان من أهمها ضرورة دعم استقلالية وحدات المراجعة الداخلية وتفعيل دورها، وأن يتم إصدار القوانين التي تبين المهام المنوطة بهم وصلاحياتها بما يفرض وجودها بفاعلية على الساحة، ويقلل من المعوقات التي قد تواجهها، ووضع مسميات مهنية للعاملين بالمجال الرقابي، وزيادة وصف خبراتهم من خلال تزويدهم بالدورات المتخصصة في مجالات عملهم .

4- دراسة (المدلل، 2007) بعنوان **دور وظيفة التدقيق الداخلي في ضبط الأداء المالي والإداري** دراسة تطبيقية على الشركات المساهمة العامة المدرجة في بورصة فلسطين حيث تلخصت الدراسة في التعرف على أهمية وظيفة التدقيق الداخلي وأثرها في تصميم وتطوير نظام الرقابة الداخلي وقياس وتقييم كفاءة استخدام الموارد المتاحة وتدعم ما يسمى بحكومة الشركة، وكذلك المساهمة في تقييم وإدارة المخاطر مما يعزز فرض الشركات في الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة والوصول للجودة الشاملة وبالتالي الصمود في وجه المنافسة، وقد هدفت الدراسة لتوضيح دور وظيفة التدقيق الداخلي في ضبط الأداء المالي والإداري بالشركات المساهمة العامة الفلسطينية، ولتحقيق أهداف الدراسة تم تصميم استبانة اعتمادا على الدراسة النظرية والدراسات السابقة وزعت على 36 شركة مدرجة في بورصة فلسطين .

وقد كان من بين النتائج أن وحدات التدقيق الداخلي في الشركات المساهمة العامة تقوم بدور جيد في ضبط الأداء المالي والإداري والمساهمة بدعم حوكمة الشركات من خلال

دورها في تقييم نظام الرقابة الداخلي وتقييم ودعم إدارة المخاطر وقياس وفاعلية الأداء وانه توجد علاقة كبيرة بين توفر درجة كافية من الاستقلالية لوحدة التدقيق الداخلي وبين ضبط الأداء المالي والإداري بالشركات المساهمة العامة .

وقد قدمت الدراسة عدة توصيات كان من أهمها ضرورة توفير الموارد المالية والبشرية الكافية لوظيفة التدقيق الداخلي في الشركات المساهمة العامة الفلسطينية، وضرورة عقد الدورات التدريبية للمدققين الداخليين بهدف إكسابهم المعرفة الكافية بمعايير التدقيق الداخلي الصادرة عن معهد المدققين الداخليين، ومن ثم العمل على تبنيها بشكل تدريجي، وكذلك ضرورة انتقال قسم التدقيق الداخلي عن الإدارة المالية وتبعيته للإدارة العليا أو لجنة التدقيق للمساهمة في تدقيق الكفاءة والفاعلية وتقييم الأداء وضرورة أن يقدم المدقق الداخلي تقريراً دوريًا إلى مجلس الإدارة وإلى لجنة التدقيق عن مدى التزام الشركة بأحكام القانون والقواعد المنظمة لنشاطها على أن يتم تعين وعزل مدير إدارة التدقيق الداخلي وتحديد معاملاته المالية بقرار من مجلس الإدارة بعد موافقة لجنة التدقيق .

5- دراسة (أبو هادف، 2006) بعنوان تقويم وتطوير الأداء الرقابي لديوان الرقابة المالية والإدارية دراسة تطبيقية على المؤسسات الحكومية في قطاع غزة، حيث هدفت الدراسة لتقويم ديوان الرقابة المالية والإدارية في فلسطين، وذلك من خلال دراسة المقومات الضرورية للعمل الرقابي والمتغيرات المؤثرة فيها، والمتمثلة في توفر الاستقلالية لديوان، وأوردت الدراسة تحليلًا لهذه المقومات كما قام بجمع البيانات اللازمة واستطلاع رأي المبحوثين من فئة العاملين بالديوان وفئة العاملين بالجهات الخاضعة للرقابة للوقوف على آرائهم بشأن مدى تأثير تلك المتغيرات، وقد استخدمت الدراسة الاستبانة كأدلة رئيسية في جمع البيانات الأولية، حيث وزعت الاستبانة على مفتشي ديوان الرقابة وعلى عينة عشوائية من المحاسبين العاملين في الدوائر المالية بالجهات الخاضعة للرقابة، وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي في التحليل .

حيث أظهرت الدراسة ضعف مستوى تحقيق الديوان للمهام الرقابية التي أنشئ من أجلها، كما أظهرت وجود بعض مظاهر الضعف في أداء الديوان بالإضافة إلى عدم كفاية الاستقلال المالي والإداري والوظيفي لديوان والعاملين فيه، كما أثبتت الدراسة أن الديوان لم يعتمد معايير الرقابة الدولية التي تعتمدها الأجهزة العليا للرقابة في دول العالم فضلاً عن قصوره في الاهتمام بالدورات التدريبية اللازمة لتأهيل المفتشين ، ولم يستخدم الوسائل التكنولوجية الحديثة ولا أساليب الأداء الرقابي الحكومي في أداء الأعمال الرقابية .

وقد أوصت هذه الدراسة بعض التوصيات بناءً على ما تم التوصل إليه من نتائج مثل العمل على تحديث النصوص القانونية التي تدعم استقلال ديوان الرقابة، والعمل على اعتماد معايير الرقابة الدولية لمواكبة التقدم في أجهزة الرقابة الدولية والإقليمية، كما أوصت بضرورة توفر الدورات التدريبية التي تؤهل المفتشين وتجعلهم قادرین على انجاز أعمالهم، واستخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة التي تدعم أدلة الإثبات لدى المفتشين،

وضرورة اعتماد كل من الرقابة الوقائية والرقابة المفاجئة التي تعمل على الحد من الوروع في الانحرافات ومعالجة الأخطاء أولاً بأول حفاظاً على المال العام .

6- دراسة (الباشا، 2005) بعنوان سبل تفعيل دور الرقابة على المدفوعات العامة في ضبط الأداء المالي لمؤسسات السلطة الفلسطينية حيث تمثلت مشكلة الدراسة في كيفية دراسة السبل والوسائل الالزمة لتفعيل الرقابة على المدفوعات العامة، وقد هدفت الدراسة إلى بيان السبل الكفيلة بتفعيل الرقابة لضبط الأداء المالي الخاص بالنفقات العامة للسلطة الفلسطينية للأهمية الخاصة التي يتناولها بند النفقات في الموازنة العامة للسلطة في ظل ندرة الموارد، وقد ركزت الدراسة عند تناول الموضوع على الرقابة الداخلية والمتمثلة في دائرة الرقابة ودائرة الموازنة العامة ودائرة المدفوعات بوزارة المالية بالإضافة للرقابة الخارجية والمتمثلة في هيئة الرقابة العامة والمجلس التشريعي، وقد خلصت الدراسة للعديد من النتائج كان أهمها ضعف الصلاحيات التي يتمتع بها المراقب المالي بالإضافة لقلة الخبرة والكفاءة العلمية والعملية مما يتطلب من المراقب المالي الصلاحيات الواسعة لأداء عمله والتوكيل على التدريب الدوري والمستمر لمواكبة التطور العلمي في أداء المهام الرقابية، أيضاً عدم الاهتمام بالانحرافات بين الإنفاق الفعلي والإإنفاق المخطط والناتج عن عدم وجود معايير تحديد الأهمية النسبية للانحرافات الأمر الذي يستدعي أن يكون هناك اهتمام بالانحرافات سواء الموجبة أو السالبة بنفس القدر من الاهتمام وتحليل الانحرافات وبيان مسبباتها والعمل على علاجها، وأن ضعف أداء الرقابة الخارجية والمتمثل في عدم تفعيل الرقابة على المدفوعات العامة للسلطة والناتج عن عدم التخطيط المسبق لعملية الرقابة الخارجية وغياب جهاز مهني ذو كفاءة يقوم بالرقابة القضائية مما يتطلب تشكيل محكمة مستقلة تعمل على ممارسة الرقابة القضائية .

7- دراسة (السيد، 2005) بعنوان إطار مقترن لتطوير أداء الرقابة المالية دراسة تحليلية وتطبيقية على وزارة التربية والتعليم العالي والمديريات التابعة لها في قطاع غزة ، حيث تناولت هذه الدراسة بالتحليل والمناقشة تقييم أنظمة الرقابة المالية المطبقة في وزارة التربية والتعليم العالي والمديريات التابعة لها في قطاع غزة، وتم التعرض للأدوات والسياسات والضوابط الرقابية وسبل الارتقاء بها لتحقيق الفعالية والكفاءة في ضبط كافة الأعمال المالية التي تقوم بها، لذلك حاولت هذه الدراسة الإجابة عن مشكلة البحث وتحقيق الأهداف التي تسعى إليها من خلال ما تم التطرق إليه نظرياً وتطبيقياً من تحليلات حول أسس ومقومات الرقابة الداخلية وتطبيقاتها كما تطرقت إلى كيفية التغلب على نقاط الضعف والقصور فيها، لذلك قامت الدراسة بتقسيم فصول الدراسة إلى عدة موضوعات أهمها التعرف على مفهوم وطبيعة الرقابة المالية وأهدافها، ومراحل تطبيق الوظيفة الرقابية، مبيناً الخصائص والضوابط والأدوات التي تحقق الفعالية الرقابية بما يؤدي إلى إبراز دور الوزارة والمديريات التابعة لها في تحقيق الرقابة على أعمال الشراء والتخزين، وإدارة النقدية والأعمال المالية ومراكز الإنتاج ومبيعاتها.

ولتحقيق هذا الغرض تم استخدام استبانة لتشخيص واقع الرقابة المطبقة في كل من الوزارة والمديريات، ثم أجريت التحليلات الازمة للبيانات الكمية المعبرة عن فقرات الاستبانة باستخدام الأسلوب الوصفي التحليلي والمنهج الاستقرائي الاستنباطي في اختبار فرضيات الدراسة.

وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج ونوصيات، لوضع إطار مقترن لتطوير الأداء الرقابي في قطاع التعليم، وجاءت النتائج لتشير في معظمها إلى ضعف استخدام الأدوات الرقابية في الوزارة والمديريات بالإضافة إلى محدودية وضعف الضوابط والإجراءات الرقابية المطبقة على الأنشطة المالية الأخرى، مما يستلزم ضرورة توفير المقومات الأساسية للنظام الرقابي والتي أشارت إليها هذه الدراسة بشكل واضح ومفصل، وبما يسهم في تفعيل الدور الرقابي على الأنشطة والأعمال المالية من خلال استخدام الأدوات الرقابية بصورة أكثر فعالية في ضوء تعليمات وإجراءات ولوائح شاملة ومتخصصة يتم تطبيقها من قبل كوادر مهنية متخصصة ومدربة.

8- دراسة (كلاب، 2004) بعنوان **واقع الرقابة الداخلية في القطاع الحكومي** دراسة ميدانية على وزارات السلطة الوطنية الفلسطينية بقطاع غزة، وقد هدفت هذه الدراسة إلى تحليل وتشخيص واقع الرقابة الداخلية في وزارات السلطة الوطنية الفلسطينية بقطاع غزة، ومدى استكمال مقوماتها الإدارية والمالية الأساسية، ومستوى تطبيق ما توفر من هذه المقومات، مقارنة مع النظام المتكامل والفعال للرقابة الداخلية، كما استهدفت بيان أهمية الرقابة الداخلية في المحافظة على المال العام وحسن استغلاله وتحسين مستوى الأداء ورفع الكفاية الإنتاجية بوزارات السلطة الفلسطينية، إضافة إلى التعرف على جوانب الخلل والقصور في الرقابة الداخلية وأثارها السلبية من تسبب مالي وإداري، وتضخم وظيفي وضعف الأداء العام وغيرها، وتحديد الأسباب والمعوقات الرئيسية التي تحول دون تطبيق وتطوير نظم رقابية داخلية جيدة بوزارات السلطة .

وقد ركزت الدراسة على استطلاع رأي الموظفين الرقابيين العاملين بدوائر الرقابة الداخلية بوزارات السلطة الفلسطينية في قطاع غزة باعتبارهم أكثر الفئات الوظيفية تماساً مع هذا الواقع، وقد تم ذلك من خلال تطوير استبانة لهذا الغرض، كما تم الاستعانة بالأبحاث والدراسات والتقارير الرسمية والصحفية والمقابلات الشخصية لتأكيد النتائج، وقد توصلت الدراسة إلى أنه يوجد ضعف في توفر مستوى تطبيق المقومات الأساسية للرقابة الداخلية بوزارات السلطة الفلسطينية وهو ما انعكس في ضعف تظم الرقابة الداخلية عن تحقيق الأهداف المنوط بها وتفشي الظواهر السلبية من تسبب مالي وإداري وتضخم وظيفي وسوء إدارة وضعف الأداء العام وغياب الشفافية والمساءلة، كما بينت الدراسة وجود أسباب ومعوقات جوهرية أخرى ساهمت في ضعف تطبيق وتطوير نظم الرقابة الداخلية بوزارات السلطة، وقد أظهرت الدراسة وجود علاقة معنوية طردية بين مستوى توفر وتطبيق المقومات الأساسية للرقابة الداخلية وبين درجة تحقيق الأهداف العامة لوزارات السلطة، كذلك أثبتت الدراسة وجود علاقة معنوية عكسية بين مستوى توفر

وتطبيق المقومات الأساسية للرقابة الداخلية وبين وجود وتفشي الظواهر السلبية من تسيب مالي وإداري وسوء الإدارة وضعف الأداء وغيرها، وأخيراً خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات التي من شأنها تقوية وتدعم نظم الرقابة الداخلية بوزارات السلطة الفلسطينية بما يمكنها من تحقيق الأهداف المنوط بها بأقصى كفاءة ممكنة، مثل ضرورة أن يولي مجلس الوزراء نظم للرقابة الداخلية بالوزارات الفلسطينية الاهتمام اللازم والعمل الجاد لاستكمال المقومات المالية والإدارية، وأيضاً تطوير وسائل الرقابة المالية والإدارية المستخدمة بوزارات السلطة من خلال تحسين آلية إعداد وإقرار الموازنة العامة واستنادها لخطط وأهداف سنوية محددة واضحة تسمح بقياسها ومراقبتها من خلال أرقام الموازنة.

9- دراسة (أبو عياش، 2000) بعنوان **تقييم واقع الرقابة الداخلية في المؤسسات الخدمية الفلسطينية من وجهة نظر إدارتها** حيث هدفت الدراسة للتعرف على واقع الرقابة الداخلية في المؤسسات الخدمية من خلال استطلاع آراء المدراء العاملين والماليين والمدققين الداخليين فيها حول فاعلية نظام الرقابة الداخلية دور كل من المحاسب القانوني الخارجي والمدقق الداخلي فيها، إضافة إلى تقييم وضع نظام الرقابة الداخلية على الحاسوب الآلي.

وقد صممت أداة خاصة لقياس آراء المشاركين حول مجالات الدراسة الأربع بخصوص نظام الرقابة الداخلي فيها، تعلق الأول منها بدور المحاسب القانوني الخارجي في الرقابة الداخلية بشكل عام، والأخير تعلق بنظام الرقابة الداخلي على الحاسوب الآلي، وقد صمم الاستبيان وفق مقياس ليكرت الخامس.

وقد أظهرت النتائج ارتفاع المستوى الإيجابي لتقييم المشاركين في العينة لفاعلية نظام الرقابة الداخلي في المؤسسات الخدمية وذلك في جميع مجالات الدراسة، وخرجت هذه الدراسة بعدة توصيات منها ضرورة قيام المحاسب الخارجي بمتتابعة تنفيذ توصياته المتعلقة بالرقابة الداخلية مع العمل على زيادة حجم العينة الإختبارية للوصول لأدق النتائج، ثم العمل على إيجاد دائرة رقابة متكاملة في داخل كل مؤسسة للقيام بأعمال الرقابة المالية والإدارية من قبل ذوي الخبرة والكفاءة، وأيضاً ضرورة إدخال البيانات للحاسب الآلي ومقارنتها أكثر من شخص وذلك تحرياً للدقة وأخيراً العمل على الفصل بين الوظائف في تنظيم وتشغيل الحاسوب الآلي وتوزيع الصالحيات والعمل على بناء نظام محاسبي آلي وإجراء الرقابة عليه وعدم السماح لأي شخص بالدخول عليه إلا المخول بذلك.

التعليق على الدراسات السابقة :

تهتم الدراسات السابقة بالرقابة الداخلية أو الخارجية على المؤسسات والشركات الربحية، فيما تتحدث هذه الدراسة المتواضعة عن الرقابة في مجال العمل الحكومي، وتحدث بشكل عام عن الرقابة الداخلية والخارجية سواء، فيما تركز بعضها على جانب النفقات دون التركيز على جانب الإيرادات، وبشكل عام فإن الرقابة على المجال الحكومي تختلف عنها في المنشآت الربحية.

أما الدراسات التي تدرس القطاع الحكومي فهي تركز على الرقابة على المدفوعات مع ربطها بالأداء المالي دون الحديث عن الإيرادات كما في دراسة البasha، أو أنها تركز على جانب المعوقات التي تعيق عمل وحدات الرقابة الداخلية والآليات المقترحة لزيادة فاعليتها دون دراسة دور الرقابة الداخلية على إيرادات مؤسسات السلطة أو نفقاتها على أنشطتها كما في دراسة العفيفي، أما في دراسة كلام فقد حلت الدراسة واقع الرقابة الداخلية وتحدد فيها عن المقومات النظرية دون التطرق للجانب العملي للرقابة على الإيرادات والنفقات الحكومية ، وفي دراسة أبو هداف ركزت الدراسة على الرقابة الخارجية لمؤسسات السلطة والمتمثلة في ديوان الرقابة المالية والإدارية .

وبشكل عام فإن جميع الدراسات السابقة قد أجريت قبل تسع سنوات أو أكثر، وكما هو معروف فإن عجلة الزمن كفيلة بالتغيير والتطوير على أداء الرقابة الداخلية في المؤسسات العامة بشكل عام، وعلى القطاع الحكومي وتشمل وزارة العدل ومؤسساتها العدلية بشكل خاص .

ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة :

- ما يميز هذه الدراسة عن ما قبلها عدة نقاط، يمكن تلخيصها كما يلي :
- أن هذه الدراسة حديثة تتعلق بالعام 2014 م، أي في ظل عهد حكومة جديدة نشأت بعد العام 2006 تتصف بالشفافية والنزاهة والقدرة على الإصلاح المالي والإداري ، أما معظم الدراسات السابقة فقد جاءت قبل العام 2006 .
- أن هذه الدراسة تختص في الرقابة الداخلية خلافاً للدراسات السابقة التي إما أن تتحدث عن دور الرقابة الخارجية أو أنها تتحدث عن نوعي الرقابة الداخلية والخارجية سواء، وهنا من باب التركيز على الرقابة الداخلية يمكن أن تخرج هذه الدراسة باستنتاجات وتوصيات أكثر دقة .
- أن هذه الدراسة تميز بالحديث عن دور الرقابة الداخلية في الإيرادات والنفقات سواء، فقد كانت الدراسات السابقة تتحدث عن النفقات العامة للسلطة كما في دراسة البasha أو تربط دور الرقابة بالأداء المالي للمؤسسة، لكن لم تتحدث أي دراسة سابقة عن دور الرقابة في ضبط الإيرادات .
- أن هذه الدراسة تتحدث عن الرقابة في وزارة العدل، وهي حسب علم الباحث لم تقدم دراسة سابقة للبحث في الرقابة الداخلية لوزارة العدل .

الفصل الثاني

نظام الرقابة الداخلية

الخصائص والأدوات

2.1 مقدمة

يعلم نظام الرقابة الداخلية على تحقيق المصالح العامة للدولة وحمايتها، والإشراف على إيراداتها ونفقاتها العامة داخل وزارة العدل الفلسطينية، والمحافظة على تحقيق العائد المناسب للخزينة العامة للدولة من خلال استخدام نظام رقابة داخلي سليم وفعال .

وتعد الوظيفة الرقابية ركنا أساسيا في التنظيم، ولا تقتصر في دورها على مجرد المراجعة المستندية وتدقيق الحسابات بل تمتد لتشمل تقييم الأداء المالي وتقييم أداء الأفراد الممارسين للأعمال المالية، فضلا عن استخدام أسلوب التحليل المالي كمؤشر لتقييم الأداء، وبالتالي فإن اتخاذ الإجراءات التصحيحية فور اكتشافها يعتبر أهم ما يميز الرقابة المالية الفعالة .

ووظيفة الرقابة المالية تعتبر خلاصة نهائية لنتائج مجموعة من الوظائف الإدارية التي تهدف إلى حماية أصول ومتناكلات الوزارة من العبث والسرقة والاختلاس وسوء الاستخدام، وهي تمثل الوظيفة الإدارية الأخيرة في المؤسسات العامة (**المغربي وأخرون، 1995**، ص 193) ، ولعل ذلك يأتي نتيجة لدور الرقابة في تقييم نتائج الأعمال النهائية والحكم على مدى مطابقتها للمعايير .

وقد شكلت الرقابة الداخلية أحد المحاور الرئيسية لدعم الهيكل الرقابي للمنشآت الحديثة ومساعدة الإدارة العليا في تحقيق أهدافها، وذلك بما تتضمنه من إرساء نظم وسياسات وإجراءات تعمل على ضبط الأعمال ومنع وقوع الأخطاء والانحرافات، أو اكتشافها فورا و المساعدة في سرعة اتخاذ القرارات لمعالجتها، والتوازن مع المتغيرات والمستجدات أو لا بأول .

2.2 ماهية الرقابة

يقصد بالرقابة الداخلية الإجراءات والطرق المستخدمة في المنشأة للمحافظة على النقدية والأصول الأخرى للمنشأة ، واكتشاف الأخطاء والعمل على تصحيحها والمحافظة على دقة السجلات وقد أكد هذا التعريف أهمية المحافظة على الأصول وبصفة خاصة عنصر النقدية لأن نظام الرقابة الداخلية كان يعتبر طريقة لمنع واكتشاف التلاعب في النقدية وما زال العديد من المحاسبين حتى الآن يربطون بين نظام الرقابة الداخلية و الإجراءات الخاصة باستلام

وساد النقية أو بصورة أخرى بالأصول المتداولة الأخرى بصفة عامة وحسابات العملاء والاستثمارات والمخزون السلعي بصفة خاصة ، ومع أن المحافظة على النقية يعتبر غرضا أساسيا من أغراض نظام الرقابة الداخلية إلا أن هذا يعتبر واحدا من عدة أغراض هامة (جريدة، 2000، ص 19).

وقد ذكر البعض أن الضبط الداخلي هو عبارة عن " المراجعة الداخلية المستمرة بواسطة موظفي المنشأة عن طريق أن عمل كل موظف يراجع بواسطة عدد آخر من الموظفين " (الصبان وآخرون، 1998، ص 42).

وقد اعترف الإتحاد الدولي للمحاسبين بأنه يمكن تعريف الرقابة الداخلية بأنه " نظام أو عملية صممها وطبقها وتمسك بها المسؤولون عن إدارة المنشأة وغيرهم من الأشخاص من أجل توفير تأكيد معقول بشأن تحقيق أهداف المنشأة التي تتعلق بمصداقية التقارير المالية وإمكانية الاعتماد عليها، وفعالية وكفاءة العمليات ومدى الالتزام بالقوانين والقواعد التنظيمية المطبقة" (الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، 2013، ص 31).

ويذكر البعض أن المراقبة الداخلية هو نظام خاص لتوزيع العمل والاختصاصات والمسؤولية بين موظفي المنشأة في الأقسام المختلفة بحيث تراقب أعمال الموظف بواسطة موظف آخر وبذلك لا يجب أن يترك لأي موظف أن يقوم باستكمال عمل ما من أوله لآخره دون مراقبة موظف آخر عليه يتحقق من أن العملية تتفق على الوجه الصحيح .

2.3 أنواع الرقابة

إن الأصول والمبادئ العلمية التي تحكم عملية الرقابة تكاد أن تكون واحدة لكل نوع من أنواع الرقابة ، ويتميز كل نوع عن النوع الآخر إما باختلاف صفات الأشخاص الذين يقومون بتنفيذ الرقابة ومرجعهم الوظيفي أو القانوني وإما باختلاف الطرق والأساليب التي يسلكها المراقبون في تنفيذ عملية الرقابة، وبالتالي يمكن تقسيم أنواع الرقابة على الشكل التالي:

- الرقابة من حيث الجهة المنفذة
- الرقابة من حيث طبيعة تنفيذها وتسلسل طرحها
- الرقابة من حيث الشمولية
- الرقابة من حيث مصدرها
- الرقابة من حيث وسائل تنفيذها
- الرقابة من حيث مواعيد تنفيذها

2.3.1 الرقابة من حيث الجهة المنفذة

و تنقسم إلى نوعين فقط رقابة خارجية ورقابة داخلية، والرقابة الداخلية هي ما سيتم الإسهاب فيه .

2.3.1.1 الرقابة الخارجية

وتعني الفحص الإنتقادي المنظم لأنظمة الرقابة الداخلية والبيانات المحاسبية المقيدة في الدفاتر والسجلات والقواعد المالية، بواسطة هيئة خارجية أو مراجع خارجي مستقل عن الإدارة يعمل بموجب قواعد ونظريات علمية تنظم مهنة الرقابة، حيث تهدف الرقابة الخارجية للتأكد من سلامة العمليات المالية التي تمت خلال الفترة التي يتناولها الفحص وهل قد سجلت ونظمت هذه العمليات وفقاً للمبادئ والأسس المحاسبية ، كما تهدف لمراجعة تنفيذ الخطط العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ومراجعة كل من السجلات الخاصة بها والسجلات الخاصة بتنفيذها ومدى تحقيق الأهداف المقررة وذلك لتحديد الانحرافات سلباً أم إيجاباً ومعرفة أسبابها ومعالجتها من أجل العمل على تخفيض الهدر والإسراف ما أمكن في جميع أوجه النشاط ، وأخيراً تهدف لفحص مدى فعالية الرقابة الداخلية وتدعم التعاون بينهما بالرغم من أن هناك اختلاف بين الرقابة الخارجية والرقابة الداخلية من حيث طبيعة عمل كل منها ولكن نجد أن هناك تشابك بينهما في الهدف المنشود وهو اكتشاف أعمال الغش والتلاعب (السيد، 2005، ص21).

2.3.1.2 الرقابة الداخلية

"لقد ظهرت الحاجة إلى الرقابة الداخلية وزاد الاهتمام بها لتلبية متطلبات التطورات الاقتصادية السريعة" (عبد المنعم، 1976، ص128) فتطور حجم المشروعات وظهور شركات الأشخاص ومن ثم شركات الأموال وانفصال الملكية عن الإدارة وحاجة الإدارة لبيانات إحصائية ومالية صحيحة وسريعة وعلى نحو مستمر لتحملها مسؤولية حماية أموال المشروع كما أن زيادة تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية وزيادة حجم القطاع العام ، عامل أساسي في تطور الرقابة الداخلية وظهور ما يسمى بالرقابة الإدارية .

هذا وقد أقرت لجنة قواعد الرقابة الداخلية للمنظمة الدولية للهيئات العليا للرقابة المالية : "ANTOSAT" من خلال المؤتمر الثاني عشر للمنظمة المنعقد في سدني في شهر نيسان من عام 1986 م التعريف التالي للرقابة الداخلية، حيث عرفتها بأنها "النظام الكلي للرقابة المالية أو غيرها من أنواع الرقابة بما تشمله من هيكل تنظيمي وأساليب وإجراءات ورقابة داخلية أنشأتها الإدارة ضمن أهدافها المحددة للمساعدة في عملية القيام بإدارة أعمال المشروع بأسلوب منتظم واقتصادي فعال وكفوء بحيث يضمن الالتزام بالسياسات الإدارية ويؤمن دقة السجلات المحاسبية وتقديم معلومات إدارية ومالية موثقة في حينها" (**الساطي، 1982، ص6**) .

ما سبق يجد الباحث أن الرقابة الداخلية تم داخل السلطة التنفيذية ذاتها من خلال المراقبين الداخليين الذين يخضعون لها في التبعية الإدارية حيث تعد الرقابة الداخلية مهمة السلطة العليا في الجهة التنفيذية، وهذه الرقابة التي تفرضها الإدارة العامة على نفسها تعمل على مساعدة الإدارة على متابعة الخطط وتحقيق الأهداف، كما توفير القدر الكافي من الاطمئنان للسلطة إلى سلامة إجراءات العمل وأساليب التنفيذ المطبقة، أيضاً تعمل على مساعدة المسؤولين والموظفين عن طريق التبيه للأخطاء حتى قبل وقوعها مما يمكن من تصحيحها واتخاذ ما يكفل للحيلولة دون الوقع في الأخطاء (**قاسم، 1985، ص31**) .

2.3.2 الرقابة من حيث ما سيتم الرقابة عليه

حيث قسم جربوع (**جريدة، 2000، ص21**) الرقابة إلى ثلاثة أنواع وهي :

2.3.2.1 الرقابة الإدارية

هي الجزء الذي يعني بالإجراءات الإدارية اللازمة لصياغة القرارات الإدارية وتحقيق الكفاءة الاقتصادية والإدارية والاهتمام بتنفيذ السياسات الإدارية التي قد تكون لها علاقة بالشئون المالية ، ويعتبر كل من الميزانيات التخطيطية والنظام الداخلي من أفضل وسائل تحقيق أهداف الرقابة الإدارية ، وتمثل أيضاً في الخريطة التنظيمية وكل الطرق والإجراءات التي تختص أساساً بالكافية الإنذاجية والالتزام بالسياسة الإدارية الموضوعية ، وهذه الإجراءات ترتبط عادة بطريقة غير مباشرة بالنواحي المالية والسجلات المحاسبية ومن بين ما تشمل عليه هذه الرقابة دراسات الزمن والحركة واستخدام طرق التحليل الإحصائي وإعداد برامج تدريب العاملين

2.3.2 الرقابة المحاسبية

هي الجزء الذي يعني بتحقيق الغايات المحاسبية شاملة الالتزام بالسياسات والإجراءات المحاسبية والمالية التي توفر فيها الدرجة المطلوبة من الثقة ويعتبر كل من النظام المحاسبي ونظام التدقيق الداخلي من أفضل الوسائل لتحقيق أهداف الرقابة المحاسبية .

وتكون الرقابة المحاسبية من الخريطة التنظيمية وكل الطرق والإجراءات التي تخص أساساً وترتبط مباشرة بحماية الأصول ومدى الوثوق في السجلات المالية وما تنتجه من بيانات وتقارير، ومن وسائل هذه الرقابة ضرورة الفصل بين الأصل والسجل والحماية المادية للأصول واستخدام المراجع الداخلية ، ويجدر بالباحث في هذا المجال أن يشير إلى نقطة هامة وهي أن مراقب الحسابات يعتمد إلى حد كبير في دراسته لأنظمة الرقابة الداخلية على أجهزة المراجعة الداخلية للوحدات الاقتصادية محل الفحص ومن ثم تعتبر تقارير هذه الأجهزة نقطة البداية لفحصه وتقييمه لأنظمة الرقابة الداخلية ، فمدى انتظام وجدية التقارير من العوامل الأساسية لخوض نظام البحث والدراسة التي يقوم بها المراقب بأنظمة الرقابة الداخلية .

2.3.2.3 الضبط الداخلي

يشير نظام الضبط الداخلي إلى الإجراءات التنظيمية والمحاسبية التي بموجبها تضبط العمليات التي تقوم بها الوحدة من يوم لاخر بطريقة تلقائية ومستمرة ، وذلك لأن يكون عمل الموظف بحيث يتممه موظف آخر أو يتحقق من صحته بطريقة مستقلة لغرض محاولة منع ارتكاب الأخطاء أو الغش أو لغرض اكتشافها مبكرا .

2.4 أهداف الرقابة

تهدف الرقابة إلى التحقق من الإدارة الفعالة والمناسبة للأموال العامة والى التتحقق من أن التنفيذ يتم بصورة تنسجم مع متطلبات القوانين والأنظمة والتعليمات النافذة، ووفقاً للتوجيه المحدد في خطة العمل وعلى نحو الأهداف المقررة وذلك بقصد تبيان موقع الخطأ والضعف والانحراف، وإيجاد الحلول المناسبة لتلافيها والhilولة دون وقوعها ثانية ولتحديد المسؤولين عن ارتكابها ولضمان حسن العمل المتبع لتحقيق الأهداف المرسومة والتتحقق من سلامتها وكفايتها، والعمل على تحسين الإدارة المالية والمحاسبية لتكون إدارة سليمة، والوصول بها

إلى تحقيق معدلات عالية في الأداء وبكثير من الكفاءة والفعالية والاقتصاد ونتيجة ذلك تغيرت طبيعة وأهداف الرقابة بين الماضي والحاضر .

ولا بد من الإشارة هنا إلى أهداف الرقابة التي حددتها المنظمة العالمية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة (INTOSAT) وهي أعلى هيئة تنظيمية دولية لشئون الرقابة الحكومية وذلك من خلال مؤتمرها التاسع الذي عقد في مدينة ليما عاصمة بيرو عام 1977 وكانت تتلخص بالآتي :

- 1 الاستخدام المناسب والفعال للأموال العامة وتطوير الإدارة المالية لتكون إدارة سليمة والتنفيذ المنظم لأوجه النشاط المختلفة وتبلیغ المعلومات إلى السلطات العامة والجمهور من خلال نشر تقارير موضوعية ذات أهداف .
- 2 كشف الانحرافات عن المعايير القياسية .
- 3 كشف مخالفة قواعد المشروعية والكفاءة والفعالية والتوفير في إدارة الأموال وذلك في الوقت المناسب للتمكن من اتخاذ الإجراءات التصحيحية في الحالات الفردية وجعل الأفراد محل المسؤولية قابلين بتلك المسؤولية الملقاة على كواهيلهم ومطالبتهم باتخاذ خطوات تحول دون إعادة ارتكاب أمثل هذه المخالفات أو على الأقل جعل تلك الإعادة أكثر صعوبة في المستقبل (الساطي، 1982، ص7)

وقد كتب آخرون أن الأهداف الرئيسية للرقابة المالية الداخلية تتلخص بالآتي (جريدة، 2000، ص24)

حماية الأصول والسجلات .

- 1 توفير الدقة في البيانات المحاسبية .
- 2 تحسين الكفاءة الإنتاجية .
- 3 تشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية المرسومة .
- 4 تخفيض احتمال حدوث مخالفات بتعليمات ولوائح المؤسسة .
- 5 إمداد الإدارة ببيانات يمكن الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات .
- 6 تشجيع الكفاية الإنتاجية .

2.5 مفهوم وأهمية الرقابة المالية

2.5.1 مفهوم الرقابة المالية

تنقاوت مفاهيم الرقابة المالية بين الحصر والشمول، فقد تتسع تارة لتشمل الأنشطة المالية والإدارية، وتتركز على الوظائف لتشمل الرقابة على الأنشطة الممارسة سواء كان تحصيل أو إنفاق لل المال العام، وأحياناً تعرف حسب طبيعة عمل المنشأة سواء كانت تختص في قطاع الأعمال أو بالقطاع الحكومي .

فهناك من عرف الرقابة المالية على أنها "مراجعة العمليات للتأكد من أن التدفقات النقدية التي تمت كانت وفقاً للخطة الموضوعة مسبقاً وأن الانحرافات التي حدثت لها ما يبررها" (سويلم، بدون تاريخ، ص178)

وقد عرفها معهد المحاسبين القانونيين في إنجلترا بأنها " لا تشمل فقط الضبط الداخلي والتدقيق الداخلي، ولكن كل نظم الرقابات، المالية والأخرى، التي تقوم الإدارية ببيانها من أجل تنفيذ أعمال الشركة بصورة طبيعية وحماية أصولها والتأكد بقدر الإمكان من دقة وإمكانية الاعتماد على السجلات " (بيان، 1987، ص197)

من خلال ما تقدم من تعرifications، يمكن وضع إطار عام لمفهوم الرقابة الداخلية من خلال العناصر التالية (الكتاب الأصفر، 2002، ص5)

أن الرقابة الداخلية هي جزء لا يتجزأ من كل نظام تستخدمه المؤسسة لتنظيم وتجهيز عملياتها، وليس نظام مستقل بحد ذاته .

✓ أن الرقابة الداخلية ليست حداً واحداً، بل مجموعة من الأعمال والأنشطة التي تحدث بشكل مستمر .

✓ أن الرقابة الداخلية هي عملية يضع أسسها وينفذها ويراقبها ويتطورها الأفراد على كافة المستويات بالمؤسسة .

✓ أن الرقابة الداخلية تعطي تأكيداً معقولاً وليس مطلقاً، حول تحقيق الأهداف المخططة .

✓ أن الرقابة الداخلية تشمل على أمور أكثر من تلك المتعلقة بوظائف النظام المحاسبي والتقارير المالية، فهي تمتد لتشمل الجوانب الإدارية والتنظيمية بداية بخطط

وبرامج المؤسسة، مروراً بالهيكل التنظيمي، وانتهاء بوسائل وأدوات الرقابة المالية والإدارية .

✓ أن أهداف الرقابة الداخلية تتعدى الثقة في التقارير المالية، والمحافظة على أصول المنشأة، إلى الالتزام بالقوانين واللوائح، وترشيد استخدام الموارد المتاحة، والارتقاء بالمارسة الفعلية للأنشطة، وتحقيق الكفاية الإنتاجية .

✓ أن الرقابة الداخلية يجب أن يراعي في تصميم نظمها التكلفة والعائد .

2.5.1 أهمية الرقابة المالية

تعود أهمية الرقابة إلى كونها وسيلة لا غاية، وظهرت هذه الأهمية بعد انفصال السلطات الثلاثة عن بعضها البعض إلى السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وانفصال اختصاصاتها، الأمر الذي أدى إلى ظهور الحاجة إلى جهة اختصاص فنية مستقلة تقوم بعملية الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية، والتي من أولوياتها رفع المستوى المعيشي لمواطنيها، وعن طريق الرقابة تستطيع السلطة التشريعية التتحقق والتأكد من التزام السلطة التنفيذية بالأنظمة والتعليمات السارية، كما تتضح أهمية الرقابة إذا ربطنا بينها وبين الخطط الموضوعة، حيث أن الخطط الموضوعة تمثل إجراءات مترابطة لقيام بجهود معينة، تؤدي في مجملها إلى تحقيق الأهداف، وبالتالي فإن الرقابة المالية من واقع هذه الإجراءات تؤكد على تحقيق ما تم التخطيط له بما يعكس التوافق بين التخطيط والرقابة (الغرباني، بدون سنة، ص37)

2.6 الرقابة الداخلية

2.6.1 تعريفها في اللغة

يقصد بالرقابة في اللغة المحافظة على الشيء وصونه وحراسته، كما تعني الاحتراز والتحوط والمراعاة (فرهود، 1993، ص13)، وقد ورد لفظ الرقابة في عدد من سور القرآن الكريم، ففي قوله تعالى في حكم التنزيل "ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد" (القرآن الكريم، سورة ق، الآية 18)، قال الإمام القرطبي في تفسيره: الرقيب هو إما المتابع للأمور، أو الحافظ لها .

وقوله تعالى على لسان عيسى ابن مريم " فلما توفيتي كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد" (**القرآن الكريم، سورة المائدة، الآية 117**)، وهي بمعنى الحافظ .

2.6.2 تعريفها اصطلاحا

إن مفهوم الرقابة الداخلية كما عرفتها لجنة إجراءات المراجعة التابعة لمجمع المحاسبين القانونيين الأمريكيين هي : كل الإجراءات والطرق والخطط التنظيمية التي تضعها الإدارة، بحيث يكون الهدف منها المحافظة على أصول ومتلكات الشركة، والتأكد من المعلومات المحاسبية من حيث دقتها وصحتها، وتحقيق الكفاءة والفاعلية بالالتزام بالسياسات الإدارية التي وضعتها الإدارة (شحاته وعلى، 2005/2006، ص54)

وتعتبر الرقابة الداخلية هي الخطة التنظيمية وكافة الأساليب والإجراءات التي تتبعها المنشأة لحماية أصولها والتحقق من سلامتها ودقة البيانات المحاسبية والالتزام بالسياسات الإدارية لها .

حيث تعتبر الوسيلة التي تحصل الإدارة العليا بواسطتها على كل من المعلومات والحماية والرقابة التي تعتبر حيوية لنجاح عمليات الوحدة، فالإدارة في حاجة للاستمرار للحصول على معلومات عن تقدم سير العمل داخل الوحدة بجانب مسؤوليتها عن حماية موارد الوحدة من الضياع أو السرقة ، هذا بالإضافة إلى سعيها لإحكام الرقابة بغرض التأكيد من تنفيذ السياسات الموضوعة (السوافيري، 1994، ص36)

وقد عرفها خليل بأنها " التحقق من أن التنفيذ يتم طبقاً للخطة المقررة والتعليمات الصادرة والمبادئ المعتمدة، فهي عملية اكتشاف مما إذا كانت الأعمال تسير حسب الخطط الموضوعة وذلك لغرض الكشف عما يوجد هناك من نقاط الضعف والأخطاء وعلاجها وتقادم تكرارها، وقد جعل الرقابة أحد عناصر أو وظائف الإدارة، التخطيط والتنظيم والتنسيق والرقابة والتي هي ضرورية ولازمة ليس فقط للخدمات العامة والمشروعات بل أيضاً لكل جهد جماعي مهما كان غرضه " (بدوي، بدون سنة، ص78)

أما (كونتز وأخرون) فقد عرروا الرقابة بأنها تعني " قياس وتصحيح أداء المروءسين بغض النظر التأكيد من أن الأهداف والخطط التي وضعتها المنشأة قد تم تحقيقها، وهي بذلك وظيفة كل مدير من الرئيس حتى المشرف" (Koontz &

(**others, 1984, p549**) ، وعليه يمكن القول أنه تمثل الوظيفة التي تمكن المديرين على اختلاف مستوياتهم من التأكيد من أن ما نفذ أو ما يجري تنفيذه هو مطابق لما تقرر تنفيذه وفقا للخطط الموضوعة .

وينظر راماشندرن للرقابة باعتبارها مجموعة من الإجراءات والعمليات التنفيذية التي تسعى لتحقيق الأهداف المرجوة، لذلك فهو يبين أن الرقابة فيما يتعلق بمتابعة الأهداف تتضمن العمليات الآتية :

- قياس وتحديد الكفاءة .
 - مقارنة الكفاءة الفعلية مع أهداف الخطط والسياسات والمعايير الموضوعة .
 - تحليل الانحرافات عن الأهداف والسياسات والمعايير .
 - اتخاذ إجراءات التصحيحية كنتيجة للتحليل .
 - متابعة تقييم فعالية الإجراء التصحيحي .
 - تزويد عملية التخطيط بالحقائق لتحسين مستويات الأداء مستقبلا
- (**الكرداوي، 1998، ص 19**)

2. اعتبارات تصميم نظام الرقابة الداخلية (**الكرداوي، 1998، ص 137**)

2.7.1 اقتصادية الرقابة :

لا شك أن وجود إجراءات يحتاج إلى التضحية بتكليف تنفيذ هذه الإجراءات ، لذلك يكون السؤال المطروح عند تصميم إجراء الرقابة هو : هل المنفعة المترتبة على إضافة هذا الإجراء إلى نظام الرقابة الداخلية تساوي تكلفة هذا الإجراء على الأقل ؟ ، فإذا كان الإجراء ضروري لتعزيز نظام الرقابة الداخلية فسيكون مقبولا لأن منفعته أكبر من تكلفته ، أما إذا كان هناك إجراءات بديلة موجودة حاليا يمكن أن تقدم نفس المنفعة فإن هذا الإجراء لا يكون مقبولا .



2.7.2 التعارض مع كفاءة التشغيل :

ويرتبط هذا بالاعتبار السابق حيث يمكن أن يؤدي الإجراء الصارم للرقابة إلى انخفاض في كفاءة التشغيل وبالتالي سيكون إجراء الرقابة أكثر تكلفة .

2.7.3 رد فعل العاملين :

وهو اعتبار لا يقل أهمية عن الاعتبارين السابقين ، فإذا ظن الموظف الذي سيتأثر بإجراء الرقابة مثل أمين الخزينة أن هذا الإجراء تأديبي غير ضروري فمن الممكن أن يحاول الموظف أن يتتجنب أو يعمل على إفشال هذا الإجراء ، لذلك عادة ما يكون من المرغوب فيه توضيح أهمية وفوائد إجراء الرقابة عند ملاحظة رد فعل معاكس له من قبل العاملين .

2.8 العوامل التي أدت إلى تطوير الرقابة الداخلية واتساع نطاقها

- 1 تطور إجراءات التدقيق .
- 2 كبر حجم المنشآت وتعدد عملياتها .
- 3 اضطرار الإدارة إلى تقويض السلطات والمسؤوليات .
- 4 حاجة الإدارة إلى بيانات دورية دقيقة .
- 5 حاجة إدارة المشروع إلى حماية وصيانة أموال وأصول المشروع .
- 6 حاجة الجهات الحكومية وغيرها إلى بيانات دقيقة . (جريدة، 2000، ص 128)



2.9 تقييم نظام الرقابة الداخلية (أبو هداف، 2006، ص 60)

2.9.1 خطوات تقييم نظام الرقابة الداخلية

1- جمع المعلومات والحقائق عن النظام : تهدف هذه الخطوة إلى تكوين نظرة عامة وشاملة عن نواحي الرقابة الداخلية داخل الوحدة وأنظمة الرقابة التي يتم تصميمها لنواحي النشاط المختلفة ، وما يجب أن تكون عليه عملية تشغيل هذه الأنظمة

2- فحص النظام : تعني هذه الخطوة اختبار التنفيذ العملي لنظام الرقابة الداخلية والتحقق من أن تشغيله يتم وفقاً لما هو محدد مسبقاً ومن ثم تهدف هذه الخطوة إلى التعرف على التشغيل الفعلي للنظام ومدى مسايرته للحقائق التي تم الوصول إليها في الخطوة الأولى والتي تحدد ما يجب أن يكون عليه النظام .

3- تقييم النظام : تمثل هذه الخطوة آخر خطوات عملية دراسة وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية وبعد جمع الحقائق والمعلومات عن تصميم النظام وفحص الطريقة التي يتم بها تشغيله سيصبح مراقب الحسابات في موقف يسمح له بالحكم على مدى فاعلية وكفاءة النظام ، ومن ثم تحديد الاعتماد عليه والتي بدورها ستؤثر على إجراءات المراجعة الملائمة بهدف إعداد التقرير وإبداء الرأي في صحة وسلامة القوائم المالية محل البحث .

2.9.2 مشاكل تقييم نظام الرقابة الداخلية (النوايسة وأخرون، 2013، ص 25)

المشكلة الأولى : إن مراقبى الحسابات سوف يتوصّلون إلى نتائج مختلفة بدرجات متقارنة نتيجة تقييم نظام الرقابة الداخلية لإحدى المنشآت .

المشكلة الثانية: فهي تتبع من عملية التقييم ذاتها ، ذلك لأن عملية التقييم تستند جزءاً كبيراً من الزمن ولذلك يجد المراقب نفسه أمام معيارين أحدهما يجعله يندفع في عملية التقييم إلى حد يجعل العمليات الأخرى تفقد الأهمية الالزامية لها والآخر يجعله يؤجل عملية التقييم إلى ما بعد الانتهاء من عملية المراجعة ، كلها ولا شك أن الذي يؤدي إلى وجود هذه المشكلة هو إغراء كل من التياريين وأن العملية تعتبر عبئاً على المراقب من ناحية أخرى .

المشكلة الثالثة : فهي صعوبة الحكم على فاعلية أنظمة الرقابة الداخلية كوحدة واحدة نتيجة للعلاقات الداخلية المعقدة من مختلف الحسابات ، والخاصة عند التعمق في عمليات الفحص والدراسة .

2.9.3 وسائل تقييم نظام الرقابة الداخلية

1- التقرير الوصفي : يعد مراقب الحسابات أو أحد مساعديه هذا التقرير ليشتمل على وصف كامل لنظام الرقابة الداخلية وما يحتوي عليه من تدفق المعلومات وتقسيم للواجبات ومن مزايا هذه الوسيلة أنها تعتبر وسيلة شاملة مما ينتج عنها إمام كامل عن كل عميل .

2- قوائم الاستبيان : تتطلب هذه الوسيلة مجموعة من الاستفسارات تتناول جميع نواحي النشاط داخل الوحدة وتوزع على العاملين لتلقي الردود عليها وتحليل تلك الإجابات للوقوف على مدى كفاية نظام الرقابة المطبقة داخل الوحدة ومن أهم مزايا هذه القوائم إمكانية تغطية جميع المجالات التي تهم مراقب الحسابات .

2.10 وسائل الرقابة الداخلية

إن أي نظام فعال للرقابة يجب أن توفر له الوسائل والأدوات التي تمكّنه من الحكم على مدى فاعلية الأنشطة، ومدى توافقها مع الخطط الموضوعة، وتحقيق أهدافه، هذا وتتعدد الوسائل والأدوات الرقابية التي يمكن استخدامها، بعضها يتصرف بالسهولة والبساطة، وبعضها أكثر تعقيداً وتشعباً، كما أن بعضها يستخدم للحكم على أداء جزء من الوزارة سواء كان قسم أو موظف، في حين يستخدم البعض الآخر للحكم على الأداء الكلي للوزارة، ورغم هذا التعدد والاختلاف في الوسائل والأدوات الرقابية، فإنها جميعاً تسعى لتحقيق ذات الأهداف وهي الالتزام بالأنظمة والقوانين والسياسات الموضوعة، وكشف وتحديد الانحرافات عن الأداء المخطط، بما يمكن الإدارة من اتخاذ الإجراءات التصحيحية السليمة اللازمة .

وتحقيقاً لأهداف هذه الدراسة سيتم استعراض الوسائل والأدوات الرقابية المستخدمة في القطاع الحكومي وهي (الموازنات التقديرية)، وسيتم التفصيل بها .

2.10.1 الميزانيات التقديرية

تعتبر الميزانيات التقديرية أحد أهم الأدوات التي تستخدم على نطاق واسع لتحقيق الرقابة، بل إنها تعتبر الأداة الرئيسية لتحقيق الرقابة في القطاع الحكومي، وتعرف الميزانية التقديرية بالميزانية العامة للسلطة الفلسطينية، حيث تكون تجارية لميزانيات الوحدات والوزارات الحكومية كلها، ويمكن تعريف الميزانية العامة بأنها " هي الأداة المالية الأساسية وبرنامج عمل السلطة الوطنية القصبي للنفقات والإيرادات لمختلف الأنشطة المقدرة لسنة مالية معينة قادمة لتحقيق الأهداف والسياسات المالية والاقتصادية والاجتماعية" **(النظام المالي الفلسطيني، 1998، قانون رقم 7)** ، وبالتالي فإن الميزانية العامة التقديرية هي قوائم للنتائج المتوقعة في صورة مالية، وهناك أنواع متعددة للميزانية العامة منها ميزانية البنود وهي المستخدمة في السلطة الفلسطينية في قطاع غزة حتى اللحظة، ومنها ميزانية البرامج والأداء، وميزانية التخطيط والبرمجة، والميزانية الصفرية، وأخيراً ميزانية الأداء الحديث، وتقسم الميزانية العامة للسلطة إلى ثلاثة أقسام رئيسية وهي جانب الإيرادات حيث يحتوي على جميع الإيرادات التي يمكن تحصيلها في الحكومة سواء كانت ضريبية أو غير ضريبية، وجانب النفقات الذي ينقسم إلى ثلاثة أقسام رئيسية وهي **النفقات الجارية** التي تتقسم لثلاثة بنود رئيسية من النفقات الجارية وهي الرواتب والأجور والنفقات التشغيلية والنفقات التحويلية، والنفقات الرأسمالية، والنفقات التطويرية، وأخيراً جانب التمويل حيث يتم مقارنة النفقات بالإيرادات فإن كانت الأولى أكبر فيكون هناك عجز للميزانية وبالتالي يلزم تمويل خارجي إما بالمنح والمساعدات أو بالقروض، أو يكون جانب الإيرادات أكبر فيكون هناك فائض بالميزانية العامة وهذا غالباً ما لا يحصل .

ومن شروط نجاح نظام الرقابة باستخدام الميزانية التقديرية **(توفيق، 1974، ص 41)** ، أن تستخدم من قبل المديرين بالوزارة كأداة رقابة وليس كبديل للإدارة، وأن تلقى قبولاً عاماً ودعمًا ومساندة الإدارة العليا، وأن تكون بمشاركة كافة المدراء في إعدادها، وأن تكون مرنّة وبسيطة غير غارقة بالتفاصيل، وأن توفر للمدراء بيانات حاضرة عن الأداء الفعلي والمخطط لإدارته، تسمح له بالتعرف على سير الأمور واتخاذ القرارات التصحيحية في الوقت المناسب .

2.10.2 الأنظمة والقوانين والتعليمات

تمثل النظم والقواعد التي تتضمنها القوانين والأنظمة والتعليمات واللوائح، من أهم الأدوات التي تقوم عليها العملية الرقابية وخصوصا في القطاع الحكومي، حيث يتوجب على الموظفين الالتزام بها، ويعتبر الخروج عنها مخالفة تستوجب المساءلة (**الكفراوي، 1998، ص81**)، حيث تعتبر هذه الأنظمة بمثابة قواعد أساسية تحدد من أجل تنظيم الأداء المالي داخل الوحدة الحكومية، فهي من جهة تعتبر معايير للتقييم، كما تستخدم لقياس مدى صحة ودقة تنفيذها، وتعتبر في ذات الوقت أداة للكشف عن الإهمال في تطبيقها، ومن أبرز الأنظمة والقوانين التي تساهم في تنظيم الرقابة المالية في الوحدات الحكومية هي :

- قانون هيئة الرقابة العامة رقم 17 لسنة 1995، وقد لخصت المادة رقم 2 الهدف العام للهيئة في " أنها تهدف لتحقيق الرقابة على المال العام وضمان حسن استغلاله كما تعمل على تطوير السياسات الإدارية وتحسين الأداء والإنتاج " .
- التعليمات المالية رقم 1 لسنة 1997 والصادرة عن وزارة المالية، وهي تبين القواعد والإجراءات الخاصة بالمحاسبة الحكومية .
- قانون الموازنة العامة رقم 7 لسنة 1998، وهو يبيّن طريقة ومراحل إعداد وإقرار وتنفيذ الموازنة العامة للسلطة والشئون المالية المتعلقة بها .
- قانون اللوازم العامة رقم 9 لسنة 1998، والذي ينظم عمليات الشراء والحفظ والتصرف في اللوازم الحكومية .
- قانون الخدمة المدنية لسنة 1998 وتعديلاته، والمتعلق بتنظيم إدارة موظفي الدولة وتحديد الأنظمة الخاصة بالوظيفة العامة بجوانبها المالية والإدارية والقانونية .
- قانون الأشغال والعطاءات الحكومية لسنة 1999 وتعديلاته، والذي ينظم الأشغال والأعمال الحكومية وتشكيل لجان العطاءات ونطاق عملها .
- قانون ديوان الرقابة المالية والإدارية رقم 15 لسنة 2004، والذي يشمل الرقابة على النشاط المالي وحسن استخدام المال العام .

2.10.3 الملاحظة الشخصية

وتعتبر الملاحظة الشخصية من أقدم الوسائل الرقابية، وتتسم بكونها تقوي العلاقة بين الرئيس في العمل والموظفين، وتزيل الكثير من الحاجز بينهم (أبو ماضي، 2004، ص43)، وتستخدم للحصول على المعلومات الملائمة للأنشطة الرئيسية التي تمارسها الوحدة الحكومية، فيمكن للرئيس الأعلى في العمل أن يلاحظ الأداء من خلال الانطباع في الاتصال الشخصي مثلاً، أو من خلال تقدير الاتجاهات والميول والرضا الوظيفي ومستوى المعنوية، فالزيارة الميدانية للمدير أو الرئيس المباشر في الوحدة الحكومية تعكس بعض النتائج التي يمكن من خلالها تقييم سير العمل، وهذه الأداة غالباً ما تكشف العديد من الحقائق سيما إذا ما اتسمت الملاحظة بالدورية، وهذه الحقائق لا يمكن أو قلماً وجدت بالطرق الرسمية .

ومن عيوب الملاحظة الشخصية أنها تحتاج إلى وقت خصوصاً إذا كان عدد الموظفين العاملين كبير ويعملون في أماكن مختلفة، كما أن المدير لا يستطيع تكوين انطباع دقيق عن الموظفين خصوصاً إذا كان العدد كبير، حتى إن كان العدد قليل فإنأخذ الانطباع وترسيخه في ذهن المدير أمر شاق وصعب، أيضاً تشعر الموظفين بالمتابعة المستمرة التي تكون مصحوبة بالانتقادات وسوء التفسير في بعض الأحيان، كما أن المعلومات قد تصيب من الزملاء إلى المدراء بطريقة مشوهة لا تعكس الواقع بل أنها قد تدفع البعض إلى نقل معلومات غير دقيقة بهدف الحفاظ على علاقة طيبة ومكانة أفضل عند المسؤولين .

2.10.4 المراجعة والتدقيق

وهي أداة رقابية مهمة تعكس الطريقة العادلة والموضوعية لتقدير البيانات المدونة في السجلات والملفات المالية، وتهدف إلى اختبار الصدق والكفاءة في السجلات المالية، إذ أنها وثائق لا يمكن إهمالها، ويجب الاهتمام بها وعدم تعريضها للتلوث أو التلف (عباس، 2001، ص84) .

فالقواعد المالية تحدد مقدار الدقة كما تعرض نتائج أعمال ونشاطات الوحدة الحكومية خلال فترة معينة، وعملية التدقيق لا تعتبر أداة رقابية فحسب بل إنها وسيلة أو أسلوب يجبر الوحدة الحكومية على توخي الحذر والتحلي بالأمانة من قبل الموظفين بغرض حماية المال العام الذي بحوزتهم .

2.10.5 التدقيق الإداري

ويعتبر بمثابة قياس وتقييم للأداء الكلي للوحدة الحكومية حيث يتم من خلاله الحكم على كفاءة المدراء ومتخذي القرار، حيث يركز على جوانب الأداء الإداري بدلاً من التركيز على واحد أو أكثر من مجالات الأداء المحقق، ويركز على قياس نتائج الإداري بدلاً من تقييم الهدف من ذلك الأداء، كما يعطي مؤشرات سليمة عن الأداء في المستقبل حيث أنه يهدف إلى تقدير مختلف فئات الأداء ويظهر ذلك جلياً في المؤسسات الحكومية من خلال ما تقدمه من تقارير أداء سنوية (السيد 2005، ص 51).

2.10.6 تقارير الرقابة المالية

وهي عبارة عن مذكرات رسمية مكتوبة صادرة وموثقة باسم معدها تصف طبيعة أو صورة الواقع مع توضيح الانحرافات وتقديم التوصيات الازمة، وبالتالي فإن التقارير الرقابية تعتبر وسيلة وليس هدف تستخدم لتوفير المعلومات الضرورية وتحديد التوصيات الازمة كإجراء تصحيحي إذا ما وجد انحراف، ويرسل تقرير الرقابة المالية للمسؤول الأعلى في المؤسسة الحكومية والمسؤول عن الإجراء التصحيحي، ويمكن أن يحتوي على وصف لطبيعة العمل المالي الممارس ومواطن الخلل فيه كما يمكن أن يقدم أرقام مع شرح مدلولاتها، والتقرير الرقابي الجيد لا بد أن يشتمل على مواصفات عدة منها أن يعبر عن الهدف المطلوب تحقيقه من العملية الرقابية، وأن يكون واضحاً وسهلاً الفهم، وأن يخلو من التحييز والرأي الشخصي، يكون محدداً وعبارة لا تحمل إلا معنى واحد، أن يرتب ترتيباً علمياً دقيقاً من حيث المحتوى والمعيار والانحرافات والتوصيات، وأن يتسم بالواقعية ويقدم في الوقت المناسب (الأغا، 2002، ص 12)

2.10.7 الحوافز والجزاءات

يعتبر منح الحوافز للأفراد الأكفاء والأعمال المميزة من ناحية، وتوقيع الجزاءات والعقوبات على الأفراد المخالفين والمهملين من ناحية أخرى، أحد الأدوات الرقابية غير المباشرة التي تحقق الأهداف المطلوبة، ومن هنا فإن وجود نظام كفء للعقاب والثواب يطبق تطبيقاً سليماً من شأنه أن يؤدي إلى زيادة الإنتاج والمحافظة على المال العام وحمايته (الكرداوي، 1998، ص 80)، ويتمثل دور الحوافز والجزاءات

كأداة رقابية في تحفيز الموظف الحاصل على الحوافز على الاستمرار لحصوله عليها خشبة انقطاعها، وبالتالي فإنه يتلزم بالحفظ على مستوى أداء رفيع، أما الجزاءات فقد تأخذ عدة صور كتأخير العلاوات والترقيات والخصم من الراتب وغيرها، وتعتبر عامل رقابة ذاتي يخشاه الموظف وبالتالي يدفعه لتأدية عمله ومهامه دون تقدير.

2.10.8 تحليل النسب المالية

يعتبر تحليل النسب المالية من أقوى الأدوات المستخدمة في التحليل المالي، والسبة المالية هي علاقة رقمية أو كمية بين بنددين أو متغيرين، ويتم حسابهما بقسمة رقم على الآخر، مثل قسمة صافي الأرباح على صافي المبيعات لحصل على نسبة مئوية، وتتبع أهمية التحليل المالي من كون أن هذا الأسلوب يفسر العلاقة بين المتغيرات بشكل يسمح باستخراج النتائج بشكل أسهل من ناحية، وقدر على إعطاء مقارنة بين متغيرين من ناحية أخرى، وهو بذلك يمثل أداة رقابية مفيدة تساعد الإدارة على التعرف على مواطن القوة والضعف (عباس، 2001، ص 102)، مع مراعاة استخدام أدوات رقابية أخرى، وهناك أمثلة كثيرة لتحليل النسب المالية مثل تحليل نسب السيولة، وتحليل نسب الربحية، وتحليل نسب النشاط، وتحليل نسب المديونية أو نسب تكوين هيكل رأس المال، وتحليل نسب التغطية، وتحليل نسب كفاءة الإدارة.

وتظهر أهمية الدور الرقابي لتحليل النسب المالية في القدرة على إجراء مقارنة بين متغيرين واكتشاف الانحرافات وتقديرها، ويمكن استخدام النسب المالية لتحديد مدى التقدم أو التراجع في نشاط الوحدة الحكومية خلال فترة زمنية محددة، حيث يتم مقارنة النسب والقواعد المالية لسنة مع عدة سنوات سابقة، ويمثل التحليل المالي عنصرا هاما في تحقيق الرقابة المالية وقياس ورقابة الأنشطة الرئيسية المختلفة للوحدة الحكومية، ويتم الاعتماد على البيانات المحاسبية المرتبة في قوائم مالية من أبرزها وأهمها قائمة الإيرادات والمصروفات والميزانية العمومية (الصحن، 2002، ص 373).

2.10.9 الشكاوى والتظلمات

ينبغي على الوحدة الحكومية أن تسعى إلى إتاحة الفرصة أمام الموظفين أو جمهور المستفيدين من تقديم شكواهم وتظلماتهم بالطرق الرسمية المنظمة في جميع الوحدات الإدارية عبر قنوات الاتصال الرسمية، وأن يتم الرد عليها وإحاله القضايا لجهات الاختصاص حسب نوعها، وبالتالي فإن الشكاوى تعتبر أداة فاعلة في تحقيق الرقابة المالية، وتعتبر موضع اهتمام لأنها تظهر أوجه الانحراف أو الأخطاء في تصرف القائمين على المهام الوظيفية سواء كان الانحراف ممثلاً بأداء عمل مالي أو إداري (باغي، 1994، ص 79).

ورغم ما قد تحمله الشكاوى والتظلمات من تحفظات، إلا أنها تبقى أحد الأدوات الرقابية التي يجب أن تولى الإدارة عناية خاصة، فمن خلالها يمكن كشف الكثير من الانحرافات والتصرفات السلبية غير التقليدية التي يمارسها الموظفين، والتعرف على نواحي ضعف وقصور غير عادية وغير واضحة من قبل، تسهم جميعها في تحقيق رقابة فاعلة.

2.11 خصائص نظام الرقابة الداخلية

1. **خطة تنظيمية سليمة** تقوم على الفصل بين الوظائف والمسؤوليات بحيث لا تتركز عملية بكاملها في قسم واحد ، ومن أهم النقاط التي يتم بها نظام الرقابة الداخلية فيما يختص بتقسيم الوظائف هي انه لا يجب أن يسيطر قسم ما على السجلات المحاسبية المتعلقة بالعمليات التي يقوم بها ويجب أن تكون الخطة مرنة لمقابلة أي تطوير في المستقبل ، كما يجب أن تكون بسيطة وواضحة حتى يتفهمها العاملين بالمشروع ويجب أن تحقق هذه الخطة الاستقلال الوظيفي بين الإدارات المختلفة كإدارات الإنتاج والإدارات التي تقوم بالمحافظة على أصول المشروع وأمواله كإدارة المراجعة الداخلية والإدارات المحاسبية الأخرى .

2. **توضيف دقيق للوظائف** إن كفاية نظام الرقابة الداخلية لا يتوقف على مجرد إعداد خطة تنظيمية سليمة فحسب، وإنما يتعدى ذلك إلى إعداد توضيف دقيق للوظائف التي تشملها هذه الخطة، باعتباره الأساس الذي يتوقف عليه حسن سير الاختيار للأفراد بالكفاءة والقدرة التي تتناسب مع أعباء مسؤولياتهم والسلطات المفروضة لهم، وهذا يتطلب تحليل شامل لوظائف المشروع وتوضيف دقيق لها وتحديد المؤهلات

العلمية والعملية التي يجب توافرها في من يشغلها، ولا يتوقف دور التوصيف الوظيفي على اختيار العاملين، وإنما يساعد في تحديد الاحتياجات التدريبية المستقبلية، وبالتالي يمكن وضع برامج تدريبية مخططة بما يكفل أداء الموظف لمهام وظيفته بطريقة اقتصادية وكفاية أكبر في حدود الأنظمة والإجراءات الموضوعة، دون أن يؤدي ذلك للنيل من الطاقات الفردية للموظفين على التصرف والتفكير والاجتهاد.

3. نظام متتطور للعاملين مبني على قواعد سليمة للاختيار والتعيين حيث أن إعداد خطة تنظيمية سليمة وتوصيف دقيق للوظائف قد تبقى حبراً على ورق دون فائدة، إذا لم تجد لها ترجمة فعلية على أرض الواقع، وذلك باختيار أفضل الأشخاص الذي تتوافر فيهم الصفات والمؤهلات والخبرات العلمية والعملية المحددة أصلاً، لذلك فإن وجود نظام متتطور يحدد شروط وأليات الاختيار والتعيين والترقية يمثل أحد المرتكزات الأساسية لدعم نظم الرقابة الداخلية بالمنشأة، ويضمن اختيار أفضل الكفاءات ل القيام بالمسؤوليات والسلطات المفروضة لها بكفاءة وفاعلية.

4. نظام محاسبي سليم ومما لا شك فيه أن إرساء نظام ناجح للرقابة الداخلية يعتمد على توفر نظام محاسبي سليم يكفل المحاسبة عن مختلف أنشطة المشروع وإعداد حساباته الختامية وميزانيته وتحقيق الرقابة على العمليات، ويقوم النظام المحاسبي السليم على عدد من الدعائم الأساسية، يمكن تلخيصها وبالتالي (**الصحن، 2002، ص145**) : مجموعة متكاملة من المستندات والسجلات والدفاتر، دليل محاسبي مبوب حسب مسؤوليات المشرفين والموظفين الرئисيين، دليل للإجراءات والسياسات المحاسبية، موازنة تخطيطية رئيسية تضم تنبؤ تفصيلي بالعمليات مع تقرير سريع يبين تحليل الفروق بين الأداء الفعلي ومعايير الموازنة، نظام لمحاسبة التكاليف في الشركات الصناعية، الجرد الفعلي للأصول.

5. معايير سلية للأداء حيث يعتبر وجود هذه المعايير ضرورياً لإرساء نظام جيد للرقابة الداخلية، فهي تستخدم كأساس للحكم على مدى سلامه أداء الاختصاصات المفروضة لكل فرد وتحديد مجالات القصور والضعف واتخاذ الإجراءات المصححة، بما يكفل تحقيق أقصى كفاية إنتاجية ممكنة، والسير بالسياسات الإدارية في الطريق المرسوم، ومن هنا نجد أن الأمر لا يقتصر على وضع للأداء فحسب، وإنما يتعداه إلى مراجعة هذا الأداء بصورة مستمرة وعلى جميع المستويات، والذي يمكن أن يتم بأحد الطرق التالية (**الجدي، 1981، ص138**) : عن طريق موظفين آخرين كأن يقوم موظف بمراجعة عمل زميله في حالة كون أن عمل أحدهما يكمل عمل الآخر، أو عن طريق قيام المشرفين بمراجعة عمليات الموظفين التابعين له، أو نظام جيد للتقارير

توفر للإدارة معلومات مفيدة تمكن من الكشف عن نقاط الضعف والقصور في سلسلة المسئولية، أو استخدام أدوات ووسائل رقابية خاصة مثل التكاليف المعيارية والموازنات التخطيطية التقديرية وتقارير الكفاية ودراسات الزمن والحركة .

6. إدارة للمراجعة الداخلية فلقد أصبح وجود قسم أو إدارة للمراجعة الداخلية عنصراً أساسياً وفعلاً من عناصر النظام السليم للرقابة الداخلية، وقد تطورت مهمة إدارة المراجعة الداخلية لتعدي حدود مراجعة دقة البيانات المحاسبية والتأكد من عدم وجود سرقة أو اختلاس أو تلاعب في أصول المنشأة، حيث امتدت لتشمل دراسة وتقدير الخطط والسياسات، والتحقق من تطبيق كافة الإجراءات واللوائح والسياسات المحددة بمعرفة الإدارة، إضافة لفحص وتقدير مجمل نظم الرقابة الداخلية وكفاءة الوحدات التنظيمية بالمنشأة وتقديم التوصيات بهذا الشأن للإدارة العليا .

7. برامج تدريب العاملين حيث تلعب دوراً مهماً في فاعلية نظام الرقابة الداخلية، من حيث تنمية مهارات وأداء العاملين في تطبيق السياسات والإجراءات المحددة، وزيادة القدرة على الإبداع والابتكار، وهو ما يسهم في زيادة الفاعلية والكفاية الإنتاجية، وبصورة عامة فإن أهمية التدريب تتجلى في عدة أسباب أهمها (لاتز كارن، 1995، ص 69) بأنه يحافظ على بقاء المهارات الحيوية داخل المنشأة حتى في حالة ترك الموظف الرئيسي، وتحافظ أيضاً على بقاء مستويات العمل على حالها أو تحسينها بطريقة تحقق أقصى منفعة ممكنة، كما وينمي المهارات الإدارية داخل المنشأة، وهو ما يسهم في تحفيز العاملين وزيادة إنتاجيتهم، كما تساعد على تكوين مستودع للمهارات بالمنشأة، وهو ما يوفر المرنة في العمل والعاملين .

8. نظام لتحديد السلطات وكيفية إتمام تسجيل العمليات بحيث يكون من الممكن تحقيق رقابة محاسبية على الأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات ، بحيث يتم تقويض السلطات للغير ، وبالتالي يجب التتحقق من أن الأعمال تتم بطريقة مرضية.

9. قواعد ثابتة تتبع عند أداء الوظائف والمهام لكل قسم من الأقسام التنظيمية فسلامة أداء الواجبات والوظائف في كل قسم تؤثر بدرجة كبيرة على فاعلية الرقابة وعلى كفاية العمليات الناشئة عن هذا الأداء .

10. مجموعة من الأفراد على درجة من التأهيل للقيام بالمسؤوليات الملقاة ونود أن نشير هنا إلى أهمية العنصر البشري في نجاح نظام الرقابة الداخلية ويتم ذلك عن طريق إعداد برامج تدريبية للموظفين الحاليين لرفع كفاءتهم وزيادة عدد الموظفين الصالحين لتحمل مسؤولية أكبر ، أما الموظفين الجدد فيجب اختيارهم بدقة بعد

اختبارات جادة وذلك حتى لا يتم تعين سوى الأشخاص المؤهلين تأهيلًا يسمح لهم بتحمل مسؤوليات وظائفهم (حسين، 1997، ص 96).

2.12 أساليب الأداء الرقابي للحكومة

تنوعت وتعددت أساليب الأداء الرقابي الحكومي وذلك باختلاف وجهة النظر التي ينظر منها لعملية الرقابة، رغم ذلك فإنها تتفق في أنها عملية دائمة ومستمرة، تدور مع المال العام أينما وجد، وبالتالي سيتم التفصيل في أساليب الرقابة من حيث الوقت.

2.12.1 أساليب الرقابة من حيث الوقت الذي تتم فيه عملية الرقابة

2.12.1.1 **الرقابة قبل التنفيذ** : وتبداً عملية الرقابة قبل البدء في تنفيذ العمل، ويطلق عليها الرقابة السابقة أو الرقابة الوقائية، وهي الرقابة التي تقوم بتدقيق الخطط في مراحلها الأولى للتأكد من كونها صحيحة وواقعية، وهي تهدف أساساً لمنع وقوع الأخطاء منذ البداية، وهذه الرقابة تتم أساساً على النفقات، وليس على الإيرادات، لأنه لا يمكن التصور أن تتم الرقابة على تحصيل الإيرادات، ولذلك تسمى بالرقابة المانعة، لأنها تحول دون تبذيد الموارد العامة، وتحقق وفراً في الإنفاق العام، ويتميز هذا النوع من الرقابة بأنه يساعد الإدارة في تنفيذ القوانين والإجراءات والتعليمات المالية بكل دقة، وأن نتيجته سريعة في تقليل فرص ارتكاب الأخطاء والمخالفات، ويقلل المسئوليات الملقاة على من يقوم بتنفيذ (المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، 2001، ص 24).

2.12.1.2 **الرقابة أثناء التنفيذ** : ويطلق عليها الرقابة المتزامنة، ويقوم المراقب بمراجعة الحسابات والمستندات بصورة مستمرة، حيث يقوم بزيارات ميدانية متعددة للوزارة طوال الفترة التي يقوم بمراجعة حساباتها، وبذلك تقوم الإدارة بتصحيح الأخطاء والانحرافات التي تحدث في نفس الوقت، أو بعد فترة بسيطة، وغالباً ما تقوم به أجهزة داخل الحكومة للتأكد من سلامة ما يجري عليه العمل، ومن أن التنفيذ يسير وفقاً لما تم التخطيط له ، حيث يمتاز هذا النوع بوجود وقت كافي لدى المراقب المالي مما يمكنه من التعرف على الوزارة بصورة أفضل، أيضاً يمتاز بسرعة اكتشاف الغش والخطأ في وقت قصير بدلاً من ترك ذلك حتى نهاية العام، وأخيراً يقلل فرص التلاعب

بالدفاتر والسجلات المالية لما للزيارات المتكررة من قبل المراقب المالي من أثر نفسي على الموظفين ، رغم ذلك إلا أن هناك بعض العيوب لهذا النوع من أهمها نشوء صلات تعارف وصداقة بين المراقب المالي والموظفين، ولا بد أن يكون هذا النوع ملازما لعمليات التنفيذ أو بأول، ولذلك فهو بحاجة لتشكيل دائرة خاصة بداخل المؤسسة تكون مهمتها مراجعة كل من عمليات التحصيل والصرف منذ بداية العملية وحتى اكتمالها، وبالتالي فإنه يصعب على ديوان الرقابة المالية والإدارية تنفيذ ذلك إلا في حدود ضيقة، وفي أوقات متقطعة وحسب الأهمية (عبد الله، 1986، ص 17).

2.12.1.3 الرقابة بعد التنفيذ : وتسمى بالرقابة اللاحقة أو العلاجية، ويكون دورها بعد الانتهاء من إنجاز مراحل العمل المطلوب، ويتم عن طريق فحص ومراجعة العمليات المالية التي تم الانتهاء منها، للكشف عن ما وقع من مخالفات وانحرافات، عن طريق مقارنة ما تم انجازه بالمعايير الموضوعة، وهذا يضمن عدم حدوث أي تعديل في البيانات بعد مراجعتها، ومن أهم ما يميز هذا النوع وضوح جميع الواقع المالية مما يساعد على صحة الملاحظات، فهي رقابة كاشفة، أيضا لا تسبب تأخير العمل التي تقوم الإدارة بتنفيذها، كما أنها تضع موظفي السلطة التنفيذية في اعتبارهم، فيراغون الدقة طالما أن هناك مراجعة لاحقة على هذه الأعمال والتصرفات، كما تمكن من مقارنة الأهداف المحددة سلفا وما نفذ من أعمال بشأنها، أما عيوب هذا النوع أنها لا تحول دون وقوع الأخطاء أو الغش حال وقوعها، كما تظهر نتائجها بعد فترة مما يقلل من أهميتها (كنعان، 2005، ص 109).

الفصل الثالث

الرقابة على إيرادات

ونفقات وزارة العدل

3.1 مقدمة

عندت السلطة الوطنية الفلسطينية منذ نشأتها في عام 1994 م إلى إنشاء أجهزة تعمل على مراقبة نشاط السلطة التنفيذية في المجالين المالي والإداري، وذلك لغرض مراقبة أعمال الإدارة العامة والحفاظ على حسن سيرها، ومراقبة صرف الأموال العامة وكيفية استغلالها، من هذه الأجهزة ما هو داخلي يتبع الأجهزة الحكومية نفسها أي بمعنى تتبع للسلطة التنفيذية نفسها، ومنها ما هو خارجي يتمتع بالاستقلالية النسبية عن السلطة التنفيذية.

وتقوم الحكومة برقابة ذاتية داخلية على تصرفاتها المالية، بهدف تفادي الوقوع في الأخطاء المالية، فتؤمن بذلك عاقبة المساءلة من قبل الأجهزة الخارجية المتخصصة في الرقابة المالية، وبصورة أساسية تؤمن مراقبة ومساءلة السلطتين التشريعية والقضائية، وقد قامت الأجهزة الحكومية في السلطة الفلسطينية ضمن تشكيلاتها الإدارية بإنشاء دوائر رقابة داخلية تتبع للجهاز الحكومي وتقوم بمراقبة كافة التصرفات المالية، ويقوم بدور الرقابة الداخلية في الجهاز الحكومي بشكل عام وفي وزارة العدل بشكل خاص جهتين أساسيتين، الأولى تمثل بوحدة الرقابة الداخلية التي تتبع مباشرة لوزير العدل حيث تكون مهمتها الرقابة المالية والإدارية على تصرفات الوزارة ، والأخرى هي الإدارة العامة للرقابة الداخلية التابعة لوزارة المالية حيث تقوم هذه الجهة ببسط رقابتها المالية على كافة الوزارات التي تتبع لموازنة السلطة الفلسطينية.

أيضاً تقوم السلطة التشريعية بالتعاون مع السلطة القضائية بالرقابة الخارجية على الوزارات والمؤسسات والهيئات الحكومية التي تدخل موازنتها ضمن الموازنة العامة للسلطة الفلسطينية من خلال ديوان الرقابة المالية والإدارية، والذي يقدم تقريره للمجلس التشريعي حول الأداء المالي والإداري للأجهزة الحكومية في السلطة التنفيذية.

3. أنواع الرقابة المالية في السلطة الفلسطينية

وتعني الرقابة الحكومية مجموعة الإجراءات التي تضعها الحكومة للتأكد من التنفيذ الفعلي للخطط والبرامج المرسومة من قبلها، لتحديد الانحرافات والأخطاء إن وجدت، ودراسة أسبابها لعلاج نقاط الضعف التي تسببت فيها، وبالمقابل تشجيع نقاط القوة والنجاح، ويقصد بالإجراءات الخطوات المتعاقبة والمراحل المتسلسلة التي يقصد من ورائها تنفيذ الأعمال وانجاز الأنشطة، والتي يتخللها الروتين والبيروقراطية وبقية أمراض الأجهزة الإدارية المنتشرة في الدول النامية.

3.2.1 الرقابة المالية الخارجية (معايير التدقيق الحكومي الفلسطيني، 2010)

إن ممارسة الرقابة المالية هي في الأصل من مهامات السلطة التشريعية، إلا أن ممارسة هذه المهمة تتطلب اختصاصاً وتفرغاً لا يتوفران غالباً في السلطة التشريعية، وبما أن إناطة مهمة الرقابة المالية بالسلطة التنفيذية غير وارد، وذلك لأنها هي موضوع الرقابة، لذلك تقوم السلطة التشريعية في غالب الدول بإناطة هذه المهمة إلى هيئات رقابية متخصصة تكون محايida وتنتمتع بالاستقلالية عن السلطة التنفيذية، بحيث تتولى الرقابة المالية، لعرض نتائجها على السلطة التشريعية.

وتختلف مسميات الأجهزة المتخصصة بالرقابة المالية باختلاف الدول، فمنها من أطلق عليها ديوان المحاسبة، ومنها من أطلق عليها ديوان الرقابة المالية أو هيئة الرقابة العامة، كما هو حال السلطة الفلسطينية، ولكن هذه الهيئات مهما اختلفت في مسمياتها فإنها تتفق في طبيعة مهمتها، وهي القيام بالرقابة المالية على الأجهزة الحكومية، لتضع اسنتاجاتها ورأيها المحايد حول صحة البيانات المالية وكيفية سير العمل في آخر المطاف بين يدي السلطة التشريعية.

3.2.1.1 ديوان الرقابة المالية والإدارية

عمدت السلطة الوطنية الفلسطينية إلى إنشاء مؤسسة متخصصة عهد إليها مهمة الرقابة المالية على الأجهزة الحكومية وغير الحكومية وذلك لغرض مراقبة صرف الأموال العامة وكيفية استغلالها، فأنشأت هيئة الرقابة العامة بناء على القرار (22) لسنة 1994 الصادر عن رئيس السلطة الفلسطينية، كجهة إدارية خارجية تتولى الرقابة على نشاط الإدارة العامة، ثم تلا ذلك صدور قانون هيئة الرقابة العامة رقم (17) لسنة 1995، والذي حدد طبيعة و اختصاصات وصلاحيات الهيئة بشكل مفصل ([الوقائع الفلسطينية، 1994، العدد 20](#)).

ثم في عام 2004م صدر قانون نص على إنشاء ديوان عام يسمى ديوان الرقابة المالية والإدارية يكون له موازنة خاصة ضمن الموازنة العامة للسلطة الفلسطينية، يقوم ب مباشرة كافة الأعمال والنشاطات التي تكفل تحقيق المهام التي قام من أجلها.

ويعتبر ديوان الرقابة المالية والإدارية الجهاز الأعلى الذي يقوم بمهام الرقابة الخارجية على النفقات العامة الجارية، والرأسمالية والتطويرية، حيث يقوم بفحص شتى المعاملات المالية سواء معاملات الصرف، أو معاملات القبض، عن طريق فحص الحسابات والوثائق والمستندات واللوازم في أية دائرة حكومية، وللديوان الحق في الاطلاع على كافة التقارير والمعلومات والبيانات الواردة من الموظفين، وعلى تقارير التحقيق في المخالفات التي لها مساس بالأمور المالية والإدارية، ولله أن يطلب تزويده بكل ما يريد الاطلاع عليه من معلومات وإيضاحات من جميع الدوائر الحكومية مما له علاقة بأعمالها، ولأعضاء الديوان الحق في انجاز أعمالهم في مكاتبهم أو مكاتب المؤسسات الخاضعة للرقابة كما نصت المادة (38) نم قانون ديوان الرقابة المالية والإدارية ([قانون ديوان الرقابة المالية والإدارية، 2004](#)).

3.2.2 الرقابة المالية الداخلية

تتولى مهمة الرقابة الداخلية على الأجهزة الحكومية تنظم وترافق وتصح الأخطاء الواقعة جهتين أساسيتين، الأولى وحدة الرقابة المالية والإدارية التابعة للوزارة المختصة، تتبع لوزير المختص كل في وزارته بشكل مباشر، حيث تقدم تقريرها السنوي حول الأداء المالي والإداري في الوزارة لوزير مباشرة، والذي له حرية التصرف بشأن الأخطاء والتجاوزات المالية والإدارية التي تحدث تحت سلطته، وتقدم وحدة الرقابة الداخلية مقترنات للصعوبات التي تواجه العمل المالي والإداري وذلك لتجنب وقوع أخطاء مستقبلية.

وتقوم وزارة المالية بدور المراقب لجميع المؤسسات العامة، وخاصة التي تعد موازنة سنوية معتمدة من المجلس التشريعي، وتمثل الرقابة من قبل وزارة المالية بمناقشة الموازنة التقديرية للوزارات من خلال الإدارة العامة للموازنة العامة، أيضاً مراجعة الحسابات للوزارات وإيقاف السلف المالية من خلال الإدارة العامة للرقابة الداخلية والتي سيتم التفصيل بها لاحقاً.

3.2.2.1 وحدة الرقابة الداخلية بوزارة العدل

قامت العديد من الوزارات والأجهزة الحكومية المختلفة في السلطة الفلسطينية وعلى رأسها وزارة العدل بإنشاء وحدة خاصة بالرقابة المالية والإدارية، والفكرة من وراء إنشاء هذه الوحدة هو إحكام الرقابة على استخدام المال العام، وتعزيز أنظمة الضبط الداخلي لتسهيل مهمة الرقابة من قبل وزارة المالية ممثلة بالإدارة العامة للرقابة الداخلية، حيث سيتم تفصيلها بعد ذلك، وكذلك لتسهيل مهمة الرقابة الخارجية ممثلة بديوان الرقابة المالية والإدارية، إلا أن الواقع العملي يسير باتجاه مختلف، إذ أن هذه الوحدة لا تمارس اختصاصها بالقدر المطلوب، وذلك بسبب معوقات كثيرة تعترض عملها، سيتم ذكر بعض منها كما تبين بعد استطلاع وملحوظة وحدة الرقابة الداخلية بوزارة العدل، ويمكن تلخيص تلك المعوقات بالأتي:

- أن وحدة الرقابة المالية الداخلية تتبع في أعمالها للوزارة، بمعنى عدم وجود استقلالية لوحدة الرقابة الداخلية، وذلك على خلاف ما يتم العمل به في الدول الأخرى حيث تتبع هذه الوحدات أيضاً لوزارة المالية التي تقوم بتعيينهم في الوزارات الحكومية المختلفة، بخلاف المراقبين الماليين.
- لا تتوفر في الكثير من العاملين في وحدة الرقابة الداخلية الكفاءة والخبرة في الأمور المحاسبية والمالية، إذ أن تخصصات البعض منهم لا تمت إلى المحاسبة بصلة وعلى رأسهم مدير عام وحدة الرقابة الداخلية.
- عدم كفاية الصلاحيات الممنوحة لوحدة الرقابة الداخلية التي تمكّنها من تحقيق المهام المنوطة بها، إذ تقتصر هذه الصلاحيات على رفع التقارير لرئيس الهرم الإداري في الوزارة فقط دون تصويب أو إيقاع العقوبات التأديبية على من ثبت تورطه بأعمال الغش واستغلال المال العام.

3.2.2.2 الإدارة العامة للرقابة الداخلية بوزارة المالية

بعد قدوم السلطة الوطنية الفلسطينية إلى أرض الوطن، وتأسيس وزارة المالية إلى جانب العديد من الوزارات والمؤسسات الفلسطينية الأخرى، أنشئت الإدارة العامة للرقابة الداخلية (مديرية الرقابة والتدقيق - سابقاً) بوزارة المالية بناءً على قرار من وزير المالية في سنة 1994 م، وتم تحديد مهمة هذه الإدارة العامة بمعرفة وضبط نفقات وإيرادات السلطة الفلسطينية، وتقوم الإدارة العامة للرقابة الداخلية بتطبيق القوانين والقواعد المحاسبية المعترف عليها دولياً، وكذلك التعليمات المالية الصادرة عن وزير المالية، ويرأس هذه الإدارة العامة مدير عام يكون مسؤولاً أمام وزير المالية، وتمارس رقتها على جميع الوزارات والمؤسسات الحكومية عن طريق دائريتين أساسيتين تم تشكيلهما لهذا الغرض وهما دائرة الرقابة على النفقات، ودائرة الرقابة على الإيرادات، هذا بالإضافة لدوائر مساندة أخرى، وتلتزم وزارات السلطة الوطنية بإرسال جميع معاملاتها ومصروفاتها المسددة لدائرة الرقابة على النفقات لفحصها وتدقيقها.

وترى الإدارة العامة للرقابة الداخلية أن مهمتها هي الوصول إلى رقابة ذات كفاءة وفعالية قادرة على تحقيق الأهداف المناطقة بها، وذلك من خلال الالتزام الكامل من مراكز المسؤولية بالقوانين والأنظمة الموضوعة من قبل الحكومة والجهات التشريعية، ورسالتها هي الارتقاء بالأداء للوصول إلى رقابة كاشفة مانعة قادرة على حماية المال العام، وأن يتم تطوير وتفعيل دوائر الرقابة الداخلية داخل الوزارات ومراكز المسؤولية المختلفة بما يتاسب مع متطلبات العصر، وتمثل الغاية الكبرى للرقابة الداخلية في التطبيق الأمثل للأنظمة والقوانين في جميع الوزارات والمؤسسات التابعة لسلطة الفلسطينية.

وقد نصت المادة (145) من النظام المالي على قيام وزير المالية بتعيين مراقبين ماليين داخليين في كل دائرة حكومية، تناط بهم مسؤولية مراقبة ذلك النظام، والأنظمة الأخرى ذات العلاقة، على أن تقوم وزارة المالية بوضع التعليمات التنظيمية والتطبيقية لوحدات الرقابة وتطوير أعمالها، كما حدّدت المادة (146) العديد من المهام لرؤساء المراقبين ومنها :

- رقابة مقوضات وإيرادات الدوائر الحكومية للتأكد من قيمها الصحيحة، وجيابتها في المواعيد المحددة لها، وإيداعها في حسابات الجبايات الفرعية.
- الرقابة على نفقات الدوائر الحكومية، سواء الممولة من الموازنة العامة أو من المنح .
- الفحص الفجائي للصناديق والعهدة والموجودات الثابتة في الدوائر .
- المشاركة في لجان الجرد والإتلاف .
- المشاركة في تقييم المنح والمساعدات العينية لأغراض الإدخال في العهدة.
- التنسيق مع الدوائر الحكومية في مراكز المسؤولية لمتابعة ملاحظات ديوان الرقابة المالية والإجابة على استفساراته (**النظام المالي الفلسطيني**، 2005، المادتين 145 و 146).

3.2.2.1 دائرة الرقابة على الإيرادات

تقوم دائرة الرقابة على الإيرادات بتدقيق إيرادات الوزارات والأجهزة الحكومية في السلطة الفلسطينية (ضرائب، جمارك، رسم، ... الخ)، حيث تمارس دائرة الرقابة على الإيرادات رقابتها على النحو التالي:

- تدقيق إيصالات وزارة المالية.
- تدقيق تقارير التحصيل اليومية من مختلف الوزارات.
- مطابقة إيصالات مع تقارير التحصيل اليومية مع "فيش" الإيداع في البنك.
- مطابقة "فيش" الإيداع مع كشف حساب البنك.
- القيام بتدوين جميع المخالفات وإخطار الجهات المعنية.

3.2.2.2 دائرة الرقابة على النفقات

تقوم دائرة الرقابة على النفقات بتدقيق كافة نفقات أجهزة ومؤسسات السلطة، دون أن يشمل ذلك نفقات الأجهزة الأمنية فهذه تتبع ل الإدارة العامة للرقابة العسكرية، وكذلك لا تشمل على الرواتب المدنية والعسكرية وهذه ضمن اختصاصات الإدارة العامة للرواتب، وتمارس دائرة الرقابة على النفقات من خلال المراقب المالي المعين من وزير المالية في الوزارات المختصة تطابقهم مسؤولية مراقبة تطبيق أحكام النظام المالي رقم (43) لسنة 2005 الصادر بموجب قرار من مجلس الوزراء، وكذلك تطبيق كافة القوانين والتعليمات الصادرة بالخصوص، حيث تقوم هذه الدائرة بممارسة مهامها على النحو التالي:

- يتم استلام نفقات الوزارات والمؤسسات والهيئات بعد الصرف، أي بعد دفعها من الوزارة وتدقيقها ومراجعة في الوزارة نفسها أصولياً حسب النظام المعمول بع في وزارة المالية والمشاركة له سابقاً.

- يتم اعتماد النفقات المستوفاة أصولياً بعد تدقيقها من المراقب المالي الداخلي حسب الأنظمة والتعليمات حسابياً ومستدياً وإرجاع المعاملات غير القانونية والمخالف للنظم والتعليمات.
- تدقيق المستندات والفوائير المقدمة للتدقيق حسب الأنظمة والتعليمات واعتماد تلك المبالغ، وكذلك فحص بنود الصرف حسب الأوامر المالية الصادرة للوزارات المعنية وفي حدود المبالغ المخصصة لكل بند على حدة، وإرجاع المعاملات التي تزيد قيمتها عن ما يخص وما هو مسموح لها بالصرف.
- تقوم الدائرة بإعداد تقرير شهري يبين المبالغ المعتمدة لكل وزارة أو دائرة أو مؤسسة وإرسالها لوزارة المالية.
- تقوم وزارة المالية بعمل سندات قيد يومية حسب البنود المعتمدة وبخصمها من أرصدة الموازنة وفقاً للأمر المالي الصادر لكل وزارة بخصمها من السلف المسجلة عليها (النظام المالي رقم (43) لسنة 2005).

3.3 وزارة العدل الفلسطينية

تأسست وزارة العدل الفلسطينية عام 1994 بعد زوال الاحتلال الإسرائيلي وقدوم السلطة الوطنية الفلسطينية حيث تعتبر وزارة العدل من الوزارات السيادية التي تحمي القانون وتعمل على تطبيقه وإرساء قواعده من خلال المنظومة العدلية المتكاملة ممثلة بالمرافق التابعة لها إما كلياً أو إدارياً فقط وهي تضم كلاً من المجلس الأعلى للقضاء، النيابة العامة، ديوان الفتوى والتشريع و المعهد العالي للقضاء.

وقد وضع القانون الأساسي محددات استقلال القضاء حيث نصت المادة (98) من القانون الأساسي على أن (القضاء مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون ولا يجوز لأية سلطة التدخل في القضاء أو في شؤون العدالة)، ونصت المادة (2) من قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002 على أن (القضاء مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون).

إن هذه النصوص تبين على وجه التحديد ما هو مفهوم استقلال القضاء الذي يعني أن القضاة لا يخضعون في أحکامهم القضائية التي يصدرونها لغير القانون، مما يعني أنه لا يجوز لأية سلطة أن تتدخل في أحکام القضاة، ولكن النص يعني أيضاً أن القضاة يجب أن يخضعوا للقانون خضوعاً تاماً، حيث لا يجوز أن يكون القضاة فوق القانون، فالقانون الذي يحدد اختصاصات القضاة والنيابة العامة هو نفسه القانون الذي يحدد اختصاصات وزير العدل، والخضوع للقانون لا يكون انتقائياً وإنما الخروج على أي مادة في القانون هو خروج عن القانون .


3.3.1 اختصاصات وزارة العدل (www.moj.ps)

- ✓ الإشراف الإداري على المحاكم وتطوير نظام إدارة والرقى بمستوى الأداء الإداري والتقي، وتعيين مقر ودوائر اختصاص محاكم الصلح ودوائر اختصاص كافة المحاكم النظامية.
- ✓ مراقبة شؤون القضاء واعتماد مشروع الموازنة الخاصة بالسلطة القضائية.
- ✓ المسؤولية عن النيابة العامة، حيث تضطلع النيابة باختصاصها في إقامة دعوى الحق العام تحت مسؤولية وإشراف السلطة التنفيذية من خلال وزير العدل، الذي يقوم بتعيين مكان عمل أعضاء النيابة العامة ونقلهم خارج دائرة المحكمة المعينين أمامه، وطلب التحقيق معهم وإقامة الدعوى التأديبية عليهم.
- ✓ إعداد التشريعات لإنشاء المحكمة الدستورية والمحاكم الإدارية والنيابة الإدارية وهيئة قضايا الدولة.
- ✓ إعداد أنظمة اعتماد المحكمين، وإنشاء سجل للمحكمين المعتمدين لدى الوزارة وفقاً للقرارات والتعليمات والأنظمة الخاصة بقوائم المحكمين المعتمدين.
- ✓ إعداد وتنظيم مهنة الترجمة وإصدار رخص ممارسة المهنة، بناءً على الأسس المحددة بموجب القانون والأنظمة التنفيذية الخاصة بذلك، وإنشاء سجل للمترجمين المرخصين في وزارة العدل.
- ✓ إقامة العلاقات مع المؤسسات القانونية والحقوقية الوطنية والدولية، وتبادل الرأي في مختلف القضايا الحقوقية الإنسانية.



- ✓ المسؤولية عن ديوان الفتوى والتشريع، وإعداد الأبحاث و الدراسات القانونية.
- ✓ تطوير الوزارة ورفع كفاءة وقدرات الموظفين.
- ✓ إنشاء المعهد القضائي الفلسطيني .
- ✓ جمع ونشر وحفظ الوثائق والتشريعات والأبحاث والمعلومات وغيرها ذلك، مما يسهم في تحسين إدارة قطاع العدالة.
- ✓ متابعة مركز الطب الشرعي والمعمل الجنائي وتولي إدارته .
- ✓ متابعة شكاوى المواطنين من خلال وحدة شكاوى المواطن وحقوق الإنسان.





المصدر / [Http://www.Moj.ps](http://www.Moj.ps)

ت تكون وزارة العدل من خمسة م رافق ع دلية، تسمى حسب الن ظام المالي ب مراكز المسؤلية، كل مركز مسؤولية له موازنته الخاصة التي يتم مناقشتها مع المدير المالي لكل مركز مسؤولية في الإدار ة العامة للموازنة العامة بوزارة المالية ومن ثم يتم اعتمادها من قبل المجلس التشريعي وتصدر بموجب قانون .

وفيما يلي تفصيل لكل م رافق من م رافق الوزارة الخمسة وهي الوزارة الرئي سية، والمجلس الأعلى للقضاء (المحاكم الن ظامية)، والن ئابة العامة، وديوان الفتوى والتشريع، والمعهد العالى للقضاء، ورغم وجود استقلال جزئي لبعض المؤسسات العدلية مثل الن ئابة العامة والمحاكم الن ظامية، إلا أن هذه الم رافق تتبع لوزار ة العدل ماليا وإداريا .

وت تكون وزارة العدل من عدة إدار ة عامة، تقوم هذه الإدار ة العامة بالعمل الرئي سي لوزار ة العدل كل في اختصاصه، تتبع هذه الإدار ة العامة لوكيل وزار ة العدل، والذي يعتبر المسئول أمام الوزير عن تنفيذ السياسة العامة والخطة السنوية للوزار ة، ويمارس بصفة خاصة المهام التالية:

1. تحضير خطة عمل الوزارة وموازنتها السنوية وتقديمها للوزير.
2. تحضير التقارير السنوية والرباعية التفصيلية عن نشاطات الوزارة و منجزاتها وفق متطلبات القانون وتقديمها للوزير في موعدها.
3. تحضير أية تقارير يطلبها الوزير و تتعلق بعمل الوزارة و نطاق اختصاصها.
4. استلام تقارير المديرين العامين للإدار ة العامة وتقديمها للوزير.
5. إجراء التقييم السنوي للأداء العام في الوزارة وتقديمه للوزير.
6. إصدار التوجيهات والتعليمات التنفيذية لمرؤوسيه وتطبيق إدار ة فعالة و التأكد من التدفق اللازم وال دائم للمعلومات بين الوحدات الإدارية في الوزارة.
7. الإنابة عن الوزير في المجالات التي يفوضه فيها فقط.
8. ترتيب التعيينات والترقيات والتنقلات إلى الوزير.

3.3.2.1.1 الإدارة العامة للشؤون الإدارية

تعنى الإدارة العامة للشؤون الإدارية بتوفير الدعم الإداري لكافة إدارات ودوائر وأقسام وشعب الوزارة، لتمكينها من تنفيذ خطط عملها بالوقت المحدد وبأقل التكاليف، وهي تمثل مجالاً تخصصياً محدداً ضمن نطاق عمل دور الوزارة، لكنها في نفس الوقت تمثل حلقة الوصل ضمن سلسة عمل متکاملة في الوزارة، ومن أهم المهام الموكلة بها :

1. وضع الآليات التنفيذية التي تخدم وتسهل تحقيق أهداف الوزارة.
2. إعداد التقارير حول الوضع الإداري بالوزارة والعراقيل التي تواجه النشاط الإداري، والتوصيات حول متطلبات تطوير العمل والرقي به لتمكين الوزير من اتخاذ الإجراءات اللازمة لتطوير الأداء وفقاً لهذه التقارير.
3. اقتراح السياسات الإدارية الأفقية والعمودية، للنهوض بمستوى الأداء.
4. العمل على تطوير مستوى الموظفين وتدريبهم والمساهمة الفعالة في تطوير الأداء.
5. توجيه وترشيد الإنفاق العام والحفاظ على الممتلكات العامة في الوزارة.
6. إعداد جدول الوظائف وكشف الوظائف، واقتراح التعيينات بناء على الشواغر.
7. التنسيق والمتابعة بشأن التعيينات والشواغر مع كافة إدارات الوزارة وديوان الموظفين العام.
8. متابعة شؤون الموظفين من تعين واستقالة وعقوبات تأديبية وقدان وظيفة ونقل وزيادات سنوية وعلاوات وترقيات وتقاعد وفقاً للأنظمة والقوانين.
9. الرقابة على المخازن وفحصها وفقاً لقانون اللوازم وقانون العطاءات، وعمل جرد سنوي لموجودات الوزارة.
10. حفظ ملفات جميع الموظفين ومعلومات ملف الموظف.

وتكون الإدارة من عدد من الدوائر، وهي دائرة اللوازم والمخازن، ودائرة التصديق والتوثيق، ودائرة شؤون الموظفين، ودائرة الشؤون الفنية .

3.3.2.1.2 الإدارة العامة للشؤون المالية

تتولى الإشراف على جميع المعاملات المالية والمحاسبية للوزارة، ويمكن تلخيص مهامها على النحو التالي:

1. إعداد مشروع الميزانية السنوية للوزارة على ضوء الأهداف المرسومة، ومتابعة تنفيذها بعد إقرارها وفقاً لقوانين وأنظمة المالية.
2. حفظ السجلات ومسك الدفاتر المالية وإجراء القيود المحاسبية اللازمة وفقاً لقوانين وأنظمة المالية.
3. حفظ الأرشيف المالي للوزارة.
4. توفير المعلومات المالية عند الطلب.
5. شراء اللوازم والاحتياجات.
6. إعداد التقارير المالية الشهرية والربعية والسنوية وتقديمها إلى الوكيل والوزير.
7. تنفيذ عمليات الصرف والتأكد من صحتها وعدم مخالفتها لقوانين وأنظمة المالية.
8. متابعة المعاملات المالية للوزارة مع الجهات الخارجية مع الجهات ذات العلاقة.

وتتكون الإدارة من الدوائر وهي دائرة الميزانية والتدقيق، ودائرة المحاسبة، ودائرة المشتريات، ودائرة المعاملات المالية، وسيتم التفصيل هنا أكثر لأنه سيتم تقييم نظام الرقابة على كل من هذه الدوائر المالية.

3.3.2.1.2.1 دائرة الميزانية والتدقيق

وتكون من قسمين وهما قسم الميزانية والتقارير المالية، وقسم التدقيق المالي، ومن مهامها :

1. إعداد التقارير المالية الشهرية والفصلية والسنوية وتقديمها إلى المدير العام للشؤون المالية على ضوء تحليل التقارير التي تعدتها دائرة المحاسبة.
2. صياغة الإرشادات الخاصة بإعداد الميزانية السنوية للوزارة.

3. تجميع المعلومات الضرورية لإعداد موازنة تفصيلية من الأقسام المختلفة حول حجم الإيرادات المتوقعة، والمصاريف المتوقعة لكل إدارة خلال المرحلة المقبلة بناء على الخطط التطويرية لهذه الإدارات مصنفة ومفصلة حسب بنود هيكل الحسابات.
4. متابعة التدقيق المالي مع الجهات الخارجية ذات العلاقة مثل هيئة الرقابة العامة، ووزارة المالية.
5. الاحتفاظ بملفات خاصة بمراكز التكاليف داخل الوزارة تحتوي على خطط عملها والموازنات التفصيلية الخاصة بها.
6. المشاركة في إعداد الخطط الخاصة بنشاطات الإدارة المالية.
7. الموافقة على نشاطات الصرف وفق بنود الموازنة المقررة.
8. التأكد أن النفقات لأية مادة لا تتجاوز ما خصص لها في الموازنة المعتمدة.
9. التأكد من وجود الموافقات الالزامية لنقل أي مبلغ لم يصرف من فصل إلى آخر أو من مادة إلى أخرى من بنود الموازنة.
10. التأكد من أن حسابات الإيرادات والنفقات تتلاءم مع الموازنة السنوية.
11. إجراء مطابقة شهرية وسنوية بين الإيرادات المتوقعة والنفقات الفعلية، وصولاً للأرقام المتوقعة التي وردت في الموازنة السنوية.
12. إقامة نظام للرقابة الداخلية على الموجودات النقدية ومتابعة أية انحرافات تحدث في عهدة النقد والمساءلة عنها.

3.3.2.1.2.2 دائرة المحاسبة

وتكون من أربعة أقسام، وهي قسم الإيرادات، وقسم النفقات، وقسم مسک الدفاتر والسجلات المحاسبية، وقسم أمانة الصندوق، ومن مهامها :

1. الإشراف على تطبيق نظام المحاسبة المتعارف عليه والمقبولة قبولاً عاماً، والمعتمد من قبل الجهات ذات الاختصاص، والاحتفاظ بالسجلات المحاسبية.
2. المساعدة في إعداد الموازنة التقديرية للسنة المالية للوزارة والمشاريع ومتابعة تنفيذها بعد إقرارها.

3. إعداد تقرير مالي شهري/ رباعي يشتمل على الرصيد المودع وسندات الصرف، وسندات القبض.
4. يجب أن يتضمن التقرير تحليلاً تفصيلياً لوضع الموازنة والتطورات المالية واتجاه حركة الإيرادات والرصيد المودع وسندات القبض واتجاه حركة النفقات وسندات الصرف مقارنة مع التوقعات.
5. الإشراف على عمل التسويات البنكية لكافة حسابات الوزارة والمشاريع.
6. تنفيذ الإجراءات المالية المعتمدة وفقاً لقوانين وأنظمة المالية المعمول بها، والرقابة على عمليات الصرف وتنفيذها.
7. مسح السجلات والمستندات اللازمة لمتابعة حركة النقد والاحتياط بسجلات الصندوق النقدي والصناديق الفرعية.
8. مراجعة السندات وتوقيع الشيكات حسب صلاحيات التوقيع.
9. الصرف النقدي للموردين من الصناديق النقدية حسب النظام.
10. الصرف النقدي للنفقات التي يكون موسقاً عليها مسبقاً، بناءً على توزيع سقف الصلاحيات.
11. تسجيل النفقات المصدقية على البنود المتعلقة بها في الموازنة، والتأكد من عدم تجاوز المبالغ المصروفة فعلاً عن المخصصات الموجودة على البنود المتعلقة بها.
12. تسليم الشيكات المجهزة إلى الموردين.
13. استلام الفواتير من الموردين.
14. مطابقة وجرد وترصيد النقد على يوميات وإعداد التقارير بذلك إلى الإدارة العامة.

3.3.2.1.2.3 دائرة المشتريات

وتكون من قسمين وهما قسم الاتفاقيات والعقود، وقسم شراء اللوازم، ومن مهامها :

1. إعداد طلبات الشراء إلى الموردين الذين يتم اختيارهم بموجب طرق شراء اللوازم المقررة.

2. تحضير الاتفاقيات والعقود اللازمة لعمليات الشراء والتأكد من توقيعها ومتابعتها.
3. تامين مختلف لوازم الوزارة من الأصناف والمواد الفنية والمعدات المطلوبة بناء على طلبات المقرة من إدارة الشؤون الإدارية - دائرة اللوازم والمخازن.
4. حفظ الملفات والوثائق الخاصة بالموردين والأصناف.
5. تنفيذ عمليات شراء اللوازم وفقاً للصلاحيات المخولة بموجب قانون رقم (9) لسنة 1998 بشأن اللوازم العامة والأنظمة والتعليمات المالية.

3.3.2.1.2.4 دائرة المعاملات المالية

وتكون من قسمين وهما قسم استلام المعاملات وقسم متابعة المعاملات، ومن مهامها :

1. استلام المعاملات المالية والتأكد من المصادقة عليها حسب صلاحيات التوقيع.
2. تسجيل المعاملات المالية ورقياً والكترونياً وتحويلها إلى الجهة المختصة باعتمادها.
3. إعداد سندات الصرف وسندات القبض بأرقام متسللة حسب المبادئ المحاسبية.
4. بناء على طلب خطي من الإدارات المعنية في الوزارة تقوم بتقدير الحاجة للحصول على الكفالات أو إصدارها.
5. إصدار الكفالات بحسب القوانين والتعليمات السائدة وما يستلزم من موافقات.
6. استلام الكفالات الواردة لصالح الوزارة والتأكد من مطابقتها للقوانين والأنظمة والتعليمات.
7. تسجل كافة الكفالات على النماذج المخصصة لها في النظام المحاسبي وضبطها بحسب تواريخ استحقاقها.

3.3.2.1.3 الإٰدراة العامة لشئون المهنية والوسائل البديلة لحل المنازعات

تتولى هذه الإٰدراة العمل على إرساء الأنظمة الازمة لإجازة المترجمين القانونيين والأنظمة الخاصة بتهيئة الوسائل البديلة لحل المنازعات.

إن اختصاص هذه الإٰدراة يستند أساساً إلى قانون التحكيم لسنة 2000 وقانون رقم 15 لسنة 1995 بشأن الترجمة والمترجمين وقرار وزير العدل رقم (1) لسنة 1996 باللائحة التنفيذية لقانون الترجمة والمترجمين ومتابعة عمل الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية ذات الاختصاص بموجب قانون رقم (1) لسنة 2002 ، حيث تمارس هذه الإٰدراة المهام التالية:

1. العمل على إعداد الأنظمة الخاصة باعتماد المحكمين، حيث يصدر الوزير القرارات والتعليمات والأنظمة الخاصة بقوائم المحكمين المعتمدين.
2. إنشاء سجل للمحكمين المعتمدين لدى الوزارة الذين يتم اعتمادهم من قبل الوزارة وفقاً للقرارات والتعليمات والأنظمة الخاصة بقوائم المحكمين المعتمدين.
3. تزويـد المحاكم بـقوائم المحكمين المعتمدين لدى الوزارة، حيث تعـين المحكمة المختصـة مـحـكـماً أو مـرجـحاً من ضـمـن قـائـمة المحـكـمـين المعـتمـدين من وزـارـة العـدـل في الحالـات التي نـصـ عـلـيـها قـانـون التـحـكـيم.
4. إصدار رخص مهنة الترجمة بناءً على الأسس المحددة بموجب القانون والأنظمة التنفيذية الخاصة بذلك.
5. إنشاء سجل للمترجمين المرخصين في الوزارة يقـيد فيه أسماء المترجمين الحاصلـين عـلـى رـخـص التـرـجـمة.
6. وتدون فيه جميع المعلومات الخاصة بكل مترجم.
7. متابعة عمل الجمعيات والهيئات ذات الطبيعة القانونية.

وتـتكون من ثلاثة دوائر، هي دائرة التـحـكـيم وفضـن المنازعـات، وـدائرة تـرـخيـص مـهـنـة التـرـجـمة، وـدائـرة مـتابـعة شـئـون الجـمعـيات.

3.3.2.1.4 الإِدَارَةُ الْعَامَّةُ لِلشُؤُونِ وَالْأَبْحَاثِ الْقَانُونِيَّةِ

تختص بتنفيذ أهداف الوزارة والمساهمة الفعالة في إعداد وتوحيد وتطوير وتحديث التشريعات القانونية، وتطوير وتعزيز أنماط علاقات الوزارة بالمؤسسات القانونية والحقوقية الوطنية والدولية، ورفع مستوى البحث القانوني وإثراء المكتبة القانونية الوطنية بالدراسات والبحوث ومختلف الأعمال القانونية، ومن مهامها :

1. تتولى الإِدَارَةُ الْعَامَّةُ لِلشُؤُونِ وَالْأَبْحَاثِ الْقَانُونِيَّةِ العمل على إعداد وتوحيد وتطوير وتحديث التشريعات القانونية.
2. تطوير وتعزيز أنماط علاقات الوزارة بالمؤسسات القانونية والحقوقية الوطنية والدولية.
3. رفع مستوى البحث القانوني وإثراء المكتبة القانونية الوطنية بالدراسات والبحوث ومختلف الأعمال القانونية.
4. المساهمة في إنشاء وتطوير القاعدة القانونية لتنظيم الصالحيات والفصل المرن بين السلطة التنفيذية القضائية وترتبط بالبرامج المقترحة.
5. تطوير النظام القانوني الذي يهدف إلى المساهمة في إرساء سياسة تشريعية واضحة لرسم ملامح نظام قانوني واحد واستخدام جميع الوسائل القانونية المتاحة لإعداد مشروعات القوانين ومتابعتها في كافة مراحل نقاشها حتى يتم إصدارها.
6. العمل على توحيد القوانين بين شقي الوطن والتخلص من حالة عدم التالف والانسجام بين القوانين الناجمة عن تعدد الأنظمة القانونية التي خضعت لها فلسطين خلال الحقب التاريخية المتعاقبة.
7. إعداد الدراسات حول وضع المحاكم وحجم القضايا المنظورة أمامها وتصنيف القضايا.
8. تقوم بمهام الشؤون القانونية الخاصة بالوزارة والتنسيق مع ديوان الفتوى والتشريع بالخصوص ومع الجهات الفنية بالوزارة والإدارات والدوائر الأخرى.

9. المتابعة والتعاون مع المؤسسات الحقوقية والجامعات ومراكز البحث العلمي لتبادل المعلومات وإعداد الدراسات.

وتكون من ثلاثة دوائر رئيسية، وهي دائرة الشئون القانونية، ودائرة الأبحاث القانونية، ودائرة علاقات المؤسسات الحقوقية.

3.3.2.1.5 الإدارة العامة للطب الشرعي والمعمل الجنائي

وهي من الإدارات العامة المهمة في وزارة العدل وهي ما يطلق عليها في بعض البلدان بالطب العدلي، أو الطب القضائي، أو الطب القانوني، أو الطب الجنائي، أو طب المحاكم، وهو الطب الذي يبحث في تطبيق العلوم الطبية لحل كثير من القضايا التي تنظر أمام القضاء، والتي لا يستطيع القاضي إصدار حكمه إلا بالاستعانة به، وهذه القضايا بجملها تتعلق بالإجرام وال مجرمين، والحالات العقلية لفرد ومدى قابليته لإدارة شؤون نفسه ومسؤولية الأطباء وذوي المهن الطبية تجاه مرضاهم.

وبهتم الطب الشرعي بهذا المفهوم بدراسة العلاقة القريبة أو البعيدة التي يمكن أن توجد ما بين الواقع الطبية والنصوص القانونية، ويعتبر الطب الشرعي بصفته مساعدا للقضاء يعتبر ركيزة أساسية في دولة القانون من خلال مساعدة العدالة في التحريات الجنائية، والجنحية، ومختلف الخبرات الطبية، سواء المدنية أو الجزائية، حيث تبرز أهمية الدور القانوني للطب الشرعي في ما يعرف بالإثبات الجنائي وهو إقامة الدليل على وقوع الجريمة وعلى نسبتها للمتهم، كما أن الإدارة العامة للطب الشرعي تعنى بالتطوير في النواحي الأكاديمية والتربوية لطلبة القانون والطب والعاملين في الضابطة القضائية.

والطب الشرعي دور كبير في تشخيص الجريمة، وفي تحديد الفعل الإجرامي ونتائجـه، لذلك فإنه يؤثر بصفة مباشرة على تحريك الدعوى العمومية من طرف النيابة وعلى التكيف القانوني للواقع ويظهر ذلك جليا في حالة الوفاة وفي الجروح بمختلف أشكالها ومساراتها، وفي الجرائم الجنسية، ويحرص كادر الإدارة العامة للطب الشرعي وبالرغم من الجهد والخطورة المرتبطة بطبيعة العمل الذي يقومون به على

المشاركة في تحقيق هدف وزارة العدل الاستراتيجي المتمثل في ضمان المحاكمة العادلة، من خلال العمل على خلق بيئة ملائمة للتقاضي، عن طريق تحديث وتطوير المرافق العدلية الجنائية المتخصصة، التي يأتي في مقدمتها المركز الوطني للطب الشرعي.

ويمكن إجمال المهام التي يقوم كادر الإدارة العامة بأدائها (متابعة الحالات الطبية العدلية) بالتشريح، والكشف الظاهري على الجثث، وفحص الاعتداءات الجنسية، و الكشوفات الطبية العدلية (الطب العدل السريري).

3.3.2.2 النيابة العامة

النيابة العامة هي إحدى المرافق العدلية ذات الاستقلال الفني التابعة لوزير العدل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (39/06.م.و.أ.ق) لسنة 2004 بشأن المصادقة على الهيكل التنظيمي والوظيفي لوزارة العدل.

وتمثل النيابة العامة الدولة في إقامة دعوى الحق العام، فهي الجهة المختصة بالتحقيق والاتهام والإحالة إلى المحكمة المختصة بالنيابة عن الدولة، حيث إن هذا الوصف الدقيق للنيابة العامة تعبّر عنه السياسة التشريعية للدولة التي تتجلى من خلال نصوص القانون الأساسي وقانون السلطة القضائية وقانون الإجراءات الجزائية، التي تحدد بدقة دور النيابة العامة، وعلاقاتها الوظيفية.

إن الدور المنوط بالنيابة العامة بموجب القوانين أعلاه هو دور فني ينحصر في تنفيذ القوانين في سياق رفع ومبشرة دعوى الحق العام، وتتجلى علاقاتها الوظيفية في ارتباطها بالسلطة التنفيذية من خلال وزير العدل، الذي أناط به قانون السلطة القضائية دور جوهري في إدارة شؤون النيابة ولا يتأنى القيام بهذا الدور إلا من خلال تبعية النيابة العامة لوزير العدل، مما يدل أن مسؤولية وزير العدل عن النيابة العامة تتبع من الالتزام بالتشريعات التي أصبحت نافذة على ضوء السياسة التشريعية التي تمثل التوجه العام المشترك للسلطة التنفيذية والتشريعية الذي أراد أن يضمن أن تضطلع النيابة باختصاصها في إقامة دعوى الحق العام تحت مسؤولية وإشراف السلطة التنفيذية من خلال وزير العدل، الذي يقوم بما يلي :

1. تعيين وكلاء النيابة.

2. أداء اليمين القانونية أمام وزير العدل.

3. تعيين مكان عمل أعضاء النيابة العامة ونفتهم.

4. مساعدة أعضاء النيابة تأديبياً.

3.3.2.3 المجلس الأعلى للقضاء

يقع دور وزير العدل في سياق ضمان تطبيق مبدأ الفصل بين السلطة التنفيذية والقضائية على أساس خضوع كافة السلطات لأحكام القانون الذي ينظم الصلاحيات والمهام المنوطة بكل سلطة، وتهيئة المناخ المناسب لاستقلال القضاء والمساهمة في توفير الوسائل القانونية اللازمة لحفظ على حيادية ونزاهة القضاة، لتنظيم الصلاحيات والفصل المرن بين السلطة التنفيذية والقضائية الذي يهدف إلى ضمان الالتزام بمبدأ الفصل بين السلطة التنفيذية والقضائية على أساس خضوع كافة السلطات لأحكام القانون الذي ينظم الصلاحيات والمهام المنوطة بكل سلطة، ويتربى على وزير العدل في أداء مهامه تجاه القضاة.

وتشرف وزارة العدل على المحاكم النظامية مالياً وإدارياً من خلال الإدارة العامة للإشراف على المحاكم، حيث أن عمل القضاة يحتاج إلى أجهزة إدارية داعمة تسهل له القيام بمهام عمله، وهذا الدور الإداري لابد أن يخضع لإشراف وزارة العدل للتأكيد على استقلالية وحيادية القضاة، وتهيئة المناخ المناسب لعمل القضاة بعيداً عن الضغوط الإدارية والمالية.

إن هذه الإدارة تستند إلى نص المادة (47) فقرة (1) من قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002 التي تنص على أن (وزير العدل الإشراف الإداري على جميع المحاكم، ولرئيس كل محكمة الإشراف على القضاة العاملين بها وعلى سير العمل فيها).

3.3.2.4 ديوان الفتوى والتشريع

نصت مادة (1) من قرار رقم (286) لسنة 1995 بشأن تشكيل ديوان الفتوى والتشريع على أن "يشكل ديوان الفتوى والتشريع من رئيس وعدد

كاف من المستشارين والمستشارين المساعدين والباحثين والموظفين الإداريين ويصدر بتعيين رئيس الديوان والموظفين الفنيين قرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية ويتم تعيين الموظفين الإداريين بقرار من وزير العدل طبقاً لأنظمة المعمول بها بناء على اقتراح رئيس الديوان".

حيث كان الديوان يتبع لوزارة العدل، إلا أنه تم صدور قرار مجلس وزراء رقم (58) لسنة 2005 بتاريخ 2005/5/3 يقضي بإتباع ديوان الفتوى والتشريع لمجلس الوزراء، ونقله من ضمن موازنة وزارة العدل إلى موازنة مجلس الوزراء، كما نصت المادة (3) على أنم "ينظم عمل ديوان الفتوى والتشريع بقانون".

وبعد ذلك تم إعادة ديوان الفتوى والتشريع ليتبع لوزارة العدل بقرار مجلس الوزراء بتاريخ 2006/5/23 جلسة رقم (8) بعد أن تم فصله عن وزارة العدل وإتباعه لمجلس الوزراء بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (19) م.و/أ.ق لسنة 2005.

وعليه فقد برزت الحاجة لإعادة تنظيم العلاقة مع الديوان على أسس جديدة، وإعادة النظر في مرسوم تشكيل الديوان أعلاه وفي المرسوم الرئاسي رقم (4) لسنة 1995 بشأن إجراءات إعداد التشريعات، والعمل على تنظيم عمل الديوان بقانون، ويقوم ديوان الفتوى والتشريع على وجه الخصوص بالمهام التالية :

1. لديه كامل الحرية ليعطي رأيه القانوني في جميع ما يطلب منه من استشارات قانونية، وهو يمثل المرجع القانوني لجميع الاستشارات القانونية لكل المستشارين القانونيين المعتمدين لدى الوزارات.
2. صياغة مشاريع القوانين والتشريعات واللوائح التقسييرية والتعليمات القانونية المحالة إليه من الوزارات والجهات المختصة وإدخال ما يراه من تعديلات لا تمس بجوهرها، ويرفع مشروعات الأدوات التشريعية إلى مجلس الوزراء.
3. يتولى أمين عام مجلس الوزراء إحالة المشروعات أعلاه إلى لجنة وزارية تشكل بقرار من رئيس السلطة برئاسة وزير العدل وعضوية رئيس الديوان التي تقوم بدراسة المشروعات وتقديم توصياتها عليها.



4. يقوم الديوان بوضع المشروعات في الصيغة القانونية المناسبة بعد البت فيه من قبل مجلس الوزراء.
5. إعداد مجلة الواقع الفلسطينية وتوثيق جميع المواد القانونية الصادرة عن السلطة التنفيذية.

3.3.2.5 المعهد العالي للقضاء

أنشأت وزارة العدل معهد يسمى المعهد القضائي الفلسطيني أو المعهد العالي للقضاء وذلك بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (39/2003.م.و) يشرف على تسيير عمله مجلس إدارة ويرأس مجلس إدارته وزير العدل، ويصدر وزير العدل قرار بتعيين مدير ونائب مدير للمعهد، ويعين الموظفين اللازمين، وله أن يتعاقد مع أية جهة محلية أو خارجية لتوفير الكادر اللازم للعمل في المعهد، وبموجب المادة (3) من نظام المعهد يتولى المهام التالية:

1. إعداد وتدريب ورفع مستوى القضاة وأعضاء النيابة العامة والمستشارين القانونيين في مؤسسات الدولة كافة وتأهيلهم علمياً وعملياً لممارسة الأعمال القضائية والقانونية.
2. إعداد وتدريب الموظفين الإداريين بالمحاكم والنيابة العامة والإدارات الأخرى التابعة لوزارة العدل من أجل تطوير كفاءاتهم المهنية والعلمية.
3. إعداد الدورات التدريبية في الوساطة والتحكيم وال مجالات القانونية المتخصصة.
4. جمع ونشر وحفظ الوثائق والتشريعات والأبحاث والمعلومات والمبادئ القانونية وغير ذلك مما يساعد على حسن إدارة العدالة.
5. التعاون مع المنظمات والجهات المحلية والعربية والدولية التي تباشر نفس النشاط، وتبادل الخبرات والوثائق والمعلومات القانونية والقضائية.

3.4 إيرادات ونفقات وزارة العدل

في هذه الدراسة سيتم تفصيل نفقات وإيرادات وزارة العدل في قطاع غزة فقط، نظراً للبعد الجغرافي وصعوبة الانتقال إلى الضفة الغربية لجمع البيانات بسبب الاحتلال الإسرائيلي، حيث سيتم تفصيل كل من الأعوام المتالية منذ عام 2008 وانتهاء بعام 2013 م.

3.4.1 الميزانية العامة للسلطة الفلسطينية

وقدت منظمة التحرير الفلسطينية اتفاق أوسلو مع إسرائيل عام 1993 لإقامة السلطة الفلسطينية بصلاحيات إدارة الأراضي الفلسطينية المتفق عليها، وكانت البداية بمنح السلطة الفلسطينية صلاحيات الحكم الذاتي في أجزاء من قطاع غزة ومدينة أريحا من الضفة الغربية في العام 1994، ثم امتدت صلاحياتها المدنية والاقتصادية في مرحلة لاحقة إلى معظم مناطق الضفة الغربية وقطاع غزة في بداية عام 1995، وبذلت السلطة الفلسطينية فور تسلمهما زمام الأمور إنشاء مؤسساتها وزاراتها التي تمكنتها من إدارة وسط سيطرتها على الأراضي الفلسطينية، وذلك بدعم من الدول المانحة، ومنذ ذلك الحين فقد عمدت الحكومات التي تم تشكيلها إلى إعداد موازنة عامة من نوع موازنة البنود، تضم كافة الوزارات المؤسسات والهيئات التابعة للسلطة، يتم إعدادها من الوزارات ومن ثم تتم مناقشتها مع وزارة المالية، وأخيراً إقرارها من المجلس التشريعي الفلسطيني بموجب قانون .

وتهدف الدولة من خلال الموازنة العامة لتحقيق عدة أهداف منها تحقيق الاستقرار الاقتصادي سواء كان عدم الاستقرار ناتج عن عوامل داخلية أو خارجية، كما توجه الدولة استخدام الموارد الاقتصادية المتاحة من خلال الموازنة العامة إلى الوجهة المرغوب فيها على أفضل أسس الكفاءة، أيضاً تحقق العدالة الاجتماعية بين أفراد المجتمع من خلال قاعدة توزيع الدخل، وتحقق النمو الاقتصادي ورفع رفاهية المجتمع .

ومن وظائف الموازنة العامة **التخطيط**، فتعتبر الموازنة العامة أداة للتخطيط حيث تعكس الموازنة خطة الدولة في توفير وتقديم الخدمات للمواطنين وذلك من خلال ما ينبغي أن تخطط الحكومة لنفقاتها ومواردها بحيث يؤديان إلى إحداث

نمو اقتصادي في المجتمع، أيضاً من أهم وظائف الموازنة هي الرقابة، حيث تعتبر الموازنة العامة للدولة أداة لرقابة مالية وقانونية على أنشطة الوحدات الحكومية حيث تمثل الموازنة ما ينبغي أن يكون عليه النشاط المالي الحكومي وذلك بتحديد أرقام موضوعية لنفقات وإيرادات كل وحدة ويحكم العمل بالموازنة مجموعة من القوانين والتعليمات واللوائح المالية، ومن ثم التنسيق، فيمكن النظر إلى الموازنة العامة للدولة بأنها أداة للتنسيق بين الوزارات المؤسسات الحكومية، حيث أنها تقوم بعرض برامج الحكومة بشكل كلي وعلى مستوى القطاعات بهدف تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية ومن ثم ينبغي أن تعبر عن رغبات المجتمع نحو هذه التنمية، وأخر وظائفها هو التوصيل، فمن خلالها تتعرف كل وزارة أو وحدة حكومية على الأهداف المطلوب تحقيقها خلال فترة الموازنة والمخصصات المسموح بها والموارد الواجبة التحصيل .

وتتم المراقبة العامة للسلطة بعدة مراحل، تبدأ بعملية الإعداد والتحضير، حيث تقدم الوزارة بالتعاون مع الجهات المختصة في الأول من شهر أيار (مايو) من السنة المالية الجارية تقريراً وتحليلاً إلى مجلس الوزراء حول الوضع المالي العام مع توقعات موضوعية لحركة الموارد والالتزامات خلال الفترة المتبقية من السنة المالية والتوصيات لوضع سياسة للاستجابة للتطورات الاقتصادية المتوقعة، ويسترشد مجلس الوزراء بهذا التقرير في وضع المؤشرات والسياسات الخاصة لإعداد المراقبة العامة للسنة المالية القادمة، وتبدأ دائرة المراقبة بإعداد تعميم المراقبة على أساس المؤشرات والسياسات الخاصة لمجلس الوزراء، ويجب أن يصدر التعميم في الأول من شهر تموز (يوليو) من السنة المالية الجارية ويستعرض التعميم التوقعات المالية والاقتصادية الشاملة للسنة المالية القادمة وكذلك المؤشرات والسياسات الاقتصادية والمالية التي حدتها السلطة الوطنية وحدود الإيرادات التي يجب أن تقدر المراقبة على أساسها كما يتضمن التعميم أسلوب النفقات التي يجب على الوزارات والمؤسسات العامة تقديم موازناتها على ضوئها وكذلك الخطوط العريضة والواضحة والتعليمات والنماذج المعلومات والجدول الزمني لإعداد تقديرات المراقبة العامة للسنة القادمة، ثم تقوم دائرة المراقبة بوضع وتصنيف وتبوييب وتوضيح لكل المراقبة والحسابات الخاصة به من أجل وضع أساس سليم للإدارة المالية ولنظام المعلومات الخاص بالعمليات المالية، ويجب أن تصنف حسابات الصندوق الموحد الصناديق الخاصة للسلطة الوطنية بما يتفق مع هيكل تصنيف المراقبة والحسابات، وأخيراً تناقش دائرة المراقبة تقديرات الإيرادات والنفقات والإقرارات مع الوزارات والمؤسسات العامة ذات الاختصاص وتضع مسودة المراقبة

العامة النهائية مع الأخذ بعين الاعتبار الأولويات التي وضعها مجلس الوزراء والموارد والعناصر الأخرى ذات العلاقة، وتقدم الموازنة في النصف الأول من تشرين أول (أكتوبر) من السنة المالية الجارية كقانون لمجلس الوزراء للدراسة والاعتماد.

وفي المرحلة الثانية التي تمر بها الموازنة العامة هي مرحلة الإقرار والاعتماد، حيث يقدم مجلس الوزراء في الأول من تشرين الثاني (نوفمبر) الموازنة العامة المقترحة للسنة المالية القادمة للمجلس التشريعي لمراجعتها وإقرارها وإصدارها في قانون الموازنة العامة السنوي، ويقدم وزير المالية تقريراً إلى المجلس التشريعي بشأن مشروع قانون الموازنة العامة الجديدة متضمناً السياسة المالية المتبعة، والمرتكزات الأساسية للمشروع، ويقدم رئيس لجنة الموازنة والشؤون المالية تقريراً إلى المجلس التشريعي بملحوظات اللجنة بشأن ما ورد في مشروع قانون الموازنة العامة وما ورد في تقرير الوزير توطئة لاستكمال إجراءات إقرار مشروع قانون الموازنة العامة الجديدة، ومن ثم تستكمل إجراءات مناقشة مشروع قانون الموازنة العامة وإقراره وإصداره كقانون قبل بداية السنة المالية الجديدة.

والمرحلة الأخيرة هي مرحلة **تنفيذ الموازنة والرقابة عليها**، وفيما يخص تنفيذ الموازنة تتولى الوزارة المسؤوليات والمهام التالية:-

1. وضع الأنظمة وتحديد الإجراءات والتوثيق والحسابات وإعداد التقارير لكل معاملات الدفع والاستلام الناتجة عن تنفيذ الموازنة العامة بما في ذلك الصناديق الخاصة.
2. وضع القواعد والأنظمة والإجراءات التي تحكم تنفيذ الموازنة وموازنات الجهات المحلية والصناديق الخاصة وموازنات المؤسسات العامة والمؤسسات ووضع الترميز المحاسبي للمعاملات المالية (البند المالي) الخاص بها بما يتفق وتبويه وتصنيف الموازنة العامة.
3. إدارة النقدية وتنظيم الترتيبات المصرفية للسلطة الوطنية.
4. إدارة مصادر التمويل المختلفة وتنظيمها ورقبتها وضبطها.
5. تجميع الحسابات الدورية والسنوية للمعاملات المالية للسلطة الوطنية والجهات المحلية والصناديق الخاصة والمؤسسات العامة وإصدار التقارير الدورية لها.

6. تخصيص الأموال للوزارات والمؤسسات العامة على أساس ربع سنوي، مدعومة بأسقف شهرية نقدية، وستحدد الأموال المخصصة والأسقف النقدية على أساس توفر المصادر النقدية والأرصدة النقدية غير المنفقة لدى الوزارات والمؤسسات العامة من المخصصات السابقة، والأولويات النسبية بين المطالب المتنافسة والتزامات الإنفاق المتوقعة.

7. إدارة كل الضمادات والالتزامات الناتجة عن الاقراض نيابة عن السلطة الوطنية وكذلك كل الأصول المالية للسلطة الوطنية بما في ذلك القروض وسداد الدين.

و يتم إنفاق المخصصات المرصودة في قانون الموازنة العامة بناءً على أوامر مالية عامة أو خاصة وبموجب حوالات مالية يصدرها وزير المالية، وللوزير المختص صلاحية الإنفاق من مخصصات وزارته المرصودة في قانون الموازنة العامة وفق ما جاء في المادة (42) أعلاه وله تقويض هذه الصالحيات خطياً لأي موظف رئيس في وزارته على أن يبلغ وزير المالية بذلك خطياً، ولا يجوز الصرف على أيه نفقة لم يرصد لها مخصصات في قانون الموازنة العامة كما لا يجوز استخدام المخصصات في غير الغاية التي اعتمدت من أجلها، وبعد صدور قانون الموازنة العامة تعلم الوزارة كل الوزارات والمؤسسات العامة بمخصصاتها المعتمدة، وعلى كل الوزارات والمؤسسات العامة إبلاغ وحدات الإنفاق التابعة لها بما خصص لها طبقاً لقانون الموازنة العامة، وتكون وحدات الإنفاق مسؤولة عن تنفيذ الموازنة حسب المخصصات المعتمدة لها، حيث تلغى المخصصات غير المستخدمة والأرصدة النقدية في حسابات الوزارات والمؤسسات العامة في الحادي والثلاثين من كانون أول (ديسمبر) من السنة المالية ويدرج أي التزام غير مدفوع ضمن موازنة العام القادم له الأولوية .

3.4.2 الإيرادات

منذ أن أخذت الدولة الحديثة بمبدأ التدخل، سعت إلى زيادة حصيلة إيراداتها العامة بهدف تغطية نفقاتها الناجمة عن تأدية الخدمات العامة، ويمكن تعريف الإيرادات العامة بأنها "عبارة عن مجموع الأموال التي تحصل عليها الحكومات للإنفاق العام على المرافق والمشروعات العامة ووضع سياساتها موضع التنفيذ" (تكلى، 1978، ص214)، وعرفها آخرون بأنها "جميع الأموال النقدية والعينية المنقولة والعقارات التي ترد إلى الخزينة العامة للدولة وتغطي بنود الإيرادات العامة في الميزانية العامة" (عانياة، 1998، ص48).

وتعتبر الإيرادات العامة هي الوسيلة المالية التي تستطيع الدولة من خلالها تأمين المال اللازم لتغطية نفقاتها العامة والقيام بالخدمات الوظائف الملقاة على عاتقها، وهي أداة للتأثير في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق أهداف الدولة العامة.

وهناك جهة مختصة تتولى تحصيل الإيرادات العامة وليس بالضرورة أن تكون هذه الجهة من وزارة المالية، بالرغم من أنها تحصل الجانب الأكبر من الإيرادات العامة والمتمثلة في الضريبة، ولكنها تشرف على تحصيل هذه الإيرادات، ومن ثم يتم توريد جميع الإيرادات المحصلة إلى وزارة المالية في الخزينة العامة للدولة، حيث تتم الجباية من خلال وصل سند قبض ذات رقم متسلسل، تتم طباعة دفاتر تحمل أرقام متسلسلة أيضاً يتم توزيعها على مراكز تحصيل الإيرادات العامة للدولة.

وقد شهدت الإيرادات العامة تدنياً ملحوظاً في عام 2008 و2009 وذلك بسبب اشتداد الحصار المفروض على قطاع غزة من جانب، وبسبب العدوان الإسرائيلي في تلك الأعوام من جانب آخر، أما في عام 2010 فقد ازدادت الإيرادات بشكل كبير نسبياً، بسبب الإصلاحات المالية التي قامت بها الحكومة الفلسطينية في قطاع غزة، وفي العامين 2011 و2012 ارتفعت الإيرادات بشكل نسبي، أما في العامين 2013 و2014 فقد ارتفعت الإيرادات إلى أعلى مستوياتها منذ بداية الانقسام، وذلك بسبب زيادة حركة التجارة عبر الأنفاق بين غزة ومصر، ودخول كميات كبيرة من الوقود والسيارات ما أدى إلى ارتفاع الحصيلة الضريبية وبالتالي زادت الإيرادات.



إجمالي إيرادات وزارة العدل

(جدول رقم 1)

نسبة التغير في الإيرادات	المبلغ بالشيكيل	السنة	م
-	9,619,699.00	2008	1.
% 22.22 -	7,482,260.00	2009	2.
% 119.94 +	16,456,301.50	2010	3.
% 0.95 +	16,612,206.00	2011	4.
% 10.07 -	14,939,137.50	2012	5.
% 0.20 +	14,969,534.00	2013	6.

وفي الجدول التالي سيتم تفصيل كل من الإيرادات المحصلة لكل من وزارة العدل وما يتبعها من وحدات عدلية، في الأعوام الستة المتعاقبة .

تفصيل الإيرادات من مراكز المسؤولية

(جدول رقم 2)

المعهد العالي للقضاء	ديوان الفتوى والتشريع	المجلس الأعلى للقضاء	وزارة العدل	السنة
0.00	4,520.00	9,520,679.00	94,500.00	2008
0.00	3,054.00	7,349,556.00	129,650.00	2009
0.00	5,129.00	16,298,491.50	152,681.00	2010
0.00	5,345.00	16,464,763.00	142,098.00	2011
0.00	14,418.00	14,808,240.50	116,479.00	2012
46,305.00	11,870.00	14,860,501.00	97,163.00	2013
46,305.00	31,633.00	46,133,504.50	355,740.00	المجموع

أما في الجدول التالي سيتم تفصيل طبيعة الإيرادات حسب سبب الجباية في وزارة العدل وجميع مراقبتها ومراكز المسؤولية التابعة لها :





تفصيل طبيعة الإيرادات

(جدول رقم 3)

السنة	طبيعة الإيراد	2013	2012	2011	2010	2009	2008
تصديق أوراق		97,163.00	116,479.00	142,098.00	152,681.00	129,650.00	94,500.00
بيع الوقائع		11,870.00	14,418.00	5,345.00	5,129.00	3,054.00	4,520.00
رسم محاكم		6,788,254.00	6,587,114.50	5,832,301.00	5,426,658.00	3,995,324.00	6,216,129.00
رسم عدل		1,431,343.00	1,315,781.00	1,267,187.00	834,220.00	749,452.50	1,072,433.00
غرامات		5,816,425.00	5,993,987.00	8,371,616.00	9,314,415.00	2,253,078.00	1,762,811.00
رسم دمغة		824,479.00	911,358.00	993,659.00	723,198.50	351,701.50	469,306.00
المجموع		14,969,534.00	14,939,137.50	16,612,206.00	16,456,301.50	7,482,260.00	9,619,699.00

3.4.3 النفقات

يعرف المتخصصون في المالية النفقات العامة بأكثر من صيغة يمكن إلقاء الضوء على بعضها، فمنها من عرفها بأنها "مبلغ من النقود تخرج من ذمة شخص عام بهدف تحقيق منفعة عامه" (**العلي، 2003، ص50**)، أو هي "مبالغ من المال تخرج من خزينة الدولة بواسطة إدارتها ومؤسساتها وهيئاتها وزاراتها المختلفة لإشباع حاجات عامه" (**الحاج، 2009، ص122**)، أو أنها "مبلغ من النقود تقوم بإنفاقه الدولة أو أحد العاملين فيها بهدف إشباع الحاجات العامة" (**الأيوبي، 2001، ص93**) ، ومن هنا يمكن القول أن النفقات العامة تقسم بشكل عام إلى نفقات جارية ونفقات رأسمالية، أما النفقات الجارية فهي عبارة عن النفقات الضرورية لتسير أعمال الحكومة وتمكينها من أداء الخدمات وتنفيذ المشاريع المطلوبة منها، وتتضمن النفقات الجارية تلك النفقات المتعلقة بالرواتب والأجور والعلاوات والنفقات التحويلية والنفقات التشغيلية كالمحروقات والصيانة والضيافة والقرطاسية وغيرها، أما النفقات الرأسمالية فالمقصود منها تلك النفقات التي تؤدي إلى زيادة في رأس المال القومي والتي لها آثار واضحة على النشاطات الاقتصادية .

وتتمر النفقات الحكومية بأربعة مراحل، لابد أن تشمل الرقابة الداخلية على النفقات العامة كافة المراحل الخاصة بالنفقة وهي:



عقد النفقة: حيث يقصد بها القيام بعمل من شأنه أن يرتب دينا على الدولة، ولا تعقد النفقة إلا إذا كان لها اعتماد من الموازنة ولا يجوز استعمال اعتماد لغير الغاية التي رصد من أجلها، وأن يكون موافقاً عليها من المفوض بالإنفاق، وأن يكون هناك حاجة لهذه النفقة، وأن تخدم هدف موضوع ضمن الموازنة، ولا تعقد نفقة على حساب سنة مالية لم تبدأ بعد.

تصفيية النفقة: ويقصد بها إثبات ترتيب الدين على الدولة، وتحديد قدره واستحقاقه وعدم سقوطه بالتقادم، ويتولى عمل ذلك محاسب الوحدة الحكومية، وهي تبني على مستندات الإثبات اللازمة لإثبات الدين.

صرف النفقة: وهي إصدار مطالبة مالية تجيز دفع قيمة النفقة بعد موافقة المفوض بالإنفاق على ذلك، ولا يجوز إصدار المطالبة إلا بعد اقتران عقد النفقة بتوقيع المفوض بالإنفاق وتأشير المراقب المالي، وانطباق تنسيب النفقة على معاملة العقد، والتأكد من صحة حسابات النفقة، وانطباق معاملة التصفيية على القوانين واللوائح المالية.

دفع النفقة: وهي إصدار حوالات بنكية أو شيك أو الدفع النقدي، وذلك بعد تأشير المحاسب المركزي أو من يفوض إليه ذلك بموافقة المدير العام المختص.

وقد تم تقسيم النفقات العامة في الموازنة العامة للسلطة الفلسطينية حسب وظائف أجهزتها وزاراتها وهيئاتها العامة حسب التقسيم التالي:

أ- نفقات الرواتب والأجور، وتشمل أجور ورواتب المدنيين والعسكريين ، بالإضافة للعلاوات والبدلات .

ب- النفقات التشغيلية، حيث تشمل العديد من البنود مثل الإيجارات، المياه، الكهرباء، البريد والبرق والهاتف، المحروقات، القرطاسية، مواد ولوازم استهلاكية، الصيانة والإصلاحات، ضيافة البو فيه ، وضيافة الوفود ... الخ .

ت- النفقات التحويلية، وتتضمن الضمان الاجتماعي، والمساهمات، والإعانات، والتقاعد والتعويضات .

ث- النفقات الرأسمالية، وتشمل امتلاك الأصول الرأسمالية والتحويلات الرأسمالية للمشاريع، والنفقات التطويرية الأخرى، وتتضمن الأجهزة والمعدات الثقيلة، المركبات والآليات، الأراضي والمتلكات، الأبنية والإنشاءات، الأثاث، والنفقات الرأسمالية الأخرى .

ج- خدمة الدين العام، وتشمل الأقساط المتوقعة للفروض الخارجية، الفوائد المتوقعة للفروض الخارجية، والأقساط المتوقعة للفروض المحلية، والفوائد المتوقعة للفروض المحلية .

3.4.3.1 التطور الكمي للنفقات العامة

يتكون هيكل النفقات العامة للسلطة الفلسطينية من نوعين رئيسيين هما النفقات الجارية والنفقات التطويرية، تشمل النفقات الجارية نفقات الرواتب والأجور، ونفقات جارية غير الرواتب والأجور كالنفقات التشغيلية والنفقات الرأسمالية، وكذلك صافي الإقراض المتمثل في الإقراض المباشر المدفوع من وزارة المالية، والإقراض غير المباشر المخصوص من إيرادات المقاصلة، والجزء الأعظم منه هو إقراض غير مباشر عن طريق خصم فواتير الخدمات العامة المتراكمة على الهيئات المحلية المختلفة عن دفعها لصالح الشركات الإسرائيلية الموردة لهذه الخدمات مباشرة من إيرادات المقاصلة الشهرية دون الرجوع للسلطة الفلسطينية، على أن تقوم هذه الهيئات في مرحلة لاحقة بتسديد بعض من متأخراتها لصالح السلطة (سلطة النقد الفلسطينية، التقرير السنوي 2010، ص33).

وفي الجدول التالي توضيح للتطور الكمي للنفقات العامة لوزارة العدل من خلال ملاحظة الزيادة في النفقات العامة من عام 2008 وحتى 2012 ومن ثم انخفاضها بنسبة ضئيلة، حيث بلغت نفقات وزارة العدل ومرافقها العدلية على النحو التالي :

إجمالي نفقات وزارة العدل (جدول رقم 4)

السنة	م	المبلغ بالشيك	نسبة التغير في النفقات
2008	1.	19,579,421.31	-
2009	2.	20,587,446.17	% 5.15 +
2010	3.	23,735,861.00	% 15.29 +
2011	4.	24,717,661.74	% 4.14 +
2012	5.	26,086,767.77	% 5.54 +
2013	6.	25,928,141.77	% 0.61 -



وفي الجدول التالي سيتم تفصيل كل من النفقات المدفوعة لكل من
الخمسة مراكز عدلية، في الأعوام المتتالية من 2008 حتى 2013 .
تفصيل النفقات على مراكز المسؤولية

(جدول رقم 5)

المعهد العالي للقضاء	ديوان الفتوى والتشريع	النيابة العامة	المجلس الأعلى للقضاء	وزارة العدل	البيان	السنة
				17,888,000.00	رواتب وأجور	2008
0.00	75,527.80	96,850.00	202,608.51	285,485.00	تشغيلية	
0.00	18,750.00	11,300.00	968,500.00	32,400.00	رأسمالية	
0.00	94,277.80	108,150.00	1,171,108.51	18,205,885.00	مجموع النفقات	
				19,705,500.00	رواتب وأجور	2009
0.00	74,020.00	112,630.00	206,572.17	327,914.00	تشغيلية	
0.00	23,500.00	9,450.00	127,860.00	38,500.00	رأسمالية	
0.00	97,520.00	122,080.00	334,432.17	20,033,414.00	مجموع النفقات	
				22,758,000.00	رواتب وأجور	2010
0.00	73,504.00	135,018.00	200,689.00	329,850.00	تشغيلية	
0.00	16,850.00	7,640.00	119,310.00	95,000.00	رأسمالية	
0.00	90,354.00	142,658.00	319,999.00	23,182,850.00	مجموع النفقات	
				23,102,000.00	رواتب وأجور	2011
0.00	61,410.45	395,000.00	578,784.80	317,500.49	تشغيلية	
0.00	21,500.00	39,500.00	141,210.00	60,756.00	رأسمالية	
0.00	82,910.45	434,500.00	719,994.80	23,480,256.49	مجموع النفقات	
				24,072,000.00	رواتب وأجور	2012
33,611.02	117,869.83	412,500.00	819,032.60	364,034.32	تشغيلية	
0.00	13,400.00	42,780.00	201,500.00	10,040.00	رأسمالية	
33,611.02	131,269.83	455,280.00	1,020,532.60	24,446,074.32	مجموع النفقات	
				24,184,000.00	رواتب وأجور	2013
108,320.79	87,041.14	489,500.00	297,905.00	353,314.84	تشغيلية	
23,780.00	28,750.00	65,200.00	280,000.00	10,330.00	رأسمالية	
132,100.79	115,791.14	554,700.00	577,905.00	24,547,644.84	مجموع النفقات	

3.4.4 مقارنة بين إيرادات ونفقات وزارة العدل

بالرغم من أنه لا يوجد مقاصلة بين الإيرادات والنفقات في الحكومة، إذ أن جميع الإيرادات تُحصل وتودع في حساب الإيراد العام في الخزينة العامة للدولة، ويتم تخصيص النفقات دون النظر لما يتم تحصيله من إيرادات في الوزارات والمؤسسات الحكومية، لكن يمكن وضع الإيرادات والنفقات في جدول لتقديم المقارنة بينهما.

مقارنة بين الإيرادات والنفقات

(جدول رقم 6)

السنة	الإيرادات	النفقات	العجز / الفائض
2008	9,619,699.00	19,579,421.31	(9,959,722.31)
2009	7,482,260.00	20,587,446.17	(13,105,186.17)
2010	16,456,301.50	23,735,861.00	(7,279,559.50)
2011	16,612,206.00	24,717,661.74	(8,105,455.74)
2012	14,939,137.50	26,086,767.77	(11,147,630.27)
2013	14,969,534.00	25,928,141.77	(10,958,607.77)

يمكن ملاحظة أن مبالغ النفقات أعلى بكثير من مبالغ الإيرادات المحصلة من قبل الوزارة، وذلك يرجع بسبب أن هذه الوزارة تعتبر من الوزارات الخدمية وليس من دوائر الخاصة بالجباية كدوائر الضرائب والجمارك وغيرها.

الفصل الرابع

الطريقة والإجراءات

4.1 مقدمة

يتناول هذا الفصل وصفاً لمنهج الدراسة ، والأفراد مجتمع الدراسة وعيتها ، وكذلك أداة الدراسة المستخدمة وطرق إعدادها ، وصدقها وثباتها ، كما يتضمن هذا الفصل وصفاً للإجراءات التي قام بها الباحث في تقيين أدوات الدراسة وتطبيقاتها ، وأخيراً المعالجات الإحصائية التي اعتمد الباحث عليها في تحليل الدراسة .

4.2 منهجية الدراسة

يمكن اعتبار منهج البحث بأنه الطريقة التي يتبع الباحث خطاه، ليصل في النهاية إلى نتائج تتعلق بالموضوع محل الدراسة، وهو الأسلوب المنظم المستخدم لحل مشكلة البحث، إضافة إلى أنه العلم الذي يعني بكيفية إجراء البحوث العلمية.

و هناك عدة مناهج تستخدم في البحث العلمي كالتالي:

1. المنهج الاستطلاعي الذي ينطلق من الواقع وليس من فروض مسبقة.
2. المنهج الوصفي الذي يقوم على وصف خصائص ظاهرة معينة وجمع معلومات عنها دون تحيز أثناء الوصف ويتم من خلال دراسة حالة معينة أو المسح الشامل أو مسح العينة.
3. المنهج التاريخي الذي يهتم بدراسة الماضي ويطلب إجراء مسح ومراجعة شاملة للحقائق المتجمعة حول المشكلة.
4. المنهج الظاهري الذي يعتمد على الخبرة الحياتية اليومية بهدف فهم الظواهر وتقسيرها بدون التدخل فيها أو محاولة تنظيمها وضبطها.
5. المنهج التجريبي الذي يلجأ إلى إحداث تغير متعمد ومضبوط في الظاهرة المراد دراستها وقد يحتاج ذلك إلى بناء نماذج رياضية للظاهرة.
6. منهج تحليل المضمون الذي يقوم على الملاحظة بشكل غير مباشر من خلال تحليل المعاني الواضحة للوثائق السابقة المتعلقة بموضوع البحث.
7. المنهج الاستباطي الذي يقوم على الجهد العقلي والنفسي عند دراسة النصوص بهدف استخراج مبادئ مدعمة بالأدلة الواضحة مع اشتراط ربط النتائج بالمقومات التي تبني عليها.

ويستخدم كل منهج من هذه المناهج حسب الظاهرة التي يتم دراستها وقد يتم استخدام أكثر من منهج لدراسة نفس الظاهرة ، وحيث أن الباحث يعرف مسبقاً جوانب وأبعاد الظاهرة موضوع الدراسة من خلال إطلاعه على الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع البحث، " سبل

تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية "، والذي يتواافق مع المنهج الوصفي التحليلي الذي يهدف إلى توفير البيانات والحقائق عن المشكلة موضوع البحث لتفسيرها والوقوف على دلالاتها، وحيث أن المنهج الوصفي التحليلي يتم من خلال الرجوع للوثائق المختلفة كالكتب والصحف والمجلات وغيرها من المواد التي يثبت صدقها بهدف تحليلها للوصول إلى أهداف البحث ، فإن الباحث سيعتمد على هذا المنهج للوصول إلى المعرفة الدقيقة والتقصيلية حول مشكلة البحث، ولتحقيق تصور أفضل وأدق للظاهرة موضوع الدراسة، كما أنه سيسخدم أسلوب العينة العشوائية في اختياره لعينة الدراسة، وسيستخدم الإستبانة في جمع البيانات الأولية .

4.3 طرق جمع البيانات

اعتمد الباحث على نوعين من البيانات

أولاً / البيانات الأولية

وذلك بالبحث في الجانب الميداني بتوزيع استبيانات لدراسة بعض مفردات البحث وحصر وتجميع المعلومات اللازمة في موضوع البحث، ومن ثم تفريغها وتحليلها باستخدام برنامج الإحصائي واستخدام الاختبارات SPSS (Statistical Package for Social Science) الإحصائية المناسبة بهدف الوصول لدلائل ذات قيمة ومؤشرات تدعم موضوع الدراسة .

ثانياً / البيانات الثانوية

قام الباحث بمراجعة الكتب و الدوريات و المنشورات الخاصة أو المتعلقة بالموضوع قيد الدراسة، والتي تتعلق بدراسة سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية ، وأية مراجع قد يرى الباحث أنها تسهم في إثراء الدراسة بشكل علمي، وينوي الباحث من خلال اللجوء للمصادر الثانوية في الدراسة، التعرف على الأسس و الطرق العلمية السليمة في كتابة الدراسات، وكذلكأخذ تصور عام عن آخر المستجدات التي حدثت و تحدث في مجال الدراسة .

4.4 مجتمع وعينة الدراسة

يتكون مجتمع الدراسة من مدراء وموظفي وحدات الرقابة الداخلية وكل من له صلة بعمل الرقابة الداخلية التابعة لوزارة العدل ومؤسساتها العدلية والبالغ عددهم 34 موظف وموظفة ، ونظراً لصغر حجم مجتمع الدراسة فسوف يستخدم الباحث أسلوب الحصر الشامل، وتم توزيع الإستبانة على أفراد عينة الدراسة وتم استرجاع 33 استبانة، وبعد تفحص

الاستبيانات تم استبعاد إستبيانين نظراً لعدم تحقق الشروط المطلوبة للإجابة على الاستبيان، وبذلك يكون عدد الإستبيانات الخاضعة للدراسة 31 إستيانة .

والجدول التالية تبين خصائص وسمات عينة الدراسة كما يلي:

1. الجنس

يبين جدول رقم (7) أن 58.1 % من عينة الدراسة من الذكور ، و 41.9 % من عينة الدراسة من الإناث

جدول رقم (7)
توزيع عينة الدراسة حسب متغير الجنس

النسبة المئوية	التكرار	الجنس
58.1	18	ذكر
41.9	13	أنثى
100.0	31	المجموع

2. العمر

يبين جدول رقم (8) أن 71.0 % من عينة الدراسة تراوحت أعمارهم " 35-25 سنة" ، و 19.4 % من عينة الدراسة تراوحت أعمارهم " 45-36 سنة" ، و 9.4 % من عينة الدراسة تراوحت أعمارهم " 46 فأكثر" .

جدول رقم (8)
توزيع عينة الدراسة حسب متغير العمر

النسبة المئوية	النكرار	العمر
71.0	22	سنوات 35-25
19.4	6	سنوات 45-36
9.7	3	فأكثر 46
100.0	31	المجموع

3. المؤهل العلمي

يبين جدول رقم (9) أن 22.6% من عينة الدراسة مؤهلهم العلمي "ماجستير فأعلى" ، و 67.7% من عينة الدراسة مؤهلهم العلمي "بكالوريوس" ، و 9.7% من عينة الدراسة مؤهلهم العلمي "دبلوم فأقل" .

جدول رقم (9)

توزيع عينة الدراسة حسب متغير المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	النسبة المئوية	التكرار
ماجستير فأعلى	22.6	7
بكالوريوس	67.7	21
دبلوم فأقل	9.7	3
المجموع	100.0	31

4. التخصص العلمي

يبين جدول رقم (10) أن 80.6% من عينة الدراسة تخصصهم العلمي "محاسبة" ، و 19.4% من عينة الدراسة تخصصهم العلمي "ادارة" .

جدول رقم (10)

توزيع عينة الدراسة حسب متغير التخصص العلمي

التخصص العلمي	النسبة المئوية	النكرار
محاسبة	80.6	25
ادارة	19.4	6
غير ذلك	0.0	0
المجموع	100.0	31

5. الخبرة العملية

يبين جدول رقم (11) أن 16.1% من عينة الدراسة تراوحت خبرتهم "أقل من 3 سنوات" ، و 58.1% من عينة الدراسة تراوحت خبرتهم "3-10 سنوات" ، و 25.8% من عينة الدراسة تراوحت خبرتهم "11-20 سنة" .

جدول رقم (11)

توزيع عينة الدراسة حسب متغير الخبرة العملية

الخبرة العملية	النكرار	النسبة المئوية
أقل من 3 سنوات	5	16.1
3-10 سنوات	18	58.1
11-20 سنة	8	25.8
فأكثر من 21 سنة	0	0.0
المجموع	31	100.0

6. المسمى الوظيفي

يبين جدول رقم (12) أن 54.8% من عينة الدراسة المسمى الوظيفي لهم " موظف " ، و 25.8% من عينة الدراسة المسمى الوظيفي لهم " رئيس قسم " ، و 19.4% من عينة الدراسة المسمى الوظيفي لهم " مدير دائرة " .

جدول رقم (12)

توزيع عينة الدراسة حسب متغير المسمى الوظيفي

المسمى الوظيفي	النكرار	النسبة المئوية
موظف	17	54.8
رئيس قسم	8	25.8
مدير دائرة	6	19.4
مدير عام	0	0.0
المجموع	31	100.0

4.5 أداة الدراسة

وقد تم إعداد الإستبانة على النحو التالي:

- إعداد إستبانة أولية من أجل استخدامها في جمع البيانات والمعلومات.
- عرض الإستبانة على المشرف من أجل اختبار مدى ملاءمتها لجمع البيانات.

3- تعديل الإستبانة بشكل أولي حسب ما يراه المشرف.

4- تم عرض الإستبانة على مجموعة من المحكمين والذين قاموا بدورهم بتقديم النصح والإرشاد وتعديل وحذف ما يلزم

5- إجراء دراسة اختبارية ميدانية أولية للإستبانة وتعديل حسب ما يناسب.

6- توزيع الإستبانة على جميع إفراد العينة لجمع البيانات الازمة للدراسة ، ولقد تم تقسيم الاستبانة إلى قسمين كما يلي:

القسم الأول : يتكون من البيانات الشخصية لعينة الدراسة ويكون من 6 فقرات .

القسم الثاني : تتناول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية وتم تقسيمه إلى خمسة محاور كما يلي :

✓ المحور الأول: مدى فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل ويكون من 14 فقرة .

✓ المحور الثاني: مدى توفر الكفاءات المطلوبة على فعالية الرقابة الداخلية بوزارة العدل ويتكون من 5 فقرات .

✓ المحور الثالث: مدى صلحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل ويكون من 11 فقرة .

✓ المحور الرابع: مدى علاقة تحليل الانحرافات بفاعلية الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل ويكون من 5 فقرات .

✓ المحور الخامس: العلاقة بين فاعلية دليل الإجراءات العملي بالرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل ويكون من 6 فقرات .

✓ المحور السادس: أثر استخدام أكثر من أسلوب في الرقابة الداخلية على فاعلية الرقابة الداخلية ويتكون من 6 فقرات .

وقد كانت الإجابات على حسب مقياس ليكرت الخماسي كما هو موضح في جدول رقم (13)

جدول رقم (13)

مقياس الإجابات

التصنيف	1	2	3	4	5	الدرجة
بدرجة قليلة جدا						

4.6 صدق وثبات الاستبيان

صدق الإستبانة يعني التأكيد من أنها سوف تقيس ما أعدت لقياسه (**العساف، 1995: 429**) ، كما يقصد بالصدق " شمول الإستبانة لكل العناصر التي يجب أن تدخل في التحليل من ناحية، ووضوح فقراتها ومفرداتها من ناحية ثانية، بحيث تكون مفهومة لكل من يستخدمها" (**عبدات وأخرون 2001، 179**)، وقد قام الباحث بالتأكد من صدق أداة الدراسة كما يلي :

صدق فقرات الاستبيان : تم التأكيد من صدق فقرات الاستبيان بطرقين.

(1) الصدق الظاهري للأداة

قام الباحث بعرض أداة الدراسة في صورتها الأولية على مجموعة من المحكمين تألفت من (7) أعضاء من أعضاء الهيئة التدريسية في كلية التجارة في الجامعة الإسلامية وجامعة القدس المفتوحة وجامعة فلسطين ، ويوضح الملحق رقم (1) أسماء المحكمين الذين قاموا مشكورين بتحكيم أداة الدراسة. وقد طلب الباحث من المحكمين من إبداء آرائهم في مدى ملائمة العبارات لقياس ما وضعت لأجله، ومدى وضوح صياغة العبارات ومدى مناسبة كل عبارة لمحور الذي ينتمي إليه. ومدى كفاية العبارات لتغطية كل محور من محاور متغيرات الدراسة الأساسية هذا بالإضافة إلى اقتراح ما يرون أنه ضروري من تعديل صياغة العبارات أو حذفها، أو إضافة عبارات جديدة للأداة الدراسة، وكذلك إبداء آرائهم فيما يتعلق بالبيانات الأولية (الخصائص الشخصية والوظيفية المطلوبة من المبحوثين)، إلى جانب مقياس ليكرت المستخدم في الإستبانة، وتركزت توجيهات المحكمين على انتقاد طول الإستبانة حيث كانت تحتوي على بعض العبارات المتكررة، كما أن بعض المحكمين نصحوا بضرورة تقليل بعض العبارات من بعض المحاور وإضافة بعض العبارات إلى محاور أخرى.

واستنادا إلى الملاحظات والتوجيهات التي أبدتها المحكمون قام الباحث بإجراء التعديلات التي اتفق عليها معظم المحكمين، حيث تم تعديل صياغة العبارات وحذف أو إضافة البعض الآخر منها.

(2) صدق الاتساق الداخلي لفقرات الإستبانة

تم حساب الاتساق الداخلي لفقرات الاستبيان على عينة الدراسة البالغ حجمها 31 مفردة، وذلك بحساب معاملات الارتباط بين كل فقرة والدرجة الكلية لمحور التابع له وتبين الجداول من رقم (13-8) أن معاملات الارتباط دالة عند مستوى دلالة (0.05)، حيث إن القيمة الاحتمالية لكل فقرة أقل من 0.05 وقيمة المحسوبة أكبر من قيمة الجدولية والتي تساوي 0.355، وبذلك تعتبر فقرات الإستبانة صادقة لما وضعت لقياسه .

جدول رقم (14)

الصدق الداخلي لفقرات المحور الأول: مدى فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل

القيمة الاحتمالية	معامل الارتباط	الفقرة	م.
0.000	0.790	يوجد هيكل تنظيمي معتمد من مجلس الوزراء	1
0.000	0.733	يوجد توصيف وظيفي دقيق لجميع الوظائف	2
0.000	0.715	يوجد تحديد دقيق للسلطات والمسؤوليات	3
0.004	0.498	هناك قوانين وأنظمة ولوائح وتعليمات تنفيذية كاملة وواضحة	4
0.000	0.721	يوجد نظام محاسبى ودورة مستديمة ودفترية سليمة	5
0.000	0.633	هناك دليل إجراءات ينظم عمل الإدارة المالية	6
0.000	0.708	توجد وحدات رقابة داخلية مستقلة وحيادية	7
0.000	0.825	تتبع وحدة الرقابة الداخلية أعلى سلطة تنفيذية بالوزارة	8
0.000	0.695	يوجد نظام معتمد يحدد اختصاصات ومسؤوليات وحدة الرقابة الداخلية	9
0.000	0.616	يوجد لدى وحدة الرقابة الداخلية دليل معتمد للعمل الرقابي	10
0.000	0.819	تلقي تقارير الرقابة الداخلية الاهتمام الكافي من الإدارة العليا	11
0.000	0.646	يوجد معايير دقيقة لقياس وتقييم الأداء المالي	12
0.001	0.559	هناك تطبيق للمعايير الدقيقة لقياس وتقييم الأداء المالي	13
0.011	0.452	يوجد جرد دوري ومفاجئ للنقدية والأصول والعهد الثابتة	14

قيمة α الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية "29" تساوي 0.355

جدول رقم (15)

الصدق الداخلي لفقرات المحور الثاني: مدى توفر الكفاءات المطلوبة على فعالية الرقابة الداخلية بوزارة العدل

القيمة الاحتمالية	معامل الارتباط	الفقرة	م.
0.000	0.662	يوجد تطابق بين الوظائف الفعلية والهيكلية عدداً ونوعاً	1
0.000	0.778	يوجد تطابق بين المسمى الوظيفي وتحصص العاملين في الرقابة الداخلية	2
0.002	0.538	هناك عدد كافٍ لموظفي الرقابة الداخلية يغطي الرقابة على كافة الأنشطة المالية تحقيقاً لأهداف وحدة الرقابة	3
0.000	0.751	توجد خبرة كافية لدى موظفي الرقابة الداخلية حول سير المعاملات المالية سواء كانت النفقات أو الإيرادات	4
0.000	0.758	هناك كفاءة واسعة للعاملين في الرقابة الداخلية	5

قيمة τ الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية "29" تساوي 0.355

جدول رقم (16)

الصدق الداخلي لفقرات المحور الثالث: مدى صلاحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل

القيمة الاحتمالية	معامل الارتباط	الفقرة	م.
0.009	0.460	إعطاء المراقب للصلاحيات التي تخوله قبول أو رفض النفقة قبل تنفيذها يساهم في تفعيل الرقابة على النفقات	1
0.000	0.702	يملك المراقب حق قبول أو رفض صرف النفقة بعد تنفيذها	2
0.000	0.600	يتمتع المراقب بدرجة عالية من الخبرة العلمية والعملية	3
0.000	0.744	يتابع المراقب الحاجة الحقيقة للنفقات قبل تنفيذها	4
0.007	0.478	وجود المراقب في لجان دراسة الاحتياجات يساهم بوجود رقابة وقائية	5
0.000	0.749	يتابع المراقب حركة صندوق النفقات بشكل دوري	6
0.001	0.557	يصادق المراقب على المبلغ المورد للإيراد العام قبل إيداعه في الخزينة العامة	7
0.001	0.547	يتابع المراقب تقارير الإيرادات الدورية ليطابقها مع الكشوفات المحصلة يوميا	8
0.000	0.635	توجد صلاحيات كافية للمراقب لمتابعة كافة أنواع إيرادات ومدى ملاءمتها لطبيعة العمليات المالية	9
0.000	0.724	يستطيع المراقب من تحصيل أي مبلغ لا يستند للقانون	10
0.001	0.571	يستطيع المراقب معرفة وجود مبالغ محصلة دون تقييدها في دفاتر الإيرادات	11

قيمة τ الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية "29" تساوي 0.355

جدول رقم (17)

الصدق الداخلي لفقرات المحور الرابع: علاقة تحليل الانحرافات بفاعلية الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل

القيمة الاحتمالية	معامل الارتباط	الفقرة	م.
0.000	0.769	هناك اهتمام بالانحرافات سواء كانت موجبة أو سالبة من قبل الرقابة الداخلية	1
0.000	0.710	تحليل الانحرافات ومعرفة أسبابها يساعد على الحد من النفقات وزيادة الإيرادات	2
0.000	0.752	يمكن الحد من النفقات غير الضرورية من خلال تضمين المستندات كاتب يوضح أسباب النفقه	3
0.000	0.762	تأخير إغفال السلف التشغيلية يؤثر على تحديد الانحرافات مما يؤثر سلبا على تفعيل الرقابة	4
0.000	0.800	يمكن تفعيل الرقابة على الإيراد العام من خلال تضمين المستندات ما يثبت سبب الإيراد	5

قيمة τ الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية "29" تساوي 0.355

جدول رقم (18)

الصدق الداخلي لفقرات المحور الخامس: العلاقة بين فاعلية دليل الإجراءات العملي بالرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل

القيمة الاحتمالية	معامل الارتباط	الفقرة	م.
0.000	0.593	كتابه دليل الإجراءات العملي يسهل عمل دوائر الإيرادات والنفقات	1
0.000	0.617	وجود دليل الإجراءات العملي يساهم في تحقيق رقابة داخلية أقوى	2
0.028	0.396	زيادة عدد الإجراءات بشكل كبير يؤثر سلباً على الرقابة الداخلية	3
0.004	0.502	كتابه الإجراءات يمنع من الاجتهاد الشخصي الخاطئ	4
0.000	0.725	كتابه الإجراءات يقلل من التكالفة المادية بالنسبة للوزارة والمواطن	5
0.000	0.706	كتابه الإجراءات وتحديدها بدقة يساهم في تخفيض الإنفاق الحكومي	6

قيمة r الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية "29" تساوي 0.355

جدول رقم (19)

الصدق الداخلي لفقرات المحور السادس: أثر استخدام أكثر من أسلوب في الرقابة الداخلية على فاعلية الرقابة الداخلية

القيمة الاحتمالية	معامل الارتباط	الفقرة	م.
0.000	0.744	يتم استخدام الموارنة العامة كأداة للرقابة والمتابعة والمساءلة	1
0.000	0.690	التقارير الدورية تساهم في رفع كفاءة الرقابة على الإيرادات والنفقات	2
0.000	0.621	وصول التقارير الدورية لمستخدميها في الوقت المناسب يساهم في تفعيل الرقابة على الإيرادات والنفقات	3
0.000	0.754	الرقابة من خلال الملاحظة والمشاهدة يساهم في تفعيل الرقابة الداخلية	4
0.000	0.695	استخدام نظام الحوافز والجزاءات يساهم في تفعيل الرقابة الداخلية	5
0.001	0.568	استخدام التكنولوجيا يؤثر إيجاباً على فاعلية الرقابة الداخلية	6

قيمة r الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية "29" تساوي 0.355

(3) صدق الاتساق البنائي لمحاور الدراسة

جدول رقم (20) يبين معاملات الارتباط بين معدل كل محور من محاور الدراسة مع المعدل الكلي لفقرات الإستبانة والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى دلالة 0.05 ، حيث إن القيمة الاحتمالية لكل فقرة أقل من 0.05 وقيمة r المحسوبة أكبر من قيمة r الجدولية والتي تساوي 0.361 .

جدول رقم (20)

معامل الارتباط بين معدل كل محور من محاور الدراسة مع المعدل الكلي لفقرات الإستبانة

المحور	عنوان المحور	معامل الارتباط	القيمة الاحتمالية
الأول	مدى فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل	0.795	0.000
الثاني	مدى توفر الكفاءات المطلوبة على فعالية الرقابة الداخلية بوزارة العدل	0.678	0.000
الثالث	مدى صلاحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل	0.652	0.000
الرابع	مدى علاقة تحليل الانحرافات بفاعلية الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل	0.812	0.000
الخامس	العلاقة بين فاعلية دليل الإجراءات العملي بالرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل	0.652	0.000
السادس	أثر استخدام أكثر من أسلوب في الرقابة الداخلية على فاعلية الرقابة	0.481	0.006

قيمة χ^2 الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية "29" تساوي 0.355

4.7 ثبات فقرات الإستبانة : Reliability

أما ثبات أدلة الدراسة فيعني التأكد من أن الإجابة ستكون واحدة تقريباً لو تكرر تطبيقها على الأشخاص ذاتهم في أوقات (**العساف، 1995، ص430**)، وقد أجرى الباحث خطوات الثبات على العينة الاستطلاعية نفسها بطريقتين بما طريقة التجزئة النصفية ومعامل ألفا كرونباخ.

1- طريقة التجزئة النصفية Split-Half Coefficient: تم إيجاد معامل ارتباط بيرسون بين معدل الأسئلة الفردية الرتبة ومعدل الأسئلة الزوجية الرتبة لكل بعد وقد تم تصحيح معاملات الارتباط باستخدام معامل ارتباط سبيرمان براون للتصحيح (Spearman-Brown) حسب المعادلة التالية:

$$\text{معامل الثبات} = \frac{2r}{r+1} \quad \text{حيث } r \text{ معامل الارتباط}$$

وقد بين جدول رقم (21) أن هناك معامل ثبات كبير نسبياً لفقرات الاستبيان حيث بلغ 0.883 مما يطمئن الباحث على استخدام الإستبانة بكل طمأنينة

جدول رقم (21)

معامل الثبات (طريقة التجزئة النصفية)

المحور	عنوان المحور	معامل الارتباط	معامل المصحح
الأول	مدى فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل	0.821	0.696
الثاني	مدى توفر الكفاءات المطلوبة على فعالية الرقابة الداخلية بوزارة العدل	0.852	0.742
الثالث	مدى صلاحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل	0.937	0.882
الرابع	مدى علاقة تحليل الانحرافات بفاعلية الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل	0.961	0.925
الخامس	العلاقة بين فاعلية دليل الإجراءات العملي بالرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل	0.875	0.778
السادس	أثر استخدام أكثر من أسلوب في الرقابة الداخلية على فاعلية الرقابة الداخلية	0.870	0.769
جميع الفقرات		0.883	0.791

2- طريقة ألفا كرونباخ :Cronbach's Alpha

استخدم الباحث طريقة ألفا كرونباخ لقياس ثبات الإستبانة كطريقة ثانية لقياس الثبات وقد يبين جدول رقم (22) أن معاملات الثبات مرتفعة حيث بلغ 0.895 .

جدول رقم (22)

معامل الثبات (طريقة ألفا كرونباخ)

المحور	عنوان المحور	عدد الفقرات	معامل ألفا كرونباخ
الأول	مدى فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل	11	0.867
الثاني	مدى توفر الكفاءات المطلوبة على فعالية الرقابة الداخلية بوزارة العدل	5	0.870
الثالث	مدى صلاحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل	11	0.957

0.960	5	مدى علاقـة تحلـيل الانحرافـات بـفاعلـية الرقـابة عـلـى إـيرـادـات وـنـفـقـات وزـارـة العـدـل	الرابـع
0.887	6	العـلاقـة بـيـن فـاعـلـية دـلـيل الإـجـرـاءـات العـمـليـيـ بالـرقـابة عـلـى إـيرـادـات وـنـفـقـات وزـارـة العـدـل	الخامـس
0.897	6	أثـر استـخدـام أكـثـر مـن أـسـلـوب فـي الرـقـابة الدـاخـلـية عـلـى فـاعـلـية الرـقـابة الدـاخـلـية	السـادـس
0.895	44	جـمـيع الفـقـرات	

4.8 المعالجات الإحصائية

لتحقيق أهداف الدراسة وتحليل البيانات التي تم تجميعها، فقد تم استخدام العديد من الأساليب الإحصائية المناسبة باستخدام الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية Statistical Package for Social Science (SPSS) وفيما يلي مجموعة من الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات:

1. تم ترميز وإدخال البيانات إلى الحاسـب الآـلي، حـسب مـقـيـاس ليـكـرـتـ الخـمـاسـيـ ، ولـتحـديـد طـولـ فـقـرـةـ مـقـيـاس ليـكـرـتـ الخـمـاسـيـ (ـالـحـدـودـ الـدـنـيـاـ وـالـعـلـيـاـ)ـ المـسـتـخـدـمـ فيـ مـحاـورـ الـدـرـاسـةـ،ـ تـمـ حـاسـبـ المـدـىـ (ـ4=1ـ5ـ)،ـ ثـمـ تـقـسـيمـهـ عـلـىـ عـدـدـ فـقـرـاتـ المـقـيـاسـ الخـمـاسـيـ لـلـحـصـولـ عـلـىـ طـولـ الـفـقـرـةـ أـيـ (ـ0.8=5/4ـ)ـ،ـ بـعـدـ ذـلـكـ تـمـ إـضـافـةـ هـذـهـ الـقـيـمةـ إـلـىـ أـقـلـ قـيـمةـ فـيـ المـقـيـاسـ (ـوـهـيـ الـواـحـدـ الصـحـيـحـ)ـ وـذـلـكـ لـتـحـديـدـ الـحدـ الـأـعـلـىـ لـلـفـقـرـةـ الـأـوـلـىـ وـهـكـذـاـ وـجـدـولـ رـقـمـ (ـ23ـ)ـ يـوـضـحـ أـطـوـالـ الـفـقـرـاتـ كـمـاـ يـلـيـ:

جدول رقم(23)

مـقـيـاس ليـكـرـتـ الخـمـاسـيـ

الفترة(متـوسـطـ) (الفـقـرـةـ)	1.80-1	2.60-1.80	3.40-2.60	-3.40 4.20	5.0-4.20
التـقـدـيرـ	بـدرـجـةـ قـلـيلـةـ جـداـ	بـدرـجـةـ قـلـيلـةـ	بـدرـجـةـ مـتوـسـطـةـ	بـدرـجـةـ كـبـيرـةـ	بـدرـجـةـ كـبـيرـةـ جـداـ
الوزـنـ	1	2	3	4	5

2. تم حـاسـبـ التـكـرارـاتـ وـالـنـسـبـ الـمـؤـويـةـ لـلـتـعـرـفـ عـلـىـ الصـفـاتـ الـشـخـصـيـةـ لـمـفـرـدـاتـ الـدـرـاسـةـ وـتـحـديـدـ اـسـتـجـابـاتـ أـفـرـادـهـ تـجـاهـ عـبـارـاتـ الـمـحاـورـ الرـئـيـسـيـةـ الـتـيـ تـتـضـمـنـهـاـ أـدـاءـ الـدـرـاسـةـ.

3. المـتوـسـطـ الـحـسـابـيـ Mean وـذـلـكـ لـمـعـرـفـةـ مـدـىـ اـرـتـقـاعـ أوـ انـخـافـضـ اـسـتـجـابـاتـ أـفـرـادـ الـدـرـاسـةـ عـنـ كـلـ عـبـارـةـ مـنـ عـبـارـاتـ مـتـغـيـرـاتـ الـدـرـاسـةـ الـأـسـاسـيـةـ،ـ معـ الـعـلـمـ بـأـنـهـ يـفـيدـ فـيـ تـرـتـيبـ

العبارات حسب أعلى متوسط حسابي (كشك ، 1996، 89) ، علماً بـان تفسير مدى الاستخدام أو مدى الموافقة على العبارة .

4. تم استخدام الانحراف المعياري (Standard Deviation) للتعرف على مدى انحراف استجابات أفراد الدراسة لكل عبارة من عبارات متغيرات الدراسة ولكل محور من المحاور الرئيسية عن متوسطها الحسابي، ويلاحظ أن الانحراف المعياري يوضح التشتت في استجابات أفراد الدراسة لكل عبارة من عبارات متغيرات الدراسة إلى جانب المحاور الرئيسية، فكلما اقتربت قيمته من الصفر كلما تركزت الاستجابات وانخفضت تشتتها بين المقياس (إذا كان الانحراف المعياري واحداً صحيحاً فأعلى فيعني عدم تركز الاستجابات وتشتيتها) .

5. اختبار ألفا كرونباخ لمعرفة ثبات فقرات الإستبانة .

6. معامل ارتباط بيرسون لقياس صدق الفقرات .

7. معادلة سبيرمان براون للثبات .

8. اختبار التوزيع الطبيعي(shapiro wilk test) لمعرفة نوع البيانات هل تتبع التوزيع الطبيعي أم لا .

9. اختبار t لمتوسط عينة واحدة One sample T test لمعرفة الفرق بين متوسط الفقرة والمتوسط الحيادي "3" .

10. اختبار t للفرق بين متوسط عينتين مستقلتين.

11. تحليل التباين الأحادي للفروق بين ثلاثة متوسطات فأكثر.



الفصل الخامس

نتائج الدراسة الميدانية

وتفسيرها



5.1 مقدمة

يتكون هذا الفصل من قسمين رئيسيين : الأول اختبار التوزيع الطبيعي، والآخر تحليل فقرات وفرضيات الدراسة .

5.2 اختبار التوزيع الطبيعي (اختبار شابيرو ويلك) (shapiro wilk test)

تم استخدام اختبار شابيرو ويلك حيث أن حجم العينة أقل من 50 مفردة لمعرفة هل البيانات تتبع التوزيع الطبيعي أم لا وهو اختبار ضروري في حالة اختبار الفرضيات لأن معظم الاختبارات المعلمية تشترط أن يكون توزيع البيانات طبيعيًا، ويوضح الجدول رقم (24) نتائج الاختبار حيث أن القيمة الاحتمالية لكل محور أكبر من $0.05 \text{ (} sig > 0.05 \text{)}$ وهذا يدل على أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي ويجب استخدام الاختبارات المعلمية.

جدول رقم (24)

اختبار التوزيع الطبيعي (shapiro wilk test)

المحور	عنوان المحور	عدد الفقرات	قيمة Z	القيمة الاحتمالية
الأول	مدى فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل	11	0.988	0.977
الثاني	مدى توفر الكفاءات المطلوبة على فعالية الرقابة الداخلية بوزارة العدل	5	0.962	0.326
الثالث	مدى صلاحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل	11	0.978	0.756
الرابع	مدى علاقة تحليل الانحرافات بفاعلية الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل	5	0.960	0.298
الخامس	العلاقة بين فاعلية دليل الإجراءات العملي بالرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل	6	0.969	0.496
السادس	أثر استخدام أكثر من أسلوب في الرقابة الداخلية على فاعلية الرقابة الداخلية	6	0.949	0.151
جميع الفقرات				0.937

5.3 تحليل فقرات و محاور الدراسة

تم استخدام اختبار T للعينة الواحدة (One Sample T test) لتحليل فقرات الإستبانة ، وتكون الفقرة ايجابية بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على محتواها إذا كانت قيمة t المحسوبة أكبر من قيمة t الجدولية والتي تساوي 2.04 (أو القيمة الاحتمالية اقل من 0.05 والوزن النسبي اكبر من 60 % والمتوسط الحسابي اكبر من المتوسط المحايد 3)، وتكون الفقرة سلبية بمعنى أن أفراد العينة لا يوافقون على محتواها إذا كانت قيمة t المحسوبة أصغر من قيمة t الجدولية والتي تساوي -2.04 (أو القيمة الاحتمالية اقل من 0.05 والوزن النسبي اقل من 60 % والمتوسط الحسابي اكبر من المتوسط المحايد 3)، وتكون آراء العينة في الفقرة محيدة إذا كان القيمة الاحتمالية لها اكبر من 0.05.

5.3.1 تحليل فقرات المحور الأول : مدى فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل.

تم استخدام اختبار t للعينة الواحدة والنتائج مبينة في جدول رقم (19) والذي يبين آراء أفراد عينة الدراسة في فقرات المحور الأول (فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل) حيث يتبيّن أن أعلى فقرتين حسب الوزن النسبي كما يلي :

1. في الفقرة رقم "5" بلغ الوزن النسبي "74.84%" وهي أكبر من 60 %، و القيمة الاحتمالية تساوي "0.000" وهي أقل من 0.05 مما يدل على إنه " يوجد نظام محاسبي ودورة مستندية ودفترية سليمة " .
2. في الفقرة رقم "6" بلغ الوزن النسبي "67.74%" وهي أكبر من 60 %، و القيمة الاحتمالية تساوي "0.037" وهي أقل من 0.05 مما يدل على إنه " هناك دليل إجراءات ينظم عمل الإداره المالية " .

كما يتبيّن أن أقل فقرتين حسب الوزن النسبي كما يلي:

1. في الفقرة رقم "9" بلغ الوزن النسبي "56.13%" وهي أقل من 60 %، و القيمة الاحتمالية تساوي "0.280" وهي أكبر من 0.05 مما يدل على إنه " لا يوجد نظام معتمد يحدد اختصاصات ومسؤوليات وحدة الرقابة الداخلية " .

2. في الفقرة رقم "10" بلغ الوزن النسبي "55.48%" وهي أقل من 60%， و القيمة الاحتمالية تساوي "0.325" وهي أكبر من 0.05 مما يدل على إنه " لا يوجد لدى وحدة الرقابة الداخلية دليل معتمد للعمل الرقابي " .

وبصفة عامة يتبيّن أن المتوسط الحسابي لجميع فقرات المحور الأول (فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل) تساوي 3.09 وهي أكبر من القيمة المتوسطة المحايدة (3) ، والانحراف المعياري يساوي 0.652 والوزن النسبي يساوي 61.84% وهي أكبر من الوزن النسبي المحايد "60%" وقيمة α المحسوبة تساوي 0.787 وهي أقل من قيمة α الجدولية والتي تساوي 2.04، و القيمة الاحتمالية تساوي 0.438 وهي أكبر من 0.05 مما يدل على أن فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل لا تصل إلى المستوى المطلوب (أكبر من 60%) عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

وبالتالي فإن نظام الرقابة الداخلي في وزارة العدل الفلسطينية بحاجة لجهود خاصة وكبيرة لتفعيله حتى يصل إلى المستوى المطلوب، لذلك فإن هذه الدراسة ستحدد سبل لتفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على الإيرادات والنفقات الخاصة بوزارة العدل .

جدول رقم (25)

تحليل فقرات المحور الأول (فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل)

القيمة الاحتمالية	قيمة α	وزن النسبة	انحراف المعياري	متوسط المحسوب	الفقرات	M
0.693	0.399	61.94	1.350	3.10	يوجد هيكل تنظيمي معتمد من مجلس الوزراء	1
0.502	-0.680	57.42	1.056	2.87	يوجد توصيف وظيفي دقيق لجميع الوظائف	2
0.557	-0.594	58.06	0.908	2.90	يوجد تحديد دقيق للسلطات والمسؤوليات	3
0.119	1.606	65.81	1.006	3.29	هناك قوانين وأنظمة ولوائح وتعليمات تنفيذية كاملة وواضحة	4
0.000	6.549	74.84	0.631	3.74	يوجد نظام محاسبي ودورة مستندية ودفترية سليمة	5
0.037	2.179	67.74	0.989	3.39	هناك دليل إجراءات ينظم عمل الإدارة المالية	6

القيمة الاحتمالية	قيمة t	الوزن النسبي	الانحراف المعياري	المتعدد التحسسي	الفقرات	M
0.293	1.070	64.52	1.175	3.23	توجد وحدات رقابة داخلية مستقلة وحيادية	7
0.893	-0.135	59.35	1.329	2.97	تتبع وحدة الرقابة الداخلية أعلى سلطة تنفيذية بالوزارة	8
0.280	-1.099	56.13	0.980	2.81	يوجد نظام معتمد يحدد اختصاصات ومسؤوليات وحدة الرقابة الداخلية	9
0.325	-1.000	55.48	1.257	2.77	يوجد لدى وحدة الرقابة الداخلية دليل معتمد للعمل الرقابي	10
0.442	-0.779	57.42	0.922	2.87	تلقى تقارير الرقابة الداخلية الاهتمام الكافي من الإدارة العليا	11
0.067	1.901	66.45	0.945	3.32	يوجد معايير دقيقة لقياس وتقدير الأداء المالي	12
0.280	1.099	63.87	0.980	3.19	هناك تطبيق للمعايير الدقيقة لقياس وتقدير الأداء المالي	13
0.501	-0.681	56.77	1.319	2.84	يوجد جرد دوري ومجاورة للنقدية والأصول والعقد الثابتة	14
0.438	0.787	61.84	0.652	3.09	جميع الفقرات	

قيمة t الجدولية عند مستوى دلالة "0.05" و درجة حرية "30" تساوي 2.04

5.3.2 تحليل فقرات المحور الثاني: مدى توفر الكفاءات المطلوبة على فعالية الرقابة الداخلية بوزارة العدل.

تم استخدام اختبار t للعينة الواحدة والنتائج مبينة في جدول رقم (20) والذي يبين آراء أفراد عينة الدراسة في فقرات المحور الثاني (مدى توفر الكفاءات المطلوبة على فعالية الرقابة الداخلية بوزارة العدل) حيث يتبيّن أن أعلى فقرتين حسب الوزن النسبي كما يلي:

- في الفقرة رقم "2" بلغ الوزن النسبي "55.48%" وهي أقل من 60 %، و القيمة الاحتمالية تساوي "0.229" وهي أكبر من 0.05 مما يدل على إنه " لا يوجد تطابق بين المسمى الوظيفي وتخصص العاملين في الرقابة الداخلية " .
- في الفقرة رقم "4" بلغ الوزن النسبي "52.90%" وهي أقل من 60 %، و القيمة الاحتمالية تساوي "0.070" وهي أكبر من 0.05 مما يدل على إنه " لا توجد خبرة كافية لدى موظفي الرقابة الداخلية حول سير المعاملات المالية سواء كانت النفقات أو الإيرادات " .

كما يتبيّن أن أقل فقرتين حسب الوزن النسبي كما يلي:

1. في الفقرة رقم "5" بلغ الوزن النسبي "%47.10" وهي أقل من 60%， و القيمة الاحتمالية تساوي "0.003" وهي أقل من 0.05 مما يدل على إنه "ليس هناك كفاءة واضحة للعاملين في الرقابة الداخلية".

2. في الفقرة رقم "3" بلغ الوزن النسبي "43.87%" وهي أقل من 60%， و القيمة الاحتمالية تساوي "0.000" وهي أقل من 0.05 مما يدل على إنه "ليس هناك عدد كافي لموظفي الرقابة الداخلية يغطي الرقابة على كافة الأنشطة المالية تحقيقاً لأهداف وحدة الرقابة".

وبصفة عامة يتبيّن أن المتوسط الحسابي لجميع فقرات المحور الثاني (مدى توفر الكفاءات المطلوبة على فعالية الرقابة الداخلية بوزارة العدل) تساوي 2.46 وهي أقل من القيمة المتوسطة المحايدة (3)، والانحراف المعياري يساوي 0.596 والوزن النسبي يساوي 4.999% وهي أقل من الوزن النسبي المحايد "%60" وقيمة t المحسوبة تساوي 4.929 وهي أكبر من قيمة t الجدولية والتي تساوي 2.04، و القيمة الاحتمالية تساوي 0.000 وهي أقل من 0.05 مما يدل على عدم توفر الكفاءات المطلوبة على فعالية الرقابة الداخلية بوزارة العدل عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

جدول رقم (26)

تحليل فقرات المحور الثاني (مدى توفر الكفاءات المطلوبة على فعالية الرقابة الداخلية بوزارة العدل)

الرقم	قيمة t	وزن النسبة	قيمة t المحايدة	قيمة t المحسوبة	النوع	الفقرات
1	-3.927	47.10	0.915	2.35	يوجد تطابق بين الوظائف الفعلية والهيكلية عديداً ونوعاً	
2	-1.229	55.48	1.023	2.77	يوجد تطابق بين المسمى الوظيفي وتخصص العاملين في الرقابة الداخلية	
3	-4.580	43.87	0.980	2.19	هناك عدد كافي لموظفي الرقابة الداخلية يغطي الرقابة على كافة الأنشطة المالية تحقيقاً لأهداف وحدة الرقابة	
4	-1.881	52.90	1.050	2.65	توجد خبرة كافية لدى موظفي الرقابة الداخلية حول سير المعاملات المالية سواء كانت النفقات أو الإيرادات	
5	-3.230	47.10	1.112	2.35	هناك كفاءة واضحة للعاملين في الرقابة الداخلية	
	-4.999	49.29	0.596	2.46	جميع الفقرات	

قيمة t الجدولية عند مستوى دلالة "0.05" و درجة حرية "30" تساوي 2.04

5.3.3 تحليل فقرات المحور الثالث : مدى صلاحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في

الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل

تم استخدام اختبار t للعينة الواحدة والنتائج مبينة في جدول رقم (21) والذي يبين آراء أفراد عينة الدراسة في فقرات المحور الثالث (مدى صلاحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل) حيث يتبيّن أن أعلى فقرتين حسب الوزن النسبي كما يلي:

1. في الفقرة رقم "1" بلغ الوزن النسبي "77.42%" وهي أكبر من 60%， و القيمة الاحتمالية تساوي "0.001" وهي أقل من 0.05 مما يدل على "إعطاء المراقب للصلاحيات التي تخلوه قبول أو رفض النفقة قبل تنفيذها يساهم في تفعيل الرقابة على النفقات".

2. في الفقرة رقم "5" بلغ الوزن النسبي "67.10%" وهي أكبر من 60%， و القيمة الاحتمالية تساوي "0.086" وهي أكبر من 0.05 مما يدل على "عدم وجود المراقب في لجان دراسة الاحتياجات يساهم بوجود رقابة وقائية".

كما يتبيّن أن أقل فقرتين حسب الوزن النسبي كما يلي:

1. في الفقرة رقم "11" بلغ الوزن النسبي "53.55%" وهي أقل من 60%， و القيمة الاحتمالية تساوي "0.186" وهي أكبر من 0.05 مما يدل على إنه "المراقب لا يستطيع معرفة وجود مبالغ محصلة دون تقييدها في دفاتر الإيرادات".

2. في الفقرة رقم "10" بلغ الوزن النسبي "52.90%" وهي أقل من 60%， و القيمة الاحتمالية تساوي "0.118" وهي أكبر من 0.05 مما يدل على إنه "المراقب لا يستطيع منع تحصيل أي مبلغ لا يستند للقانون".

وبصفة عامة يتبيّن أن المتوسط الحسابي لجميع فقرات المحور الثالث (مدى صلاحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل) تساوي 3.04 وهي أكبر من القيمة المتوسطة المحايدة (3)، والانحراف المعياري يساوي 0.690 والوزن النسبي يساوي 60.82% وهي أكبر من الوزن النسبي المحايده "60%" وقيمة t المحسوبة تساوي 0.331 وهي أقل من قيمة t الجدولية والتي تساوي 2.04، و القيمة الاحتمالية تساوي 0.743 وهي أكبر من 0.05 مما يدل على أن صلاحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل لا تصل إلى المستوى المطلوب وهو 60% عند مستوى

$$\alpha = 0.05$$

جدول رقم (27)

تحليل فقرات المحور الثالث (مدى صلاحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل)

القيمة الاحتمالية	قيمة t	الموزن النسبي	المترافق	المعياري	المتوسط	المédiane	الفقرات	M
0.001	3.855	77.42	1.258	3.87			إعطاء المراقب للصلاحيات التي تخوله قبول أو رفض النفقة قبل تنفيذها يساهم في تفعيل الرقابة على النفقات	1
0.385	0.881	63.87	1.223	3.19			يملك المراقب حق قبول أو رفض صرف النفقة بعد تنفيذها	2
0.130	1.556	65.81	1.039	3.29			يتمنع المراقب بدرجة عالية من الخبرة العلمية والعملية	3
0.738	-0.338	58.71	1.063	2.94			يتتابع المراقب الحاجة الحقيقة للنفقات قبل تنفيذها	4
0.086	1.777	67.10	1.112	3.35			وجود المراقب في لجان دراسة الاحتياجات يساهم بوجود رقابة وقائية	5
0.199	-1.313	54.84	1.094	2.74			يتتابع المراقب حركة صندوق النفقات بشكل دوري	6
0.354	-0.942	55.48	1.334	2.77			يصادق المراقب على المبلغ المورد للإيراد العام قبل إيداعه في الخزينة العامة	7
0.893	-0.135	59.35	1.329	2.97			يتتابع المراقب تقارير الإيرادات الدورية ليطابقها مع الكشوفات المحصلة يوميا	8
1.000	0.000	60.00	1.065	3.00			توجد صلاحيات كافية للمراقب لمتابعة كافة أنواع الإيرادات ومدى ملاءمتها لطبيعة العمليات المالية	9
0.118	-1.611	52.90	1.226	2.65			يستطيع المراقب من تحصيل أي مبلغ لا يستند للقانون	10
0.186	-1.354	53.55	1.326	2.68			يستطيع المراقب معرفة وجود مبالغ محصلة دون تقديرها في دفاتر الإيرادات	11
0.743	0.331	60.82	0.690	3.04			جميع الفقرات	

قيمة t الجدولية عند مستوى دلالة "0.05" و درجة حرية "30" تساوى 2.04

٥.٣.٤ تحليل فقرات المحور الرابع : علاقة تحليل الانحرافات بفاعلية الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل.

تم استخدام اختبار t للعينة الواحدة والنتائج مبنية في جدول رقم (22) والذي يبين آراء أفراد عينة الدراسة في فقرات المحور الرابع (علاقة تحليل الانحرافات بفاعلية الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل) حيث يتبيّن أن أعلى فقرتين حسب الوزن النسبي كما يلي:

١. في الفقرة رقم "٣" بلغ الوزن النسبي "77.42%" وهي أكبر من 60%， و القيمة الاحتمالية تساوي "0.000" وهي أقل من 0.05 مما يدل على إنه " يمكن الحد من النفقات غير الضرورية من خلال تضمين المستندات كاتب يوضح أسباب النفة " .

٢. في الفقرة رقم "٤" بلغ الوزن النسبي "74.84%" وهي أكبر من 60%， و القيمة الاحتمالية تساوي "0.001" وهي أقل من 0.05 مما يدل على إنه " تأخير إقفال السلف التشغيلية يؤثر على تحديد الانحرافات مما يؤثر سلبا على تفعيل الرقابة " .

كما يتبيّن أن أقل فقرتين حسب الوزن النسبي كما يلي:

١. في الفقرة رقم "٢" بلغ الوزن النسبي "69.68%" وهي أكبر من 60%， و القيمة الاحتمالية تساوي "0.009" وهي أقل من 0.05 مما يدل على إن " تحليل الانحرافات ومعرفة أسبابها يساعد على الحد من النفقات وزيادة الإيرادات " .

٢. في الفقرة رقم "١" بلغ الوزن النسبي "60.00%" ، و القيمة الاحتمالية تساوي "1.00" وهي أكبر من 0.05 مما يدل على إنه " ليس هناك اهتمام بالانحرافات سواء كانت موجبة أو سالبة من قبل الرقابة الداخلية " .

وبصفة عامة يتبيّن أن المتوسط الحسابي لجميع فقرات المحور الرابع (علاقة تحليل الانحرافات بفاعلية الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل) تساوي 3.56 وهي أكبر من القيمة المتوسطة المحايدة (3)، والانحراف المعياري يساوي 0.751 والوزن النسبي يساوي 4.162% وهي أكبر من قيمة t الجدولية والتي تساوي 2.04، و القيمة الاحتمالية تساوي 0.000 وهي أقل من 0.05 مما يدل على أن تحليل الانحرافات بفاعلية الرقابة تؤثر إيجابا على إيرادات ونفقات وزارة العدل عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

جدول رقم (28)

تحليل فقرات المحور الرابع (علاقة تحليل الانحرافات بفاعلية الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل)

م	الفقرات	تحصي ن	تحصي ن	وزن النسبة	قيمة	الاحتمالية
1	هناك اهتمام بالانحرافات سواء كانت موجبة أو سالبة من قبل الرقابة الداخلية	3.00	1.155	60.00	0.000	1.000
2	تحليل الانحرافات ومعرفة أسبابها يساعد على الحد من النفقات وزيادة الإيرادات	3.48	0.962	69.68	2.802	0.009
3	يمكن الحد من النفقات غير الضرورية من خلال تضمين المستندات كاتب يوضح أسباب النفقه	3.87	0.806	77.42	6.017	0.000
4	تأخير إقال السلف التشغيلية يؤثر على تحديد الانحرافات مما يؤثر سلبا على تفعيل الرقابة	3.74	1.125	74.84	3.674	0.001
5	يمكن تفعيل الرقابة على الإيراد العام من خلال تضمين المستندات ما يثبت سبب الإيراد	3.71	0.902	74.19	4.383	0.000
	جميع الفقرات	3.56	0.751	71.23	4.162	0.000

قيمة τ الجدولية عند مستوى دلالة "0.05" و درجة حرية "30" تساوي 2.04

5.3.5 تحليل فقرات المحور الخامس : العلاقة بين فاعلية دليل الإجراءات العملي

بالرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل

تم استخدام اختبار τ للعينة الواحدة والنتائج مبينة في جدول رقم (23) والذي يبين آراء أفراد عينة الدراسة في فقرات المحور الخامس (العلاقة بين فاعلية دليل الإجراءات العملي بالرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل) حيث يتبيّن أن أعلى فقرتين حسب الوزن النسبي كما يلي:

- في الفقرة رقم "1" بلغ الوزن النسبي "83.87%" وهي أكبر من 60%， و القيمة الاحتمالية تساوي "0.000" وهي أقل من 0.05 مما يدل على أن "كتابة دليل الإجراءات العملي يسهل عمل دوائر الإيرادات والنفقات".

2. في الفقرة رقم "2" بلغ الوزن النسبي "83.87%" وهي أكبر من 60%， و القيمة الاحتمالية تساوي "0.000" وهي أقل من 0.05 مما يدل على " وجود دليل الإجراءات العملي يساهم في تحقيق رقابة داخلية أقوى " .

كما يتبيّن أن أقل فقرتين حسب الوزن النسبي كما يلي:

1. في الفقرة رقم "6" بلغ الوزن النسبي "76.13%" وهي أكبر من 60%， و القيمة الاحتمالية تساوي "0.000" وهي أقل من 0.05 مما يدل على إن " كتابة الإجراءات وتحديدها بدقة يساهم في تخفيض الإنفاق الحكومي " .

2. في الفقرة رقم "3" بلغ الوزن النسبي "72.26%" وهي أكبر من 60%， و القيمة الاحتمالية تساوي "0.002" وهي أقل من 0.05 مما يدل على إن " زيادة عدد الإجراءات بشكل كبير يؤثر سلباً على الرقابة الداخلية " .

وبصفة عامة يتبيّن أن المتوسط الحسابي لجميع فقرات المحور الخامس (العلاقة بين فاعلية دليل الإجراءات العملي بالرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل) تساوي 3.98 وهي أكبر من القيمة المتوسطة المحايدة (3)، والانحراف المعياري يساوي 0.503 والوزن النسبي يساوي 79.57% وهي أكبر من الوزن النسبي المحايد "60%" وقيمة α المحسوبة تساوي 10.826 وهي أكبر من قيمة α الجدولية والتي تساوي 2.04، و القيمة الاحتمالية تساوي 0.000 وهي أقل من 0.05 مما يدل على أن فاعلية دليل الإجراءات العملي بالرقابة تؤثّر إيجاباً على إيرادات ونفقات وزارة العدل عند مستوى دلالة $\alpha=0.05$

جدول رقم (29)

تحليل فقرات المحور الخامس (العلاقة بين فاعلية دليل الإجراءات العملي بالرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل)

القيمة الاحتمالية	قيمة t	الوزن النسبي	النحواف المعياري	متوسط التباين	الفقرات	M
0.000	7.973	83.87	0.833	4.19	كتابه دليل الإجراءات العملي يسهل عمل دوائر الإيرادات ونفقات	1
0.000	7.616	83.87	0.873	4.19	وجود دليل الإجراءات العملي يساهم في تحقيق رقابة داخلية أقوى	2
0.002	3.450	72.26	0.989	3.61	زيادة عدد الإجراءات بشكل كبير يؤثر سلبا على الرقابة الداخلية	3
0.000	7.428	82.58	0.846	4.13	كتابه الإجراءات يمنع من الاجتهاد الشخصي الخاطئ	4
0.000	7.161	78.71	0.727	3.94	كتابه الإجراءات يقلل من التكلفة المادية بالنسبة للوزارة والمواطن	5
0.000	4.935	76.13	0.910	3.81	كتابه الإجراءات وتحديدها بدقة يساهم في تخفيض الإنفاق الحكومي	6
0.000	10.826	79.57	0.503	3.98	جميع الفقرات	

قيمة t الجدولية عند مستوى دلالة "0.05" و درجة حرية "30" تساوي 2.04

5.3.6 تحليل فقرات المحور السادس : أثر استخدام أكثر من أسلوب في الرقابة الداخلية على فاعلية الرقابة الداخلية.

تم استخدام اختبار t للعينة الواحدة والنتائج مبينة في جدول رقم (24) والذي يبين آراء أفراد عينة الدراسة في فقرات المحور السادس (أثر استخدام أكثر من أسلوب في الرقابة الداخلية على فاعلية الرقابة الداخلية) حيث يتبيّن أن أعلى فقرتين حسب الوزن النسبي كما يلي:

- في الفقرة رقم "5" بلغ الوزن النسبي "91.61%" وهي أكبر من 60%， و القيمة الاحتمالية تساوي "0.000" وهي أقل من 0.05 مما يدل على "استخدام التكنولوجيا يؤثّر إيجاباً على فاعلية الرقابة الداخلية" من وجهة نظر أفراد مجتمع البحث .

2. في الفقرة رقم "3" بلغ الوزن النسبي "84.52%" وهي أكبر من 60%， و القيمة الاحتمالية تساوي "0.000" وهي أقل من 0.05 مما يدل على " وصول التقارير الدورية لمستخدميها في الوقت المناسب يساهم في تفعيل الرقابة على الإيرادات وال النفقات " .

كما يتبيّن أن أقل فقرتين حسب الوزن النسبي كما يلي:

1. في الفقرة رقم "1" بلغ الوزن النسبي "80.65%" وهي أكبر من 60%， و القيمة الاحتمالية تساوي "0.000" وهي أقل من 0.05 مما يدل على إنه " لا يتم استخدام الموازنة العامة كأداة للرقابة والمتابعة والمساعلة " .

2. في الفقرة رقم "4" بلغ الوزن النسبي "78.06%" وهي أكبر من 60%， و القيمة الاحتمالية تساوي "0.000" وهي أقل من 0.05 مما يدل على إن " الرقابة من خلال الملاحظة والمشاهدة لا تساهم في تفعيل الرقابة الداخلية " .

وبصفة عامة يتبيّن أن المتوسط الحسابي لجميع فقرات المحور السادس (أثر استخدام أكثر من أسلوب في الرقابة الداخلية على فاعلية الرقابة الداخلية) تساوي 4.17 وهي أكبر من القيمة المتوسطة المحايدة (3) ، والانحراف المعياري يساوي 0.507 والوزن النسبي يساوي 83.33% وهي أكبر من الوزن النسبي المحايد "60%" وقيمة α المحسوبة تساوي 12.803 وهي أكبر من قيمة α الجدولية والتي تساوي 2.04، و القيمة الاحتمالية تساوي 0.000 وهي أقل من 0.05 مما يدل على أن استخدام أكثر من أسلوب في الرقابة الداخلية يؤثر إيجاباً على فاعلية الرقابة الداخلية. عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

ويعتقد الباحث من خلال عمله بوزارة العدل أن الرقابة من خلال الملاحظة والمشاهدة تسهم وبشكل كبير في تفعيل الرقابة الداخلية، بل إن بعض الأخطاء والغض الشيء الذي يقع لا يمكن اكتشافه إلا بالمشاهدة المباشرة من وحدة الرقابة الداخلية .

جدول رقم (30)

تحليل فقرات المحور السادس (أثر استخدام أكثر من أسلوب في الرقابة الداخلية على فاعلية الرقابة الداخلية)

القيمة الاحتمالية	قيمة t	الوزن النسبي	انحراف المعياري	متوسط المعايير	الفقرات	M
0.000	7.228	80.65	0.795	4.03	يتم استخدام الموازنة العامة كأداة للرقابة والمتابعة والمساءلة	1
0.000	9.382	81.94	0.651	4.10	التقارير الدورية تساهم في رفع كفاءة الرقابة على الإيرادات والنفقات	2
0.000	11.062	84.52	0.617	4.23	وصول التقارير الدورية لمستخدميها في الوقت المناسب يساهم في تفعيل الرقابة على الإيرادات والنفقات	3
0.000	5.330	78.06	0.944	3.90	الرقابة من خلال الملاحظة والمشاهدة يساهم في تفعيل الرقابة الداخلية	4
0.000	7.200	83.23	0.898	4.16	استخدام نظام الحوافز والجزاءات يساهم في تفعيل الرقابة الداخلية	5
0.000	17.545	91.61	0.502	4.58	استخدام التكنولوجيا يؤثر إيجاباً على فاعلية الرقابة الداخلية	6
0.000	12.803	83.33	0.507	4.17	جميع الفقرات	

قيمة t الجدولية عند مستوى دلالة "0.05" و درجة حرية "30" تساوي 2.04

5.3.7 تحليل محاور الدراسة مجتمعة : سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على

إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية

تم استخدام اختبار t للعينة الواحدة والنتائج مبينة في جدول رقم (25) والذي يبين آراء أفراد عينة الدراسة في محاور الدراسة المتعلقة بـ (سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية) و يتبيّن أن المتوسط الحسابي لجميع المحاور تساوي 3.31 وهي أكبر من القيمة المتوسطة المحايدة (3) ، والانحراف المعياري يساوي 0.441 والوزن النسبي يساوي 66.27% وهي أكبر من الوزن النسبي المحايد "60%" وقيمة t المحسوبة تساوي 3.963 وهي أكبر من قيمة t الجدولية والتي تساوي 2.04، و القيمة الاحتمالية تساوي

0.000 وهي أقل من 0.05 مما يدل على أن سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية جيدة عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

وهذا يؤكد أن هذه الدراسة يمكن أن توجد سبل لتفعيل أنظمة الرقابة الداخلية لوزارة العدل الفلسطينية من خلال تحسين جودة الأداء وتأهيل الكادر العامل ووضع خطط لتفعيل عمل وحدات الرقابة الداخلية الموجودة أصلاً ولكنها غير فاعلة.

جدول رقم (31)

تحليل محاور الدراسة (سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية)

القيمة الاحتمالية	قيمة t	الوزن النسبي	انحراف المعياري	متوسط المعايير	المحور	M
0.438	0.787	61.84	0.652	3.09	مدى فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل	1
0.000	-4.999	49.29	0.596	2.46	مدى توفر الكفاءات المطلوبة على فعالية الرقابة الداخلية بوزارة العدل	2
0.743	0.331	60.82	0.690	3.04	مدى صلاحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل	3
0.000	4.162	71.23	0.751	3.56	مدى علاقة تحليل الانحرافات بفاعلية الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل	4
0.000	10.826	79.57	0.503	3.98	العلاقة بين فاعلية دليل الإجراءات العلمي بالرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل	5
0.000	12.803	83.33	0.507	4.17	أثر استخدام أكثر من أسلوب في الرقابة الداخلية على فاعلية الرقابة الداخلية	6
0.000	3.963	66.27	0.441	3.31	جميع المحاور	

قيمة t الجدولية عند مستوى دلالة "0.05" و درجة حرية "30" تساوي 2.04

5.4 اختبار فرضيات الدراسة

5.4.1 الفرضية الأولى/ لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بين مدى توفر الكفاءات المطلوبة على فعالية الرقابة الداخلية بوزارة العدل و فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل.

تم استخدام اختبار بيرسون لإيجاد العلاقة بين مدى توفر الكفاءات المطلوبة على فعالية الرقابة الداخلية بوزارة العدل و فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ وتبيّن النتائج في جدول رقم (32) أن قيمة معامل الارتباط يساوي 0.513 وهو أكبر من قيمة χ^2 الجدولية والتي تساوي 0.355 ، والقيمة الاحتمالية تساوي 0.003 وهي أقل من 0.05 وبالتالي يتم رفض الفرضية بمعنى وجود علاقة بين مدى توفر الكفاءات المطلوبة على فعالية الرقابة الداخلية بوزارة العدل و فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

جدول رقم (32)

معامل الارتباط بين مدى توفر الكفاءات المطلوبة على فعالية الرقابة الداخلية بوزارة العدل و فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

توفر الكفاءات المطلوبة على فعالية الرقابة الداخلية بوزارة العدل	الإحصاءات	المحور
0.513	معامل الارتباط	فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل
0.003	القيمة الاحتمالية	
31	حجم العينة	

قيمة χ^2 الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية "29" تساوي 0.355

5.4.2 الفرضية الثانية/ لا يوجد علاقة ذات دلالة احصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0,05$) بين مدى صلاحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل وفعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل .

تم استخدام اختبار بيرسون لإيجاد العلاقة بين مدى صلاحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل وفعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ وتبيان النتائج في جدول رقم (33) أن قيمة معامل الارتباط يساوي 0.733 وهو أكبر من قيمة α الجدولية والتي تساوي 0.355 ، والقيمة الاحتمالية تساوي 0.000 وهي أقل من α وبالتالي يتم رفض الفرضية بمعنى وجود علاقة بين مدى صلاحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل وفعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

جدول رقم (33)

معامل الارتباط بين مدى صلاحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل و المقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل عند

$$\alpha = 0.05$$

المحور	الإحصاءات	مدى صلاحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل
فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل	معامل الارتباط	0.733
فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل	القيمة الاحتمالية	0.000
فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل	حجم العينة	31

قيمة α الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية "29" تساوي 0.355

5.4.3 الفرضية الثالثة/ لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0,05$) بين مدى علاقه تحليل الانحرافات بفاعلية الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل و فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل .

تم استخدام اختبار بيرسون لإيجاد العلاقة بين مدى علاقه تحليل الانحرافات بفاعلية الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل و فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ وتبين النتائج في جدول رقم (34) أن قيمة معامل الارتباط يساوي 0.557 وهو اكبر من قيمة α الجدولية والتي تساوي 0.355 ، والقيمة الاحتمالية 0.001 وهي اقل من 0.05 وبالتالي يتم رفض الفرضية بمعنى وجود علاقة بين مدى علاقه تحليل الانحرافات بفاعلية الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل و فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

جدول رقم (34)

معامل الارتباط بين مدى علاقه تحليل الانحرافات بفاعلية الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل عند مستوى دلالة

$$\alpha = 0.05$$

المحور	الإحصاءات	مدى علاقه تحليل الانحرافات بفاعلية الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل
فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل	معامل الارتباط	0.557
القيمة الاحتمالية	الحجم العينة	0.001
		31

قيمة α الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية "29" تساوي 0.355

5.4.4 الفرضية الرابعة/ لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0,05$) بين فاعلية دليل الإجراءات العملي بالرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل و فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل .

تم استخدام اختبار بيرسون لإيجاد العلاقة بين فاعلية دليل الإجراءات العملي بالرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل و فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ وتبيان النتائج في جدول رقم (35) أن قيمة معامل الارتباط يساوي 0.495 وهو أكبر من قيمة α الجدولية والتي تساوي 0.355 ، والقيمة الاحتمالية تساوي 0.005 وهي أقل من 0.05 وبالتالي يتم رفض الفرضية بمعنى وجود علاقة بين فاعلية دليل الإجراءات العملي بالرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل و فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

جدول رقم (35)

معامل الارتباط بين فاعلية دليل الإجراءات العملي بالرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل و فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

المحور	الإحصاءات	فاعلية دليل الإجراءات العملي بالرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل
فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل	معامل الارتباط	0.495
	القيمة الاحتمالية	0.005
	حجم العينة	31

قيمة α الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية "29" تساوي 0.355

5.4.5 الفرضية الخامسة/ لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0,05$) بين أثر استخدام أكثر من أسلوب في الرقابة الداخلية على فاعلية الرقابة الداخلية و فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل .

تم استخدام اختبار بيرسون لإيجاد العلاقة بين أثر استخدام أكثر من أسلوب في الرقابة الداخلية على فاعلية الرقابة الداخلية و فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ وتبين النتائج في جدول رقم (36) أن قيمة معامل الارتباط يساوي 0.708 وهو أكبر من قيمة r الجدولية والتي تساوي 0.355 ، والقيمة الاحتمالية تساوي 0.417 وهي أقل من 0.05 وبالتالي يتم رفض الفرضية بمعنى وجود علاقة بين أثر استخدام أكثر من أسلوب في الرقابة الداخلية على فاعلية الرقابة الداخلية و فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

جدول رقم (36)

معامل الارتباط بين أثر استخدام أكثر من أسلوب في الرقابة الداخلية على فاعلية الرقابة الداخلية والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل عند مستوى دلالة

$$\alpha = 0.05$$

أثر استخدام أكثر من أسلوب في الرقابة الداخلية على فاعلية الرقابة الداخلية	الإحصاءات	المحور
0.708	معامل الارتباط	فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل
0.000	القيمة الاحتمالية	
31	حجم العينة	

قيمة r الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية "29" تساوي 0.355

5.4.6 الفرضية السادسة/ لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0,05$) بين متوسط استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى للمتغيرات الشخصية (الجنس ، العمر ، المؤهل العلمي ، التخصص العلمي ، الخبرة العملية ، المسمى الوظيفي) .

ويتفرع من هذه الفرضية الفرضيات الفرعية التالية :

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بين متوسط استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى الجنس .

تم استخدام اختبار t لاختبار الفروق بين متوسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى الجنس عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ والنتائج مبينة في جدول رقم (37) والذي يبيّن أن قيمة t المحسوبة لجميع المحاور مجتمعة تساوي 0.162 وهي أقل من قيمة t الجدولية والتي تساوي 2.04 ، كما أن القيمة الاحتمالية لجميع المحاور تساوي 0.873 وهي أكبر من 0.05 مما يدل على عدم وجود فروق بين متوسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى الجنس عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

جدول رقم (37)

نتائج اختبار t حسب للفرق بين متوسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى الجنس

البيان	النوع	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة t	القيمة الاحتمالية
سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية	ذكر	18	3.303	0.503	-0.162	0.873
	أنثى	13	3.329	0.355		

قيمة t الجدولية عند درجة حرية "29" ومستوى دلالة 0.05 تساوي 2.04

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بين متوسط استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى العمر .

تم استخدام اختبار تحليل التباين الأحادي لاختبار الفروق بين متوسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى العمر عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ والنتائج مبينة في جدول رقم (38) والذي يبيّن أن قيمة F المحسوبة لجميع المحاور مجتمعة تساوي 1.547 وهي أكبر من قيمة F الجدولية والتي تساوي 3.34 ، كما أن القيمة الاحتمالية لجميع المحاور تساوي 0.231 وهي أقل من

0.05 مما يدل على عدم وجود فروق بين متوسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى العمر عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

جدول رقم (38)

نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) بين متوسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى العمر

البيان	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	القيمة الاحتمالية
سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية	بين المجموعات	0.580	2	0.290	1.547	0.231
	داخل المجموعات	5.247	28	0.187		
	المجموع	5.827	30			

قيمة F الجدولية عند درجة حرية "2، 28" ومستوى دلالة 0.05 تساوي 3.34

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بين متوسط استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى المؤهل العلمي .

تم استخدام اختبار تحليل التباين الأحادي لاختبار الفروق بين متوسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى المؤهل العلمي عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ والنتائج مبينة في جدول رقم (39) والذي يبين أن قيمة F المحسوبة لجميع المحاور مجتمعة تساوي 3.032 وهي أقل من قيمة F الجدولية والتي تساوي 3.34 ، كما أن القيمة الاحتمالية لجميع المحاور تساوي 0.064 وهي أكبر من 0.05 مما يدل على عدم وجود فروق بين متوسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى المؤهل العلمي عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

جدول رقم (39)

نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) بين متوسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى المؤهل العلمي

البيان	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة "F"	القيمة الاحتمالية
سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية	بين المجموعات	1.037	2	0.519	3.032	0.064
	داخل المجموعات	4.790	28	0.171		
	المجموع	5.827	30			

قيمة F الجدولية عند درجة حرية "2، 28" ومستوى دلالة 0.05 تساوي 3.34

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بين متوسط استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى التخصص العلمي .

تم استخدام اختبار t لاختبار الفروق بين متوسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى التخصص العلمي عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ والنتائج مبينة في جدول رقم (40) والذي يبين أن قيمة t المحسوبة لجميع المحاور مجتمعة تساوي 0.226 وهي أقل من قيمة t الجدولية والتي تساوي 2.04 ، كما أن القيمة الاحتمالية لجميع المحاور تساوي 0.823 وهي أكبر من 0.05 مما يدل على عدم وجود فروق بين متوسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى التخصص العلمي عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

جدول رقم (40)

نتائج اختبار t حسب للفروق بين متوسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى التخصص العلمي

البيان	التخصص العلمي	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة t	القيمة الاحتمالية
سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات	محاسبة	25	3.323	0.419	0.226	0.823
	ادارة	6	3.277	0.565		



							وزارة العدل الفلسطينية
--	--	--	--	--	--	--	------------------------

قيمة F الجدولية عند درجة حرية "29" ومستوى دلالة 0.05 تساوي 2.04

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بين متوسط استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى الخبرة العملية.

تم استخدام اختبار تحليل التباين الأحادي لاختبار الفروق بين متوسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى الخبرة العملية عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ والنتائج مبينة في جدول رقم (41) والذي يبين أن قيمة F المحسوبة لجميع المحاور مجتمعة تساوي 0.497 وهي أقل من قيمة F الجدولية والتي تساوي 3.34، كما أن القيمة الاحتمالية لجميع المحاور تساوي 0.614 وهي أكبر من 0.05 مما يدل على عدم وجود فروق بين متوسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى الخبرة العملية عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

جدول رقم (41)

نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) بين متوسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى الخبرة العملية

البيان	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة "F"	القيمة الاحتمالية
سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى الخبرة العملية	بين المجموعات	0.200	2	0.100	0.497	0.614
	داخل المجموعات	5.627	28	0.201		
	المجموع	5.827	30			

قيمة F الجدولية عند درجة حرية "28" ومستوى دلالة 0.05 تساوي 3.34



لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بين متوسط استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى المسمى الوظيفي

تم استخدام اختبار تحليل التباين الأحادي لاختبار الفروق بين متوسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى المسمى الوظيفي عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ والنتائج مبينة في جدول رقم (42) والذي يبين أن قيمة F المحسوبة لجميع المحاور مجتمعة تساوي 0.800 وهي أقل من قيمة F الجدولية والتي تساوي 3.34 ، كما أن القيمة الاحتمالية لجميع المحاور تساوي 0.459 وهي أكبر من 0.05 مما يدل على عدم وجود فروق بين متوسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى المسمى الوظيفي عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

جدول رقم (42)

نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) بين متوسطات استجابات المبحوثين حول سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى المسمى الوظيفي

البيان	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة "F"	القيمة الاحتمالية
سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية تعزى إلى المسمى الوظيفي	بين المجموعات	0.315	2	0.158	0.800	0.459
	داخل المجموعات	5.512	28	0.197		
	المجموع	5.827	30			

قيمة F الجدولية عند درجة حرية "2، 28" ومستوى دلالة 0.05 تساوي 3.34



الفصل السادس

النتائج والتوصيات



6.1 النتائج

من خلال تحليل ومناقشة النتائج النظرية والعملية لهذا البحث، يمكن التوصل إلى النتائج التالية :

1. وجود قصور في أنظمة الرقابة الداخلية بوزارة العدل، وأن الأنظمة الموجودة والمطبقة غير كافية لضبط الأداء المالي على كل من إيرادات ونفقات الوزارة، حيث أن هناك خلل في وجود بعض العناصر والمقومات الأساسية وتطبيق بعضها، وبالتالي فقد توصل الباحث إلى وجود بعض النتائج المتعلقة بهذا القصور منها :
 - أ. لا يوجد توصيف وظيفي دقيق لجميع الوظائف، سواء كانت الوظائف المالية أو الوظائف الرقابية .
 - ب. لا يوجد تحديد دقيق للسلطات والمسؤوليات وصلاحيات المسؤولين والمدراء .
 - ج. لا تتبع وحدة الرقابة الداخلية الموجودة بوزارة العدل أعلى سلطة تنفيذية بالوزارة، حيث أنها من المفترض أن تتبع لرأس الهرم وهو وزير العدل، في حين أنها تتبع لوكيل الوزارة ، وهذا يعطي مؤشر كبير بعدم استقلالية وحدة الرقابة الداخلية في الوزارة .
 - د. لا يوجد نظام معتمد يحدد اختصاصات ومسؤوليات وحدة الرقابة الداخلية في وزارة العدل، بحيث لا يمكنها التفتيش ولا المتابعة وإنما هي فقط مخولة برفع تقاريرها لوكيل الوزارة، كما وأنه ليس من اختصاصاتها تعديل الأخطاء سواء بالتزامن مع الخطأ أو بعد ارتكابه .
 - هـ. لا يوجد تطابق بين المسمى الوظيفي وتخصص معظم العاملين في وحدة الرقابة الداخلية بوزارة العدل ، بل إن تخصصات بعض العاملين فيها بعيدة جداً مما يجب أن يكون عليه تخصصهم .
 - و. ليس هناك عدد كافي لموظفي وحدة الرقابة الداخلية التابعة لوزارة العدل، والعدد الموجود لا يغطي المهام المطلوب إنجازها والمفروضة على عاتق وحدة الرقابة الداخلية، وخصوصاً الرقابة على كافة الأنشطة المالية سواء كانت الإيرادات أو النفقات .
 - ز. لا توجد خبرة كافية لدى موظفي وحدة الرقابة الداخلية وخصوصاً حول سير المعاملات المالية سواء على مستوى الإيرادات أو النفقات .

2. هناك قصور واضح في صلاحيات وعمل المراقب المالي الداخلي والمكلف من وزير المالية لضبط النفقات والإيرادات في الوزارة المكلف بها، حيث استنتج الباحث ومن خلال استطلاع آراء المبحوثين النتائج المتعلقة بذلك على النحو التالي :

- أ. لا يتبع المراقب المالي الحاجة الحقيقة للنفقات قبل تفيذه، وإنما يتأكد المراقب المالي من أن هذه النفقة وفقاً للأصول المتبعة ووفقاً للنظام المالي المتبعد فقط وليس من الحاجة الحقيقة والتي تؤدي إلى تبذير المال العام في غير الاحتياجات الهمامة والضرورية .
- ب. لا يتبع المراقب المالي حركة صندوق النفقات بشكل دوري ومستمر، وليس من صلاحياته جرد الصندوق في لحظة معينة والذي يمكن أن يكون رصيده بمبالغ كبيرة، وهذا يؤدي إلى سوء استغلال المال العام للدولة .
- ج. لا يصادق المراقب المالي على المبلغ المورد للإيراد العام قبل إيداعه في الخزينة العامة للدولة، وهذا من شأنه يزيد من احتمالية وقوع الأخطاء والغش والتلاعب واستغلال المال العام .
- د. لا يطابق المراقب المالي تقارير الإيرادات الدورية ليطابقها مع كشوف المبالغ المحصلة اليومية .
- هـ. لا يملك المراقب المالي صلاحية منع تحصيل إيرادات لا تستند لقانون ، وهذا يتم فعلاً حيث أنه يتم تحصيل دمغات على كل معاملة قضائية بمبلغ بسيط وهو أمر لا يستند لقانون .
- و. لا يستطيع المراقب معرفة وجود مبالغ محصلة دون تقييدها في دفاتر الإيرادات، حيث يستطيع محصل الإيرادات تحصيل مبالغ وعدم تقييدها في دفاتر الإيرادات وبالتالي لا يمكن لأحد مطالبته بهذا المبلغ، أو يمكن لمحصل الإيراد تزوير المبلغ المحصل وإخفاء فروق المبالغ دون علم الرقابة الداخلية بذلك .

3. يتم تحصيل إيرادات المحاكم النظامية بناء على قرار المحكمة سواء بالغرامة أو بغيرها في دائرة منفصلة عن دائرة تنفيذ هذا القرار، حيث أنه لا يوجد أي مستند يثبت المبلغ المفترض تحصيله مع موظف التحصيل، وهذا يجعل من الغش وارتكاب المخالفات أمراً سهلاً .

4. لا يتم استخدام التكنولوجيا في تحصيل الإيرادات، وهذا يعطي مجال لوقوع الأخطاء وارتكاب المخالفات المعتمدة .

6. التوصيات

- من خلال تحليل ومناقشة النتائج السابقة، يوصي الباحث بالوصيات التالية كسبل لتعزيز أنظمة الرقابة الداخلية لوزارة العدل على مستوى الإيرادات والنفقات :
1. تحديد ووصف دقيق للوظائف المالية سواء في النفقات أو الإيرادات، كما للوظائف الرقابية في وحدات الرقابة الداخلية .
 2. تحديد دقيق للسلطات والمسؤوليات وصلاحيات المسؤولين والمدراء .
 3. استقلال وحدة الرقابة الداخلية في وزارة العدل، وتبعيتها للوزير مباشرة دون أن يكون أي سلطة من غير الوزير على هذه الوحدة .
 4. وضع نظام يحدد اختصاصات ومسؤوليات وحدة الرقابة الداخلية في وزارة العدل، بحيث يمكنها التفتيش والمتابعة وليس فقط رفع التقارير، كما يمكنها من تعديل الأخطاء سواء بالتزامن مع الخطأ أو بعد ارتكابه .
 5. توظيف عدد أكبر وإعادة هيكلة في وحدة الرقابة الداخلية، ووضع متخصصين في الرقابة المالية والإدارية في تلك الوحدة لتعزيز قدراتها على فرض الرقابة الفاعلة .
 6. تدريب وتأهيل موظفي وحدة الرقابة الداخلية على كافة الأنشطة المالية والرقابية، ليصبح موظف الرقابة الداخلية قادراً على معرفة سير عمل وتسلسل النفقة والإيراد، وبالتالي يكون قادراً على معرفة حصول الخطأ والغش .
 7. تعزيز صلاحيات المراقب المالي الداخلي ليصبح قادراً على ضبط الأداء المالي للنفقات والإيرادات بشكل أكثر فاعلية من الشكل الحالي، حيث أنه يجب أن تكون من صلاحياته: متابعة الحاجة الحقيقة للنفقة قبل تنفيذها، جرد صناديق الإيرادات والنفقات في أي لحظة، المصادقة على مبالغ الإيرادات المحصلة قبل إيداعها في حساب الخزينة العامة للدولة، مطابقة تقارير الإيرادات اليومية مع كشوفات المبالغ المحصلة يومياً، منع تحصيل أي مبلغ لا يستند لقانون، متابعة بشكل عشوائي لسندات القبض ومقارنتها مع قرار المحكمة سواء بالتحريم أو غيره .
 8. يجب أن يتضمن سندات تحصيل الإيرادات صورة عن ما يثبت سبب التحصيل وخصوصاً في القضايا الجزائية، مثل صورة عن قرار المحكمة .
 9. استخدام التكنولوجيا في تحصيل الإيرادات، بحيث يصبح التحصيل محوسباً .

قائمة المراجع :

أولاً: القرآن الكريم
ثانياً: الكتب العربية .

1.	الأغا، هيفاء مذكرة توضيحية في الرقابة مفهومها تعريفها عناصرها، فلسطين، 2002 .
2.	الإتحاد الدولي للمحاسبين 2012، ترجمة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، 2013 .
3.	إسماعيل محدث وكراجة عبد الحليم المحاسبة الحكومية بين النظرية والتطبيق دار الأمل للنشر والتوزيعالأردن 1989 .
4.	أبو رقة توفيق وأخرون تدقيق ومراجعة الحسابات دار الكندي للنشر والتوزيع الأردن 1991 .
5.	بدوي عبد السلام الرقابة على المؤسسات العامة مكتبة الأنجلو المصرية مصر .
6.	بوميرانز فيليكس وأخرون الرقابة المالية في القطاع العام ترجمة طارق الساطي الإمارات العربية المتحدة 1976 .
7.	تكلى، الشريف رمسيس، الأسس الحديثة لعلم مالية الدولة، مصر، دار الفكر العربي، 1978 .
8.	توفيق، جميل أحمد، مذكرات في إدارة الأعمال، دار الجامعة المصرية، 1974 .
9.	جريدة يوسف مراجعة الحسابات المتقدمة الطبعة الأولى فلسطين 2002 .
10.	جريدة يوسف محمود، مراجعة الحسابات بين النظرية والتطبيق، 2000 .
11.	الجازار محمد المراقبة الداخلية دراسة تحقيق الرقابة الوقائية ورفع الكفاية الإنتاجية مطابع سجل العرب القاهرة 1974 .
12.	الجندى، نجيب، الأصول العلمية والعملية لمراجعة الحسابات، مكتبة جامعةطنطا، 1981، مصر .
13.	الحاج، طارق، المالية العامة، دار صفاء، عمان، 2009 .
14.	حجازي محمد أحمد المحاسبة الحكومية والإدارة المالية العامة الطبعة الأولى الأردن 1992 .
15.	حرب جهاد أجهزة الرقابة وأنظمة المسائلة في القطاع العام الفلسطيني مارس 2003 المبادرة الفلسطينية لتعزيز الحوار العالمي والديمقراطية الطبعة الأولى 2003 .
16.	حسن عادل الإدارة في القطاع الحكومي دار النهضة العربية بيروت 1985 .
17.	حمد أكرم الرقابة المالية في القطاع الحكومي الطبعة الأولى جهينة للنشر والتوزيعالأردن 2005 .
18.	سلامة مصطفى، مفاهيم حديثة في الرقابة الداخلية والمالية، ط١، عمان، 2010 .
19.	السقا السيد احمد المراجعة الداخلية الجوانب المالية والتشغيلية إصدارات الجمعية السعودية للمحاسبة الرياض 1997 .
20.	السوافيري فتحي ومحمد سمير الاتجاهات الحديثة في الرقابة والمراجعة الداخلية دار الجامعة الجديدة الإسكندرية 2002 .
21.	السوافيري، فتحي رزق، الرقابة والمراجعة الداخلية بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، 1994 .
22.	سويلم، محمد، الإداره المالية في ظل الكوكبيه، بدون ناشر، مصر، بدون تاريخ .

الصبان محمد سمير وآخرون الرقابة والمراجعة الداخلية مدخل نظري تطبيقي ، الإسكندرية كلية التجارة 1996 .23
الصبان، أحمد سمير وآخرون، الرقابة والمراجعة الداخلية مدخل نظري وتطبيقي ، الطبعة الثانية، 1998 .24
صبرى نضال رشيد الجوانب المالية والقانونية للموازنة العامة الفلسطينية الهيئة الفلسطينية لحقوق المواطن رام الله 2000 .25
الصحن عبد الفتاح وآخرون الرقابة والمراجعة الداخلية ، الإسكندرية كلية التجارة 2006 .26
الصحن عبد الفتاح وآخرون، المراجعة التشغيلية والرقابة الداخلية ، الإسكندرية، 2008 .27
الصحن محمد وآخرون، مبادئ الإدارة ، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002 .28
عباس علي، الرقابة الإدارية على المال والأعمال ، مكتبة الرائد العلمية، الطبعة الأولى، عمان الأردن، 2001 .29
عبد المنعم، محمود عبد المنعم، المراجعة أصولها العلمية والعملية ، دار النهضة العربية، القاهرة، 1976 .30
عيادات، ذوقان، وعدس، عبد الرحمن، عبد الخالق، كايد(2001م) البحث العلمي ، مفهومه، أدواته، وأساليبه . عمان: دار الفكر .31
عساف صالح حمد.(1995)، المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية في العلوم السلوكية ، الرياض، مكتبة العبيكان .32
علي، عادل فليح، المالية العامة والتشريع المالي والضربي ، دار ومكتبة الحامد، عمان، 2003 .33
عنایة، غازی، المالية العامة والتشريع الضريبي ، عمان، دار البيارق، 1998 .34
فيليكس وبومرانز وآخرون، الرقابة المالية في القطاع العام ، 1976، ترجمة طارق الساطي 1998 .35
قاسم، جميل قاسم، المؤسسة العامة كاستراتيجية إدارية للتنمية ، المنظمة العربية للعلوم الإدارية، عمان، 1985 .36
كشك، محمد بهجت. (1996). مبادئ الإحصاء واستخداماتها في مجالات الخدمة الاجتماعية . دار الطباعة الحرة، الإسكندرية. مصر .37
الكفراوي عوف محمود الرقابة المالية بين النظرية والتطبيق مطبعة الانتصار لطباعة الأوڤست 1998 .38
لاتز كارن، الدليل العملي في توظيف وإدارة الأفراد ترجمة فؤاد هلال، دار الفجر للنشر والتوزيع، 1995 .39
مجذلاني أحمد، الأداء الاقتصادي للحكومة الفلسطينية العاشرة ، معهد السياسات العامة، رام الله، 2007 .40
محمد موقف إدارة الاعتمال الحكومية دار المناهج الأردن 2002 .41
المغربي كامل وآخرون، أساسيات في الإدارة ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 1995م .42
مكتب المحاسبة العام الأمريكي معايير التدقيق الحكومية ومعايير الرقابة الداخلية (الكتاب الأصفر) جمعية المحاسبين والمراجعين الفلسطينية 2002 .43
ياغي، محمد الرقابة في الإدارة العامة، الطبعة الثانية، مركز احمد ياسين الفنى،الأردن،1994 .44
Koontz Harold,& others, Management ,McGraw,Hill,New York,1984. .45

ثالثاً: الدراسات والأبحاث العلمية.

.1	أبو حميد، عبد العزيز و فر هود، محمد سعيد، رقابة ديوان المراقبة العامة، المملكة العربية السعودية- معهد الإدارة العامة، 1993.
.2	أبو عياش، عياش تقييم واقع الرقابة الداخلية في المؤسسات الخدمية الفلسطينية من وجهة نظر إدارتها، دراسة ماجستير ، سنة 2000 ، معهد الدراسات العليا للعلوم التجارية والاقتصادية بجامعة القدس .
.3	أبو ماضي، كامل، مدى فعالية أساليب الرقابة في المؤسسات العامة في قطاع غزة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين، 2004 .
.4	أبو هداف، ماجد تقويم وتطوير الأداء الرقابي لديوان الرقابة المالية والإدارية دراسة ماجستير ، 2006 ، الجامعة الإسلامية ، غزة .
.5	الباشا، عوني راغب سبل تفعيل دور الرقابة على المدفووعات العامة في ضبط الأداء المالي لمؤسسات السلطة الفلسطينية ، 2005 ، الجامعة الإسلامية ، غزة .
.6	بدوي، عبد السلام، الرقابة على المؤسسات العامة، دراسة تحليلية لوسائل تحقيق الرقابة على القطاع العام ووحداته الإنتاجية، مكتبة الأنجلو المصرية.
.7	ديبيان، السيد عبد المقصود محمد، تحليل التكاليف والمنافع في مجالات تقرير وتقييم نظام الرقابة الداخلية، مجلة الإدارة العامة، العدد 56، 1987 م
.8	الساطي، طارق، إعلان طوكيو بشأن مبادئ المسائلة العامة، مجلة الرقابة المالية، العدد الأول، تشرين الأول 1982 م .
.9	السيد، علاء الدين طار مقتراح لتطوير أداء الرقابة المالية، دراسة ماجستير ، سنة 2005 ، كلية التجارة قسم إدارة الأعمال بالجامعة الإسلامية في غزة .
.10	شاهين، سلام واقع نظام الرقابة الداخلية في الدوائر الضريبية في فلسطين وأثر ذلك على التهرب الضريبي، دراسة ماجستير ، سنة 2012 ، كلية الدراسات العليا بجامعة النجاح الوطنية
.11	العفيفي، عبير معوقات عمل وحدات المراجعة الداخلية والآليات المقترحة لزيادة فاعليتها، 2007 ، الجامعة الإسلامية ، غزة
.12	كلاب، سعيد واقع الرقابة الداخلية في القطاع الحكومي، دراسة ماجستير ، سنة 2004 ، كلية التجارة قسم إدارة الأعمال بالجامعة الإسلامية في غزة .
.13	المدلل، يوسف دور وظيفة التدقيق الداخلي في ضبط الأداء المالي والإداري، دراسة ماجستير ، 2007 ، الجامعة الإسلامية ، غزة .
.14	النوايسة محمد، وهلسا عوني، وفلاح حالة العوامل المؤثرة على فاعلية التدقيق الداخلي في الشركات الصناعية الأردنية المدرجة في السوق المالية من وجهة نظر العاملين في وظيفة التدقيق الداخلي، دراسة منشورة في مجلة جامعة النجاح للأبحاث (العلوم الإنسانية) المجلد 28 (4) لعام 2014 .
.15	Taylor, Mathew, Don't try to control everything (Public government), 2011.

رابعاً : الموقع الإلكتروني
www.moj.ps



الملاحق



1 الاستبيان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الأخ الفاضل، الأخت الفاضلة /
حفظه الله ،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تسعى هذه الدراسة للتعرف على الواقع الفعلي للرقابة الداخلية في وزارة العدل بغرض تحديد نقاط الضعف وإصلاحها وإيجاد سبل لتفعيل نظام الرقابة الداخلية وتنقيتها على جانبي الإيرادات والنفقات ، ومن هنا فقد أعدت الإستبانة المرفقة من أجل إتمام رسالة ماجستير في تخصص المحاسبة والتمويل من كلية الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة والتي يعنوان :

سبل تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية على إيرادات ونفقات وزارة العدل الفلسطينية .

ويفتكم أحد شاغلي الوظائف المالية في وزارة العدل، وثقة في رأيكم وخبرتكم أرجو منكم الإجابة على أسئلة الإستبانة ، مع العلم أن المعلومات التي سيتم جمعها سوف تكون سرية وتستخدم لغرض البحث العلمي فقط .

شكرا لكم حسن تعاونكم لما فيه مصلحة البحث العلمي .

وتقضوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ، ،

الباحث

أحمد إبراهيم دبور
0595500710





استبيان

أولاً : معلومات عامة

- | | | |
|---|--|---|
| 1. الجنس / ذكر) (أنثى . | 2. العمر / 35-25 سنة) (45-36 سنة . | 3. المؤهل العلمي / (بكالوريوس) (ماجستير فأعلى . |
| 4. التخصص العلمي / (إدارة) (محاسبة . | 5. الخبرة العملية / (غير ذلك/حدد) (أقل من 3 سنوات . | 6. المسمى الوظيفي / (موظف) (مدير دائرة) (رئيس قسم) (مدير عام . |

ثانياً : مدى فعالية العناصر والمقومات الأساسية المطبقة على الرقابة الداخلية في وزارة العدل ؟

M	التفاصيل	كثيرة جدا	كبيرة جدا	متوسطة	قليلة جدا	قليلة	بدرجة
1.	يوجد هيكل تنظيمي معتمد من مجلس الوزراء						
2.	يوجد توصيف وظيفي دقيق لجميع الوظائف						
3.	يوجد تحديد دقيق للسلطات والمسؤوليات						
4.	هناك قوانين وأنظمة ولوائح وتعليمات تنفيذية كاملة وواضحة						
5.	يوجد نظام محاسبي ودورة مستندية ودفترية سلية						
6.	هناك دليل إجراءات ينظم عمل الإدارة المالية						
7.	توجد وحدات رقابة داخلية مستقلة وحيادية						
8.	تتبع وحدة الرقابة الداخلية أعلى سلطة تنفيذية بالوزارة						
9.	يوجد نظام معتمد يحدد اختصاصات ومسؤوليات وحدة الرقابة الداخلية						
10.	يوجد لدى وحدة الرقابة الداخلية دليل معتمد للعمل الرقابي						
11.	تلقى تقارير الرقابة الداخلية الاهتمام الكافي من الإدارة العليا						
12.	يوجد معايير دقيقة لقياس وتقدير الأداء المالي						
13.	هناك تطبيق للمعايير الدقيقة لقياس وتقدير الأداء المالي						
14.	يوجد جرد دوري ومراجعة للنقدية والأصول والعهد الثابتة						



ثالثاً : مدى توفر الكفاءات المطلوبة على فعالية الرقابة الداخلية بوزارة العدل ؟

م	التفاصيل	درجة كبيرة جدا	درجة كبيرة	درجة متوسطة	درجة قليلة	درجة قليلة جدا
.1	يوجد تطابق بين الوظائف الفعلية والهيكلية عدداً ونوعاً					
.2	يوجد تطابق بين المسمى الوظيفي وتخصص العاملين في الرقابة الداخلية					
.3	هناك عدد كافي لموظفي الرقابة الداخلية يغطي الرقابة على كافة الأنشطة المالية تحقيقاً لأهداف وحدة الرقابة					
.4	توجد خبرة كافية لدى موظفي الرقابة الداخلية حول سير المعاملات المالية سواء كانت النفقات أو الإيرادات					
.5	هناك كفاءة واضحة للعاملين في الرقابة الداخلية					

رابعاً : مدى صلاحيات المراقب المالي الداخلي ودوره في الرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل ؟

م	التفاصيل	درجة كبيرة جدا	درجة كبيرة	درجة متوسطة	درجة قليلة	درجة قليلة جدا
.1	إعطاء المراقب للصلاحيات التي تخوله قبول أو رفض النفقة قبل تنفيذها يساهم في تعزيز الرقابة على النفقات					
.2	يملك المراقب حق قبول أو رفض صرف النفقة بعد تنفيذها					
.3	يتمتع المراقب بدرجة عالية من الخبرة العلمية والعملية					
.4	يتبع المراقب الحاجة الحقيقة للنفقات قبل تنفيذها					
.5	وجود المراقب في لجان دراسة الاحتياجات يساهم بوجود رقابة وقانونية					
.6	يتبع المراقب حركة صندوق النفقات بشكل دوري					
.7	يصادق المراقب على المبلغ المورد لإيراد العام قبل إيداعه في الخزينة العامة					
.8	يتبع المراقب تقارير الإيرادات الدورية ليطابقها مع الكشوفات المحصلة يومياً					
.9	توجد صلاحيات كافية للمراقب لمتابعة كافة أنواع الإيرادات ومدى ملاءمتها لطبيعة العمليات المالية					
.10	يستطيع المراقب من تحصيل أي مبلغ لا يستند لقانون					
.11	يستطيع المراقب معرفة وجود مبالغ محصلة دون تقديرها في دفاتر الإيرادات					

خامساً : مدى علاقـة تحلـيل الانحرافـات بـفاعـلـيـة الرـقـابـة عـلـى إـيرـادـات وـنـفـقـات وزـارـة العـدـل ؟

م	التفاصيل	بدرجة كثيرة جدا	بدرجة متوسطة	بدرجة كبيرة	بدرجة قليلة	بدرجة قليلة جدا
.1	هـنـاك اهـتمـام بالـانـحرـافـات سـوـاء كـانـت مـوجـة أو سـالـبة من قـبـل الرـقـابـة الدـاخـلـية					
.2	تحـليـل الانـحرـافـات وـمعـرـفـة أـسـبـابـها يـسـاعـد عـلـى الحـد من النـفـقـات وـزـيـادـة الإـيرـادـات					
.3	يمـكـن الحـد من النـفـقـات غـير الـضـرـوريـة من خـلـال تـضـمـين المـسـتـنـدـات كـاتـب يـوـضـح أـسـبـابـ النـفـقـة					
.4	تأـخـير إـقـالـ السـلـف التـشـغـيلـيـة يـؤـثـر عـلـى تحـديـلـ الانـحرـافـات مـاـمـا يـؤـثـر سـلـبا على تـفـعـيلـ الرـقـابـة					
.5	يمـكـن تـفـعـيلـ الرـقـابـة عـلـى الإـيرـادـ العام من خـلـال تـضـمـين المـسـتـنـدـات ما يـثـبـت سـبـبـ الإـيرـاد					

سادساً : مدى العلاقة بين فاعلية دليل الإجراءات العملي بالرقابة على إيرادات ونفقات وزارة العدل ؟

م	التفاصيل	بدرجة كثيرة جدا	بدرجة متوسطة	بدرجة كبيرة	بدرجة قليلة	بدرجة قليلة جدا
.1	كتـابـة دـلـيـلـ الإـجـراءـاتـ العـمـلـيـ يـسـهـل عمل دـوـائـرـ الإـيرـادـاتـ وـالـنـفـقـاتـ					
.2	وـجـود دـلـيـلـ الإـجـراءـاتـ العـمـلـيـ يـسـاـمـهـ في تـحـقـيقـ رـقـابـةـ دـاخـلـيـةـ أـقـوىـ					
.3	زيـادـة عـدـدـ الإـجـراءـاتـ بـشـكـلـ كـبـيرـ يـؤـثـر سـلـباـ عـلـىـ الرـقـابـةـ الدـاخـلـيـةـ					
.4	كتـابـةـ الإـجـراءـاتـ يـمـنـعـ منـ الـاجـهـادـ الشـخـصـيـ الخـاطـئـ					
.5	كتـابـةـ الإـجـراءـاتـ يـقـلـ منـ التـكـلـفـةـ المـادـيـةـ بـالـنـسـبـةـ لـلـوزـارـةـ وـالـمـواـطـنـ					
.6	كتـابـةـ الإـجـراءـاتـ وـتـحـديـدـهاـ بـدـقـةـ يـسـاـمـهـ فيـ تـخـيـضـ الإنـفـاقـ الـحـكـومـيـ					
.7						

سابعاً : ما أثر استخدام أكثر من أسلوب في الرقابة الداخلية على فاعلية الرقابة الداخلية ؟

م	التفاصيل	بدرجة كثيرة جدا	بدرجة متوسطة	بدرجة كبيرة	بدرجة قليلة	بدرجة قليلة جدا
.1	يـتـمـ استـخـدـامـ المـواـزـنـةـ الـعـامـةـ كـأـدـأـةـ لـلـرـقـابـةـ وـالـمـتـابـعـةـ وـالـمـسـاءـلةـ					
.2	التـقارـيرـ الدـورـيـةـ تـسـاـمـهـ فيـ رـفـعـ كـفـاءـةـ الرـقـابـةـ عـلـىـ الإـيرـادـاتـ وـالـنـفـقـاتـ					
.3	وـصـولـ التـقارـيرـ الدـورـيـةـ لـمـسـتـخدـمـيهـاـ فـيـ الـوقـتـ الـمـنـاسـبـ يـسـاـمـهـ فيـ تـفـعـيلـ الرـقـابـةـ عـلـىـ الإـيرـادـاتـ وـالـنـفـقـاتـ					
.4	الـرـقـابـةـ مـنـ خـلـالـ الـمـلـاحـظـةـ وـالـمـشـاهـدـةـ يـسـاـمـهـ فيـ تـفـعـيلـ الرـقـابـةـ الدـاخـلـيـةـ					
.5	استـخـدـامـ نـظـامـ الـحـوـافـزـ وـالـجـزـاءـاتـ يـسـاـمـهـ فيـ تـفـعـيلـ الرـقـابـةـ الدـاخـلـيـةـ					
.6	استـخـدـامـ التـكـنـوـلـوـجـيـاـ يـؤـثـرـ إـيجـابـاـ عـلـىـ فـاعـلـيـةـ الرـقـابـةـ الدـاخـلـيـةـ					

ثامناً : ما هي مقتратكم لتحسين وتفعيل أنظمة الرقابة الداخلية في وزارة العدل ؟

2 قائمة بأسماء المحكمين

م	الاسم	الوظيفة	مكان العمل
.1	أ.د سالم عبد الله حلس	عميد كلية التجارة	جامعة الإسلامية
.2	أ.د. علي شاهين	عضو هيئة تدريس	جامعة الإسلامية
.3	أ.د. سمير صافى	عضو هيئة تدريس	جامعة الإسلامية
.4	د صبري مشتهى	عضو هيئة تدريس	جامعة القدس المفتوحة
.5	د خالد المدهون	عميد كلية المال والأعمال	جامعة فلسطين
.6	د عصام البحيري	عضو هيئة تدريس	جامعة فلسطين
.7	د خالد عيسى	عضو هيئة تدريس	جامعة فلسطين

مُتَّقٌ